

الـرد العـلمي الـواضـح

على تُـرَّهات

الـرويبضة محمد الفاتح

وإن شئت قُل:

السياط اللاذعات

على ظهر محمد الفاتح الإزيرق

ومن شايعه من ذوي الجهالات

بقلم/

حمد نجيب الفكي حمد الترابي



الـرد العـلمي الـواضـح

على تُرَّهات

الرويبضة محمد الفاتح

مكتبة

شيخ الإسلام

الحافظ ابن حجر العسقلاني

الـرد العـلمي الـواضـح
على تُرَّهات
الرويبضة محمد الفاتح

بسم الله الرحمن الرحيم

سلسلة الرسائل المنهجية في الرد على غلاة الصوفية

الرسالة الأولى

القول المعتبر في الرد على من كفر البرهان البقاعي وتخرص على الحافظ ابن حجر

الرسالة الثانية

بناء القباب على الأضرحة والقبور في ميزان الشريعة الإسلامية

الرسالة الثالثة

سل الحسام المهند على من ادعى وهب الولد

بقلم/ حمد نجيب الفكي حمد الترابي

بسم الله الرحمن الرحيم

مدخل الكتاب

قال الشيخُ العلامةُ محمد سعيد رمضان البوطي (رحمه الله تعالى) ـ عَقِبَ كلامٍ انتقدَ فيه بعض بِدع المتصوفة ـ :

«قد يعجب البعض مِنْ أني أنكِر على الوهابية الكثير من آرائهم، مع ما أفعلهُ هُنا من الانحياز إليهم، لاستنكار ما يراه الآخرون.

ولا ريب أن هذا العجب إنما هو نتيجة تصور خاطئ لما ينبغي أن يكون عليه حال المسلم .. فليس من الإسلام في شيء أن يتحول لدينا البحث العلمي في العقل إلى عصبيةٍ مُستحكمةٍ في النفس .. وهيهات أن يكون من الإسلام في شيء ما يفعله بعضهم من الانتصار لما عُرِفَ به من مذهبٍ ورأيٍّ، مُصطنعًا بذلك الانتصار للإسلام، وهو يعلم في قرارة نفسه أنَهُ إنَّما ينتصر للرأي الذي أصبح جزءًا من شخصيته وكيانه بين الناس.

لا ينبغي للمسلم (لدى البحث العلمي)، أن يضع أي شيء نصب عينيه إلا كتاب الله وسنة رسوله، ولا يجوز له أن يَدَعَ أي سُلطان من دون سلطانهما يتسلل بالتأثير على نفسه وفِكْرِهِ.

ولا ينبغي إذا التزم هذا المسلم الحق، أن يضيقَ أحدٌ من المسلمين بكلامه، أو أن يغضبَ لأحكامه.

وإذا كُنتُ قد بحثتُ في هذا الكتاب مسائلَ انتهيتُ فيها إلى مخالفةِ بعض

النـاس .. فلـيس ذلك ـ يشـهد الله ـ حُبًّا بمـخـالفتهـم، ولكن حُـبًّا بالـتزام كتاب الله وسنة رسوله، وربما أُخطئُ في الحُكم والاستنتاج، ولكن هذا هو الدافع.

وإذا كُنتُ أبحثُ الآن في مسألةٍ انتهيتُ فيها إلى موافقة أولئك البعض ومخالفة كثير من عوام المسلمين أو المتصوفة فيهم .. فليس ذلك أيضًا حبًا بمخالفتهم أو شهوة لنقدهم، ولكن رغبة خالصة في أن لا أحيد عن كتاب الله وسنة رسوله، مع تقديري لكثير من هؤلاء السادة، ويقيني بصلاحهم وصفاء نياتهم، وعُذري أن هذا التقدير لا يُسَوِّغ تجاوز النصوص أو القواعد أو التأويل لها.

ولو بحث المُسلمون عن الحقِّ الذي يجب اتِّباعه (عن طريق هذا الميزان)، لما قامت فئات تتخاصم وتتجافى عن بعضها، رُغم ما قد يقع بينها من خلافٍ في الرأي والاجتهاد، ولكن العصبية والغلو هما اللذان أوديا بالمُسلمين إلى هذا الذي نراه.

يُحاسِبُ المُتَصَوِّفَةُ خصومهم على ما يَرَوْنَهُ عندهم من تَطَرُّفٍ وغُلُوٍّ، ولا يُحاسبون أنفسهم على ما يتلبَّسُون به هُمْ من الغُلُوِّ والبدع التي لا وجه في الإسلام يُسوِّغها !!! أفهذا هو الحق الذي ينبغي أن يكون ؟!

إن الغُلُوَّ في الأمرِ لا يأتي إلا من غُلُوٍّ آخر يُقابله .. فمن أراد الانتصار لدين الله وهدي رسوله : فليقطع دابر كل غلو واختراع وبدعة .. فإن ذلك خير علاج لما قد يُوجد من غلو معاكس لدى الآخرين»اهـ.

[انظر هامش فقه السيرة .. صفحة : ٣٠٣ طبعة دار الفكر المُعاصر دمشق]

تصـدير

الحمدُ للهِ قامع أهل البدع .. والصلاة والسلام علي من بالحقِّ صدع .. سيِّدِنا مُحمَّدٍ الشفيع المُشفَّع .. وعلي آله وأصحابه أرباب التُقى والورع .. صلاةً تجلب لنا الخيرَ، وشرَّ «ابن الإزيرق» عنَّا تدفع.

أما بعد : فبين يديك ـ أخي المسلم ـ ثلاثَ رسائلَ مجموعة في سِفْرٍ واحدٍ .. تحكي كلُّ واحدةٍ منها قصةَ جِهادٍ ونِضالٍ، وطِعانٍ ونِزالٍ، مع عتاةِ غلاةِ الصوفيةِ.

الأُولى بعنوان:

«القول المُعتبر في الرد على من كفَّر البُرهان البقاعي وتخرَّص على الحافظ ابن حجر»

والثانية بعنوان:

«بناء القباب على الأضرحة والقبور في ميزان الشريعة الإسلامية»

والثالثة بعنوان:

«سلُّ الحُسامِ المُهنّدِ على مَنْ ادّعى وَهْبَ الوَلَدِ»

وقد سبق لي نشر الرسالتين الأخيرتين من هذه الرسائل الثلاث، في مقالين منفصلين لا يتعدي حجم الواحد منهما الصفحتين.

وكان الباعث وقتها الرد على أَحدِ لُصُوص العقيدة، ومُدَّعي المشيخة، من جَهَلَةِ المُتصوِّفةِ، كان قد قَدِمَ إلي قريتنا المحروسة في وقت مَضَى بغرض بناء قُبَّةٍ على قبر جَدٍّ له مدفون بمقبرة القرية لهُ أكثر من مائتي عام.

وكان من خَبَرِهِ : أنَّهُ ما إن وطئت قدماهُ أرض القرية حتى تقاطرت إليه جُمُوعُ النساء عندما نما إلي أسماعهن أن بمقدوره هِبَةَ الولد للعقيم، وإبراءِ الزَّمِنِ ذي المرض المُستديم، فشاع خبره، وطار كل مطار. فعمَّت الفتنة به بين النساء والولدان، والشيب والشبان، وكان من أمره ما كان، وإلي الله المُشتكي وعليه التُكلان.

ثم تجدَّد الباعث ـ مرة أخرى ـ لنشر هاتين الرسالتين في هذه الطبعة المزيدة، الماثلة بين يدي القارئ الكريم ـ مُضافًا إليهما رسالةٌ ثالثةٌ ـ بغرض الرد علي مُنتحلٍ آخرَ، من مُنتحلي التصوف، تزيًّا ـ هذه المرة ـ بزِيِّ العِلم، ولكنه في الحقيقة، يَرْفُل في حُلَّةٍ من حُلَلِ الجهل، ذاك

هو المدعو : «محمد الفاتح الإزيرق». فقد سطَّرت يدهُ الأثيمةُ، رسالةً ضعيفة المبنى، ركيكة المعنى، مشحونة بالأخطاءِ الإملائية ـ فضلاً عن النحوية ـ يزعُم أنه يردُّ بها عليَّ نعتها بـ«القول المُصيب في كشف ضلالات حمد النجيب» ملأها بالسُباب والشتم والصراخ، مستعيضاً فيها «العلم، والعدل، والإنصاف»، بـ«الجهل، والظلم، والاعتساف»! كُلّ ذلك في عصبيَّةٍ، وتهوُّرٍ، زائدين .. لا يدُلّان، إلا على ضعفٍ علميٍّ، وخواءٍ روحيٍّ.

مما جعل كل من طالَعَها من العُقلاء يُقلِّب ناظريه في دَهْشَةٍ، ويتساءَل في لَـهْفَـةٍ، قائلاً: هل هذه هي أخلاق الصوفية ؟ وهل بلغ الأمر بـ«ابن الإزيرق» هذا الحد؟!!!

ولكن يُجيبهُ الصدى من الزمان الغابر، متسائلاً هو الآخر: عن أي صوفية تسأل؟ أعن الصوفية التي عناها الإمام القشيري؟ أم التي نعاها منذ ألف عام؟

والحقُّ أنه لا ينبغي التعجب من أفعال هذا الرويبضة؛ إذا أُخذ في الحُسبان جرأته على العِلْمِ، بهجـومه على مسـائلَ لم يُحِـطْ بهـا خُـبْرًا، وتقـريره لأُخـرى لم يُسـبَقْ لها وضعًا .. وما هـو عـندنا ـ معاشر الصوفية ـ إلا كـ«مُزمِّـل فقـيري» عند الوهـابيـة .. ولا أكون مُـبالغًـا إن قلت : بل هو أسوأ حالاً منهُ.

ولكن رغم كل هذا؛ فإني أقول: لستُ ـ بحمد الله ـ ممن يغضب لنفسه، وينتصر لهواه .. فالله حسيبه على ما جنته يداه .. «مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ» [ق:١٨].

ولستُ أوَّل من يرميه الرويبضةُ بشرره .. فقد تطاول من قبْل على عَلَمٍ مِنْ أعلام الدعوة إلى الله في هذه البلاد، ألا وهو : الشيخ علاء الدين عبد الله أبو زيد، أمين جمعية الإمام مالك الفقهية .. ولا ذنب له عنده سوى أنه يدعو إلى اللهِ، ويُعلِّمُ الناسَ الخير.

والله وحده يعلم أنني ما كُنتُ أريدُ ذكر اسم هذا المنتحل صراحةً، لولا أنه بادَرَ بذكر اسمي ـ والبادئُ أظلم ـ وعذري وسلواي ما قرَّرهُ الإمامُ القرطبيُّ عند تفسير قوله تعالى: «لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ» [النساء ١٤٨] بقوله: «قال ابن عبَّاسٍ والسُدِّيُّ: لَا بَأْسَ لِمَنْ ظُلِمَ أَنْ يَنْتَصِرَ مِمَّنْ ظَلَمَهُ بِمِثْلِ ظُلْمِهِ وَيَجْهَرَ لَهُ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ».

كما خشيتُ ـ إن لم أذكر اسمه ـ أن يغترَّ به بعض السُذَّج، فيظنون أنه من أهل هذا الشأن، وفرسان هذا الميدان، فتروج بِدَعُهُ بينهم .. كما وقع ذلك ـ بالفعل ـ لبعضهم.

وهو ما يُذكِّرنا بقول النبيﷺ: «تَأْتِي عَلَى النَّاسِ سَنَوَاتٌ خَدَّاعَاتٌ يُصَدَّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ،

وَيُكَذَّبُ فِيهَا الصَّادِقُ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الْخَائِنُ، وَيُخَوَّنُ فِيهَا الْأَمِينُ، وَيَنْطِقُ فِيهِمُ الرُّوَيْبِضَةُ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الرُّوَيْبِضَةُ؟ قَالَ: «الرَّجُلُ التَّافِهُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ». أخرجه الإمامُ أحمدُ، وابن ماجة، والبزارُ، والحاكمُ وصححهُ ووافقهُ الذهبيُّ.

هذا؛ ولا يستريبُ مُنصفٌ ـ طالع رسالة «ابن الإزيرق» المعنيَّة ـ أن هذا المُنتحل قد فضح نفسه بصنيعه فيها؛ وأبان عن طويَّةٍ خبيثةٍ، وجهلٍ مُريعٍ، وأثبت أنه لا علاقة له بالتصوف جُملةً .. فقد عرَّف المُحقِّقون التصوف بأنه : «أخلاقٌ» فمن زاد عليك في الأخلاقِ فقد زاد عليك في التصوف. ويُغني عنه ما أخرجه البيهقيُّ في سننهِ الكُبرى، والبزارُ في مُسنده، والحاكمُ في مُستدركه: بقولهﷺ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ». وقولهﷺ ـ الذي أخرجهُ الإمامُ أحمدُ في مُسندهِ ـ : «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِطَعَّانٍ، وَلَا بِلَعَّانٍ، وَلَا الْفَاحِشِ الْبَذِيءِ».

وإني لأعجب من تصاريف الأقدار وتقلُّبات الزمان، في أن يصير «ابن الإزيرق» عُضوًا برابطة التصوف في هذا الأوان، بعد أن كانت تزدان في عقد التسعينات بعضوية أخينا وابن عمنا : عبد الوهاب يوسف الترابي «عليه الرحمة والرضوان» :

مضى وأعظم مفقود فجعتُ به — من لا نظير له في الناس يخلفه

ولا يسعني إثر ذلك إلا أن أقول:

هـذا زمانك يا مهـازل فامرحي — قَدْ عُدَّ كلب الصيد في الفُرسان

وعلى أيَّةِ حالٍ فنحنُ لسنا معنيين بالأشخاص ـ خاصةً إن لم يشتهـروا، ولم تَرُجْ بِدعتهم ـ وإنما الذي يهمنا هو : الرد على ما يحمله الأشخاص، من أفكارٍ، ومعتقداتٍ، زائغةٍ عن الحق. لأن الشخصَ قد يكون مُصابًا بمرضٍ نفسيٍّ لا يملك معه السيطرة علي جنانه وجوارحه، فمثل هذا أنَّى يؤاخذ ؟ وما يدرينا .. فغير بعيد أن يكونَ صاحبنا من هذا الصنف ؟

وخلاصةُ القولِ: فإنَّ هذا الكتاب وإن قصدتُّ به الرد على ابن الإزيرق خاصَّةً، إلا أنه يصلح دستورًا ومنهاجًا للرد على غلاة الصوفية كَكُلٍّ. فقد ضمنته الكثير المُفيد، فغدا كالعقد النضيد، فمن تترَّس به فقد آوى إلى ركن شديد. وليس الخبر كالعيان.

ومع ذلك فأنا على يقينٍ من أن غالب الأحكام التي أودعتُها فيه سوف لا تروق للكثيرين، بل وتجعلهم يتململون ويُشككون في وجهتي الصُّوفيَّة، وربما يُطلق بعضُهُمُ التُهَمَ جُزافًا ويرميني بـ«التوهُّبِ» الذي أنا منه بريء.

فمعاذ الله أن أرتضي مذهبًا تقوم أركانه على القول: «بالتجسيم»، و«أن أبوي النبيﷺ في النار»، و«أن الاحتفال بمولدهﷺ بدعة سيئة» ... إلى آخر الطَّامَّات.

ولا ريب أن السببَ في ذلك كُلِّهِ : ما أَلِفَهُ هؤلاءِ الغُلاة، واستقرَّ في أذهانهم، من أن التصوف ما هو إلا: «نِحلة ابن عربي» و«البناء على القبور» و«الاستنجاد بالمقبور» و«اعتقاد تصرف الأولياء الكون» و«الرقص بالتثني والتكسُّر في حِلَقِ الذكر» و«الولع بكتب الطلاسم والشعوذة» ... إلى آخر التُّرَّهات.

فالويل كل الويل لمن أنكر واحدةً منها. ومن ثَمَّ صاروا يدافعون عنها ويناضلون. فصرفوا عبادَ اللهِ ـ من حيث يشعرون أو لا يشعرون ـ عن الجوهر والمضمون. تقليدًا منهم ومجاراةً لبعض أدعياء العلم في عصور الضحالة .. ممن حوَّر هذا العلم الشريف وحَشَرَ فيه أشياءَ ليست من مباحثه بالأصالة!!!

وعذري لهؤلاء ـ إن كان ثمة عذر ـ : أن كافةَ المباحث التي ضمنتُها هذا الكتاب، قد نصَّ عليها، وقررها قَبْلي علماءُ جهابذةٌ، وذنبي الوحيد أنني صدعتُ بها حيث أحجم الآخرون. إيمانًا منِّي بأن : «خير وسيلة للدفاع عن التصوف، هي : مُحاربة الأشياء الدخيلة على التصوف». مع العلم أن إنكاري لتلك المسائل لا يخرجني عن دائرة:

«عقد الأشعري، وفقه مالك، وطريقة الجنيد السالك»

وهو المنهج الذي اختلط بلحمي وعظمي، وظللتُ أدافع عنه، وأدعو إليه، ليلاً ونهارًا.

وفي ختام هذه المقدمة : أرجو من كُلِّ أَخٍ ناصحٍ تصويب ما ندّ به القلم، وزلَّت به القدم. كما أطلبُ من إخوة لي كِرام ـ في جمعية الإمامِ أبي الحسن الأشعريِّ ـ التماس العذر لي، بتقصيري في برِّهم، ومُخالفتي نصحهم، حين نصحوني بتجاهل هذا الرويبضة، وعدم النزول إلى حضيضه.

«وَلَا عُدوانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ» .. «وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»

وصلى الله على سيِّدِنا مُحَمَّدٍ أولاً وأخرًا .. أفضل مَنْ رَقَى دَرَجَ الكمالِ، وحازَ مفاخرًا.

«وَإِنْ عُدْتُمْ عُدْنَا»

كتبه / حمد نجيب الفكي حمد الترابي

قرية «العيدج» ــ «١٥/ربيع الثاني/١٤٣٥هـ» ــ ت : «٠١٢١٨٠٨٠٤٤»

مُجمل اعتراضات «ابن الإزيرق» في رسالته:

«القول المُصيب في كشف ضلالات حمد النجيب»

والرد عليها

هذا؛ وبعد التصدير المُتقدم، الذي أُلجئتُ إليه إلجاءً، وحُملتُ إليه حملاً .. أعود فأقول:

قد أنكر على هذا الغَمْرُ في رسالته تِلك، عدة مسائل علمية أباينه الرأي فيها، رماني لأجلها بالضلال والابتداع، ووصفني جراءَها بالغباوة والبلادة ... إلي أخر ما هنالك.

وها أنا ذا أُعَدِّدُ لك ـ أخي القارئ الكريم ـ مُجمل اعتراضاته عليَّ .. داحضًا لها واحدة تلو أخري، بعبارات مُوجزة، وإشارات مُلغزة، لأن المقام لا يسع المرام:

١/ إنكاره عليَّ: تقليدي لشيخ الإسلام الحافظ ابن حجر في موقفه من ابن عربي الحاتمي الطائي! والرد عليه مبسوط في صدر هذا السفر، بعنوان: «القول المُعتبر في الرد علي من كَفَّرَ البُرهان البقاعي وتحَرَّص علي الحافظ ابن حجر». وهي الرسالة التي كنت قد أزمعت على نشرها مُفردةً .. إلا أن بعض الإخوة الأفاضل أشار عليَّ بأن أضمها إلى هاتين الرسالتين: «بناء القباب» و«سل الحسام المُهند» حتي يكون الرد على «ابن الإزيرق» مجتمعًا في مكان واحد .. فنزلت عند رغبته.

٢/ إنكاره عليَّ: تقليدي لجمهرة من العلماء قالوا بتحريم الاستغاثة بغير الله ! وسأفرد للرد عليه في هذه المسألة رسالة بعنوان: «تحذير العبد الأَوَّاه من الاستغاثة بغير الله» ستصدر قريباً إن شاء الله تعالي.

وحتى لا نخلي المقام من فائدة، ونعدم المُسترشد عائدة، إليك بعض النُكت المُختصرة في رد هذه الشبهة، فنقول: قال علماؤنا: «الاستغاثة: هي ضرب من أضرب الدعاء، وبينها وبين الدعاء عُمُوم وخصوص، فكل استغاثةٍ دعاء، وليس كل دعاءٍ استغاثة». فالدعاء، هو: «طلب النوال في الرخاء والشدَّة». والاستغاثة، هي: «طلب النوال في الشدَّة فقط» لأنها لا تكون إلا من المكروب. فَتَلَخَّصَ من هذا أن الدعاءَ أعمُّ، والاستغاثةَ أخصُّ. فهي إذًا؛ ضَرْبٌ من أضْرُبِ الدعاء، والدعاء هو العبادة، كما ورد في الحديث الصحيح الذي أخرجه الإمام أحمد في مُسنده:

«عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ، ثُمَّ قَرَأَ: «ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ، إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي»[غافر:٦٠] فوجب ـ لهذا ـ أن لا تُصْرَفَ لغيرِ الله تعالى.

والاستغاثة تنقسم إلى أقسام:

الأول: الاستغاثة بالله عز وجل، وهذا من أفضل الأعمال وأكملها وهو دأب الرسل وأتباعهم، ودليله قوله تعالى: «إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلائِكَةِ مُرْدِفِينَ».

الثاني: الاستغاثة بالأموات، أو بالأحياء، غير الحاضرين القادرين على الإغاثة .. فهذا لا يجوز؛ لأنه لا يفعله إلا من يعتقد أن لهؤلاء تصرُّفاً خفياً في الكون فيجعل لهم حظاً من الربوبية قال الله تعالى: «أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ قَلِيلاً مَا تَذَكَّرُونَ» [سورة النمل، الآية: ٦٢] .

الثالث: الاستغاثة بالأحياء العالمين القادرين على الإغاثة، فهذا جائز .. كالاستعانة بهم، قال الله تعالى في قصة موسى عليه السلام: «فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَزَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ» [سورة القصص، الآية: ١٥] .

أدلة تحريم الاستغاثة من القرآن: (**فمنها**): قوله تعالى: «قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنكُمْ وَلا تَحْوِيلًا * أُوْلَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا» [الإسراء:٥٦ـ٥٧] قال طائفةٌ من السلفِ: كان أقوامٌ يدعون الملائكة والأنبياء، فقال الله تعالى: هؤلاء الذين تدعونهم هم عبادي كما أنتم عبادي، يرجون رحمتي كما ترجون رحمتي، ويخافون عذابي كما تخافون عذابي ويتقربون إلي كما تتقربون إليَّ. فنهى سبحانه عن دعاء الملائكة والأنبياء، مع إخباره لنا أن الملائكة يدعون لنا ويستغفرون، ومع هذا فليس لنا أن نطلب ذلك منهم، وكذلك الأنبياء والصالحون ـ وإن كانوا أحياءً في قبورهم، وإن قُدِّرَ أنهم يدعون للأحياء، وإن وردت به آثارٌ ـ فليس لأحد أن يطلب منهم ذلك، ولم يفعل ذلك أحد من السلف؛ لأن ذلك ذريعة إلى الشرك بهم وعبادتهم من دون الله تعالى، بخلاف الطلب من أحدهم في حياته، فإنه لا يفضي إلى الشرك، ولأن ما تفعله الملائكة ويفعله الأنبياء والصالحون بعد الموت هو بالأمر الكوني، فلا يؤثر فيه سؤال السائلين، بخلاف سؤال أحدهم في

حياته فإنه يُشرع إجابة السائل، وبعد الموت انقطع التكليف عنهم». (**ومنها**): قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُباباً» فهذه الآية شرطت في المَدْعي والمُستغاثِ به .. أن يكون مُتَّصِفًا بالقُدرة على الخلق والإيجاد من العدم. وهذا لا يتأتى لمخلوقٍ أبدًا، ولو كان نبيًّا أو وليًّا.

وبالجملة فإن نصوص القرآن صريحة في تحريم دعاء غير الله ـ والاستغاثة هي ضرب من أضرب الدعاء كما أسلفنا ـ فتأمل معي مرة أخرى الآية السابقة، وهي قوله تعالى: «قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلا تَحْوِيلاً (٥٦) أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا (٥٧)» [الإسراء] تجد أن الضمير في قوله: «مِنْ دُونِهِ» يشمل كل ما سوى الله تعالى من «نبيٍّ» و«ملكٍ» و«وليٍّ» .. وإليك الدليل على ذلك من كلام الإمام القرطبي، حيث قال: «قَوْلُهُ تَعَالَى: «قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ» قَالَ الْحَسَنُ: يَعْنِي الْمَلَائِكَةَ، وَعِيسَى، وَعُزَيْرًا». فهذا تبكيت ما بعده تبكيت لمن كان يستغيث بهؤلاءِ.

أدلة تحريم الاستغاثة من السنة: (**فمنها**): حديث ابن عباس الشهير، المُخرَّج في الأربعين النووية برقم ١٩ ـ الذي قال فيه بعض العارفين: «هذا الحديث يُنجي المُتمسِّك به من خزنة جهنم الـ ١٩ إن شاء الله تعالى» ـ وهو قولهﷺ مُخاطبًا الأمة في شخص ابن عباسٍ رضي الله عنهما: «يَا غُلامُ، أَوْ يَا غُلَيِّمُ، أَلا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللهُ بِهِنَّ؟ فَقُلْتُ: بَلَى. فَقَالَ: احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَيْهِ فِي الرَّخَاءِ، يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ، وَإِذَا سَأَلْتَ، فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ، فَاسْتَعِنْ بِاللهِ، قَدْ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ، فَلَوْ أَنَّ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَرَادُوا أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللهُ عَلَيْكَ، لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ، وَإِنْ أَرَادُوا أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللهُ عَلَيْكَ، لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكْرَهُ خَيْرًا كَثِيرًا، وَأَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا». [رواه الإمام أحمد] .. ومحل الشاهد من هذا الحديث قولهﷺ: «وَإِذَا سَأَلْتَ، فَاسْأَلِ اللهَ». **قال العلامة الجرداني** عند شرحه لهذا الحديث: «واعلم أن السؤال قسمان: (أحدهما): ما لم تجرِ العادةُ بجريانه على أيدي الخلقِ: كالهُدى والتوفيق والفهم في العلوم، وشفاء المريض، وحصول العافية من بلايا الدنيا والآخرة، والعفو، والرضا، ودخول الجنة، فلا يجوز أن يُسأل إلا من الله. (وثانيهما): ما جرت

عادة الله بجريانه على أيدي خلقه: كالدراهم والدنانير وحمل الشيء الثقيل والزرع والخياطة والطبخ، فَيَسْأَلَ اللهَ أن يُيَسِّرَهُ له، وأن يُعَطِّفَ عليه قلوب خلقه، ثم يسأل الخلق».

(**ومنها**): ما أخرجه البخاري: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا، وَهُوَ خَلَقَكَ» .. قال الملا علي القاري في «مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ١/١٢١» عند شرحه لهذا الحديث، ما نصُّهُ: «قَالَ: (أَنْ تَدْعُوَ) أَيْ: تَجْعَلَ (لِلَّهِ نِدًّا) بِالْكَسْرِ، أَيْ: مِثْلًا وَنَظِيرًا فِي دُعَائِكَ وَ عِبَادَتِكَ». قلتُ: «وقَوْلُهُ: في دُعَائِكَ وَعِبَادَتِكَ». هو من عطف الخاص على العام. فالدعاء أخص، والعبادة أعم.

(**ومنها**): ـ وهو من الأدلَّةِ غيرِ المباشرةِ القويَّةِ بنظري في تحريم الاستغاثة بغير الله ـ قوله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بِشَيْءٍ دُونَ اللهِ تَعَالَى فَقَدْ أَشْرَكَ» [رواه الإمام أحمد .. برقم: ٤٩٠٤]. قلت: وقوله ﷺ: «دُونَ اللهِ تَعَالَى» يشمل الأنبياء والملائكة والأولياء ومن دونهم.

ووجه الدلالة من هذا الحديث: أن الاستغاثة بغير الله، أشد خطورة في وقوع المخوف منه (وهو : الشرك) من الحلف بغير الله، فنصَّ الحديث على «الحلف» وسكت عن «الاستغاثة» تنبيهًا بالأدنى على الأعلى. وهو بيِّنٌ، ظاهرٌ، لمن رزقه اللهُ الفهم السليم، والفقه في الدين، وتحلى بعدم التعصُّب .. وهو ـ كما تقدم ـ من باب «التنبيه بالأدنى على الأعلى» كما هو مُقرر في الأصول .. نظير قوله تعالى: «فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ» [الإسراء ٢٣].

قال الإمام الغزالي في المستصفى (١/٢٦٤): «[الضَّرْبُ الرَّابِعُ: فَهْمُ غَيْرِ الْمَنْطُوقِ بِهِ مِنْ الْمَنْطُوقِ] بِدَلَالَةِ سِيَاقِ الْكَلَامِ، وَمَقْصُودِهِ، كَفَهْمِ تَحْرِيمِ الشَّتْمِ، وَالْقَتْلِ، وَالضَّرْبِ مِنْ قَوْله تَعَالَى: {فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا} [الإسراء: ٢٣] ، وَفَهْمِ تَحْرِيمِ مَالِ الْيَتِيمِ، وَإِحْرَاقِهِ، وَإِهْلَاكِهِ مِنْ قَوْله تَعَالَى: {إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا} [النساء: ١٠] ، وَفَهْمِ مَا وَرَاءَ الذَّرَّةِ، وَالدِّينَارِ مِنْ قَوْله تَعَالَى: {فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ} [الزلزلة: ٧] ، وَقَوْلِهِ: {وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ} [آل عمران: ٧٥] ، وَكَذَلِكَ قَوْلُ الْقَائِلِ: مَا أَكَلْت لَهُ بُرَّةً، وَلَا شَرِبْتُ لَهُ شَرْبَةً، وَلَا أَخَذْتُ مِنْ مَالِهِ حَبَّةً، فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى مَا وَرَاءَهُ». قلت: فكذلك تحريم الحلف بغير الله، يدلُّ على ما وراءه، وهو الاستغاثة بغير الله.

وجاء في شرح مختصر ابن الحاجب الأصولي: «وَالْمِثَالُ الثَّالِثُ مِنْ قَبِيلِ التَّنْبِيهِ بِالْأَعْلَى عَلَى الْأَدْنَى، وَبَاقِي الْأَمْثِلَةِ مِنْ قَبِيلِ التَّنْبِيهِ بِالْأَدْنَى عَلَى الْأَعْلَى. فَذَلِكَ، أَيْ: فَلِأَجْلِ أَنَّ دَلَالَةَ الْمَلْفُوظِ

عَلَى الْمَفْهُومِ هُوَ التَّنْبِيهُ بِالْأَعْلَى عَلَى الْأَدْنَى .. أَوْ بِالْعَكْسِ، كَانَ الْحُكْمُ فِي غَيْرِ الْمَلْفُوظِ ـ أَيِ الْمَسْكُوتِ ـ أَوْلَى مِنَ الْحُكْمِ فِي الْمَلْفُوظِ. وَيُعْرَفُ الْحُكْمُ فِي مَحَلِّ السُّكُوتِ بِمَعْرِفَةِ الْمَقْصُودِ مِنَ الْحُكْمِ فِي مَحَلِّ النُّطْقِ. وَأَنَّ ذَلِكَ الْمَعْنَى أَشَدُّ مُنَاسَبَةً لِلْحُكْمِ فِي مَحَلِّ السُّكُوتِ». ولا يخفى عليك أخي القارئ أن «الْمَلْفُوظِ» به في مسألتنا هو الحلف. و«الْمَسْكُوتِ» عنه هو الاستغاثة. والعلة الجامعة بينهما في القياس، هي: خشية الشرك. وتأمل معي مرة لفظة [حلف] في نص الحديث: «مَنْ [حَلَفَ] بِشَيْءٍ دُونَ اللهِ تَعَالَى فَقَدْ أَشْرَكَ» وأبْدِلْهَا بلفظة [استغاث]: فيصبح السياق: «مَنْ [استَغَاثَ] بِشَيْءٍ دُونَ اللهِ تَعَالَى [فيما لا يقدر عليه إلا الله] فَقَدْ أَشْرَكَ». هل تحس بِفَرقٍ بينهما؟ ولا يخفى عليك أنه لا بد من إدخال جملة: [فيما لا يقدر عليه إلا الله] وهي الاستغاثة الممنوعة، احترازًا عن الاستغاثة المشروعة.

(**ومنها**): قولهﷺ: «إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي، إِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». أخرجه الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٩/١٠) وقال: «رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ غَيْرَ ابْنِ لَهِيعَةَ، وَهُوَ حَسَنُ الْحَدِيثِ. وَقَدْ رَوَاهُ أَحْمَدُ بِغَيْرِ هَذَا السِّيَاقِ، وَهُوَ فِي الْأَدَبِ فِي بَابِ الْقِيَامِ».

قلت: وابن لهيعة وإن جَرَحَهُ قومٌ ـ بعد ضياع كتبه ـ فقد عَدَّلَهُ آخرون، وليس كلام فريق فيه بحجة على الآخر، ولعل هذا ما دفع الحافظ الهيثمي إلى تحسين حديثه هُنا. وغرضنا هُنا ذكر كلام بعض من عدَّله .. قال شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب في ترجمته: «قال الحسن بن علي الخلال عن زيد بن الحباب سمعت الثوري يقول: عند ابن لهيعة الأصول وعندنا الفروع. قال: وسمعته يقول: حججت حججا لألقى ابن لهيعة. وقال أبو الطاهر بن السرح: سمعت بن وهب يقول: حدثني والله الصادق البار عبد الله بن لهيعة. وقال يعقوب بن سفيان: سمعت أحمد بن صالح ـ وكان من خيار المُتقنين ـ يثني عليه. وقال لي: كُنتُ أكتب حديث أبي الأسود في الرق، ما أحسن حديثه عن ابن لهيعة، قال فقلت له: ويقولون سماعٌ قديمٌ وحديثٌ، فقال: ليس من هذا شيء، ابن لهيعة صحيح الكتاب» ... وقال فيه أيضًا: «قال قومٌ: يُكتب حديثه للاعتبار». ووصفه في تقريب التهذيب، بأنه: «صدوق».

وجملة القول: فأن مُجَوِّزِي الاستغاثة يستدلون لمرادهم بأحاديث واهية ـ كما ستأتي ـ لا تقوم بها حجة في مثل هذه القضية الخطيرة التي تتعلق بجناب التوحيد، الذي يجب أن لا يؤخذ فيه إلا بالأدلة القطعية، وعلى فرض صحتها فهي مُعَارَضَة بأحاديث أقوى ..كالأحاديث المتقدمة.

طائفة من أقوال العلماء ممن قال بتحريم الاستغاثة تصريحًا أو تلويحًا:

قال الشيخُ الإمامُ العارفُ بالله تعالى أبو يزيد البسطامي: «استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة الغريق بالغريق» وهذا النص قد تواتر عن هذا الإمام في مواطن لا تُحصى كثرةً، وهو يدل دلالة بينة على أن أرباب التصوف الأوائل كانوا لا يَرَوْنَ الاستغاثة بغير الله، خلافًا لمتأخريهم.

قال العلامة الألوسي في تفسيره «روح المعاني» عند تفسير قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ» [المائدة: ٣٥]: «الثاني: أن الناس قد أكثروا من دعاء غير الله تعالى من الأولياء الأحياء منهم والأموات وغيرهم، مثل : يا سيدي فلان أغثني!!! وليس ذلك من التوسل المُباح في شيء، واللائق بحال المؤمن عدمِ التَفَـوُّهِ بذلك وأن لا يحوم حول حماه، وقد عدّه أناس من العلماء شِرْكًا، وأن لا يكنّه، فهو قريب منه».

وقال الشيخُ العلامةُ المُحقِّقُ ـ الصُّوفيُّ الحنفيُّ ـ عبد الفتاح أبو غدة، في كتابه الذي ردّ فيه على الألباني: «كلمات في كشف أباطيل وافتراءات»: «وإني بحمد الله تعالى وفضله وتوفيقه: أُقرِّرُ ما قررهُ السلف مِنْ قَبْلُ: لا تجوز الاستغاثة بمخلوق، لا تجوز الاستغاثة بما لا يقدر عليه غير الله، إلا بالله سبحانه، عملاً بالنصوص الصريحة المستفيضة في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وليس بي حاجة إلى أن أسوق النصوص هُنا، فليس المقامُ مقام استدلال وإثبات، وإنما المقام مقام كشف بهتان وافتئات».

وإليك ـ أخي المُسلم ـ أسماء بعض من وقفت عليه من العلماء ـ زيادة على من تقدم ـ ممن صرَّح بتحريم الاستغاثة: وهُم: «ابن عقيل الحنبلي» و«ابن تيمية» و«ابن القيم» و«البزازي الحنفي» و«ابن عبد الهادي» و«الشاه ولي الدِهلوي» و«الشوكاني» و«محمد زكريا الكاندِهْلوي» و«عبد العزيز الدِهلوي الشهيد» و«عبد الحي اللكنوي« و«الغماري» و«أبو الحسن الندوي» و«الشيخ وهبه الزحيلي». وسنجلب لك أقوالهم مفصلة في رسالتنا المُرتقبة: «تحذير العبد الأوّاه من الاستغاثة بغير الله» إن شاء الله تعالى.

ولنا في خليل الله إبراهيم ـ عليه السلام ـ أسوة حسنة: قال الإمام القرطبي عند تفسير قوله تعالى: «قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَى إِبْرَاهِيمَ» [الأنبياء ٦٩]: «جَاءَ فِي الْخَبَرِ: أَنَّ نُمْرُودَ بَنَى صَرْحًا طُولُهُ ثَمَانُونَ ذِرَاعًا وَعَرْضُهُ أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا. قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَجَمَعُوا الْحَطَبَ شَهْرًا ثُمَّ أَوْقَدُوهَا، وَاشْتَعَلَتْ وَاشْتَدَّتْ، حَتَّى إِنْ كَانَ الطَّائِرُ لَيَمُرُّ بِجَنَبَاتِهَا فَيَحْتَرِقُ مِنْ

شِدَّةِ وَهَجِهَا. ثُمَّ قَيَّدُوا إِبْرَاهِيمَ وَوَضَعُوهُ فِي الْمَنْجَنِيقِ مَغْلُولًا. وَيُقَالُ: إِنَّ إبليس صنع لهم المنجنيق يومئذ. فضجت السموات وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَجَمِيعِ الْخَلْقِ، إِلَّا الثَّقَلَيْنِ ضَجَّةً وَاحِدَةً: رَبَّنَا! إِبْرَاهِيمَ لَيْسَ فِي الْأَرْضِ أَحَدٌ يَعْبُدُكَ غَيْرَهُ يُحَرَّقُ فِيكَ فَأْذَنْ لَنَا فِي نُصْرَتِهِ. فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى:" إِنِ اسْتَغَاثَ بِشَيْءٍ مِنْكُمْ أَوْ دَعَاهُ فَلْيَنْصُرْهُ فَقَدْ أَذِنْتُ لَهُ فِي ذَلِكَ وَإِنْ لَمْ يَدْعُ غَيْرِي فَأَنَا أَعْلَمُ بِهِ وَأَنَا وَلِيُّهُ" فَلَمَّا أَرَادُوا إِلْقَاءَهُ فِي النَّارِ، أَتَاهُ خُزَّانِ الْمَاءِ ـ وَهُوَ فِي الْهَوَاءِ ـ فَقَالُوا: يَا إِبْرَاهِيمُ إِنْ أَرَدْتَ أَخْمَدْنَا النَّارَ بِالْمَاءِ. فَقَالَ: لَا حَاجَةَ لِي إِلَيْكُمْ. وَأَتَاهُ مَلَكُ الرِّيحِ فَقَالَ: لَوْ شِئْتَ طَيَّرْتُ النَّارَ. فَقَالَ: لَا. ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ:" اللَّهُمَّ أَنْتَ الْوَاحِدُ فِي السَّمَاءِ وَأَنَا الْوَاحِدُ فِي الْأَرْضِ لَيْسَ أَحَدٌ يَعْبُدُكَ غَيْرِي حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ". وَرَوَى أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حِينَ قَيَّدُوهُ لِيُلْقُوهُ فِي النَّارِ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ لَكَ الْحَمْدُ وَلَكَ الْمُلْكُ لَا شَرِيكَ لَكَ، قَالَ: ثُمَّ رَمَوْا بِهِ فِي الْمَنْجَنِيقِ مِنْ مَضْرِبٍ شَاسِعٍ، فَاسْتَقْبَلَهُ جِبْرِيلُ، فَقَالَ: يَا إِبْرَاهِيمُ أَلَكَ حَاجَةٌ؟ قَالَ:" أَمَّا إِلَيْكَ فَلَا". فَقَالَ جِبْرِيلُ: فَاسْأَلْ رَبَّكَ. فَقَالَ:" حَسْبِي مِنْ سؤالي علمه بحالي».

ولكن رغم كل هذه الأدلة الجلية فإن تلبيس غلاة الصوفية لا ينتهي. فقد حاورت أحدهم يومًا ـ وهو ممن وقع في «شرك التقريب» ـ فقلت له: لماذا لا تترك دعاء الأولياء، وتتجه لدعاء الله وحده؟ وألزمته بقصة سيدنا إبراهيم هذه .. وأردفت له قائلاً: ما الفرق بينك قولك: (يا الشيخ فلان) وقول النصراني: (يا يسوع) وقول الشيعي: (يا حُسين)؟ وهل يجوز لك أن تقول: يا الشيخ فلان أرزقني واشفني وأهدني؟ فأجابني قائلاً: نعم يجوز لي ذلك، وما المانع؟! فالاقتصار على دعاء الله وحده: خاص بالأنبياء وكُمَّل الأولياء، وهو مقام عالٍ لا مطمع لنا في الوصول إليه، وفرضنا نحن: نداء الأولياء، لاحتياجنا للواسطة، فنحن ذنوبنا كثيرة، والأولياء أقرب إلى الله منّا! فقلت له: إذا رفضت الاقتداء بخليل الله إبراهيم، لزعم أن ذنوبك كثيرة، فاقتدِ إذًا بالذي قتل مئة نفسًا ولم ييأس من رَوح الله، فدعا الله تائبًا مُستغفرًا فغفر الله له ـ وقصته في صحيح البخاري ـ ويستحيل أن تكون ذنوبك وصلت حدّ ذنوبه، فبُهت ولم يدرِ جوابًا. علمًا بأن هذا الشخص الذي حاورته هو زميل دراسة لأكثر من عشر سنوات درس خلالها جوهرة التوحيد، ومختصر خليل، والأجرومية، والبيقونية، فضلاً عن كتبٍ أخرى كثيرةٍ!

و«شرك التقريب»: هو النوع الثالث من أنواع الشرك التي عددها الإمام السنوسي في كتابه

«المُقدمات» وهو من الكتب المهمة في علم العقيدة، التي أُغفلت دراستها في زماننا هذا.

وبالجملة: فإن مجوزي الاستغاثة، يصدق فيهم أن يُوصفوا بأنهم «مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ» لأنهم خلطوا بين مقام الخالق والمخلوق. ودواؤهم الناجع ـ إن كان ثمة دواء ـ هو تأمل هذا الخطاب الإلهي الذي تتفطر له القلوب، وتخفق له الأفئدة .. فقد أخرج شيخ المُفسرين الإمام ابن جرير الطبري في تفسيره، قال: «حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ مَيْسَرَةَ، قَالَ: «قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ» [المائدة: ١١٦] فَأُرْعِدَتْ مَفَاصِلُهُ، وَخَشِيَ أَنْ يَكُونَ قَدْ قَالَ، فَـ«قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ» [المائدة: ١١٦].

ويجب أن يعلم غلاة الصوفية أن قولنا بتحريم الاستغاثة بالأنبياء والأولياء .. يُفرح النبيﷺ ولا يُغضبه، كيف لا؟ وهو مُعلِّم التوحيد، وحامي حماه، ومن جاءنا بقوله تعالى: «مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ (٧٩) وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (٨٠)» [آل عمران]. قال الحافظ ابن كثير عند تفسيرها: «قَوْلُهُ: «مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ» أَيْ: مَا يَنْبَغِي لِبَشَرٍ آتَاهُ اللَّهُ الْكِتَابَ والحكم وَالنُّبُوَّةَ أَنْ يَقُولَ لِلنَّاسِ: اعْبُدُونِي مِنْ دُونِ اللهِ. أَيْ: مَعَ اللَّهِ، فَإِذَا كَانَ هَذَا لَا يَصْلُحُ لِنَبِيٍّ وَلَا لِمُرْسَلٍ، فَلِأَنْ لَا يَصْلُحَ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ غَيْرَهُمْ بِطَرِيقِ الْأَوْلَى وَالْأَحْرَى؛ وَلِهَذَا قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: لَا يَنْبَغِي هَذَا لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَأْمُرَ النَّاسَ بِعِبَادَتِهِ. قَالَ: وَذَلِكَ أَنَّ الْقَوْمَ كَانَ يَعْبُدُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ـ يَعْنِي أَهْلَ الْكِتَابِ ـ كَانُوا يَتعبَّدون لِأَحْبَارِهِمْ وَرُهْبَانِهِمْ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ» [التَّوْبَةِ:٣١] وَفِي الْمُسْنَدِ، وَالتِّرْمِذِيِّ ـ كَمَا سَيَأْتِي ـ أَنَّ عديّ بْنَ حَاتِمٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَبَدُوهُمْ. قَالَ: "بَلَى، إِنَّهُمْ أَحَلُّوا لَهُمُ الْحَرَامَ وحَرَّمُوا عَلَيْهِمُ الْحَلالَ، فَاتَّبَعُوهُمْ، فَذَلِكَ عِبَادَتُهُمْ إِيَّاهُمْ". فَالْجَهَلَةُ مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ وَمَشَايِخِ الضَّلَالِ يَدْخُلُونَ فِي هَذَا الذَّمِّ وَالتَّوْبِيخِ، بِخِلَافِ الرُّسُلِ وَأَتْبَاعِهِمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْعَامِلِينَ، فَإِنَّمَا يَأْمُرُونَ بِمَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ وَبَلَّغَتْهُمْ إِيَّاهُ رُسُلُهُ الْكِرَامُ. وإِنَّمَا يَنْهَوْنهم عَمَّا نَهَاهُمُ اللَّهُ عَنْهُ وَبَلَّغَتْهُمْ

إِيَّاهُ رُسُلُهُ الْكِرَامُ. فَالرُّسُلُ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ أجمعينَ، هُمُ السُّفَرَاءُ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَ خَلْقِهِ فِي أَدَاءِ مَا حَمَلُوهُ مِنَ الرِّسَالَةِ وَإِبْلَاغِ الْأَمَانَةِ، فَقَامُوا بِذَلِكَ أَتَمَّ قِيَامٍ، وَنَصَحُوا الْخَلْقَ، وَبَلَّغُوهُمُ الْحَقَّ».

شبهات أنصار الاستغاثة بغير الله ودحضها

الشبهة الأولى: وهي استدلالهم بحديث استغاثة أهل الموقف بالنبيﷺ يوم القيامة، الوارد في صحيح البخاري؟ والجواب عنه: أن معنى ذلك: أن أهل الموقف عندما اشتد عليهم الكرب ولم يُجْدِ دعاؤهم لأنفسهم شيئًا، لجأوا للأنبياء واحدًا بعد الآخر، لكي يشفعوا لهم عند الله، ليفرج عنهم هول الموقف. والكل يعتذر، إلى أن بلغت النوبة إلى النبيﷺ فخر ساجدًا ودعا الله لهم. وهو المقام المحمود الذي خُصَّ به .. ولفظ استغاثوا هنا بمعنى: لجأوا، وهو من قبيل الاستغاثة بالحي الحاضر القادر، وهي من نوع الاستغاثة المشروعة، فإن الأنبياء الذين يستغيث العباد بهم يوم القيامة يكونون أحياءً، وهذه الاستغاثة إنما تكون بأن يأتي أهل المحشر هؤلاء الأنبياء، يطلبون منهم أن يشفعوا لهم إلى الله سبحانه، ويدعوا لهم بفصل الحساب، والإراحة من ذلك الموقف، ولا ريب أن الأنبياء قادرون على الدعاء، فهذه الاستغاثة تكون بالمخلوق الحي فيما يقدر على الغوث فيه.

الشبهة الثانية: تمسكهم باستغاثة أمنا هاجر بجبريل عندما سمعت صوته وراء الجبل، كما في البخاري .. والجواب أن هذا ـ أيضًا ـ من جنس الاستغاثة بالحاضر الذي يسمع ويجيب. ولنضرب لذلك مثالاً: هب أن شخصًا وقع في بئر في منطقة خلوية، وبعد أن يئس واستسلم للموت، سمع حركة شخص على فم البئر، أفلا يصيح مستغيثًا به؟ أم يظل ساكتًا؟ فكذلك هذا؛ أخذًا بظاهر الأسباب.

الشبهة الثالثة: احتجاجهم بِحَدِيْثِ انفلات الدابة، ونصُّهُ: عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ: «إِذَا انْفَلَتَتْ دَابَّةُ أَحَدِكُمْ بِأَرْضِ فَلَاةٍ فَلْيُنَادِ: يَا عِبَادَ اللَّهِ احْبِسُوا، يَا عِبَادَ اللَّهِ احْبِسُوا، فَإِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْأَرْضِ حَاضِرًا سَيَحْبِسُهُ». وهو استدلال غير ناهض، لأن الحديثَ ضعيفٌ، كما قرر ذلك الحافظ الهيتمي في مجمع الزوائد. ولا يجوز الاحتجاج بمثله في مسألة تمس العقيدة، ولو سوغنا الاحتجاج به، لاتجَّه للخصم الاحتجاج بأحاديث في درجته تدل على التجسيم.

وَأَجْوَدُ مَا يُمْكِنُ إِيْرَادُهُ فِي هَذَا المَقَامِ ـ مِنْ جِهَةِ الإِسْنَادِ حديث ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِي اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ مَلائِكَةً فِي الأَرْضِ سِوَى الْحَفَظَةِ يَكْتُبُونَ مَا سَقَطَ مِنْ وَرَقِ الشَّجَرِ فَإِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ عَرْجَةٌ بِأَرْضٍ فَلاةٍ فَلْيُنَادِ: أَعِينُوا عِبَادَ اللَّهِ». أخرجه البزار، وقال: وَهَذَا الْكَلامُ لا نَعْلَمُهُ يُرْوَى عَنِ النَّبِيِّﷺ بِهَذَا اللَّفْظِ إلاَّ مِن هَذَا الْوَجْهِ بِهَذَا الإِسْنَادِ. وأخرجه ـ أيضًا ـ ابن أبي شيبة في مصنفه والبيهقي في شعب الإيمان. ولو سلمنّا الاحتجاج بالحديثِ الأوَّلِ فلَا بُدَّ مِنْ تَقْيِيْدِهِ بِأُمُوْرٍ أَهَمُّهَا:

١/ بِكَوْنِ المُسْتَغَاثِ بِهِ هُمُ المَلَائِكَةُ. وَهَذَا لَهُ مَخْرَجٌ صَحِيْحٌ مِنْ جِهَةِ أُصُوْلِ عِلْمِ التَّوْحِيْدِ، وَذَلِكَ لِكَوْنِ المُسْتَغَاثِ بِهِ حَيًّا؛ وَحَاضِرًا ـ كَمَا بَيَّنَهُ الحديث نفسُهُ بِقَوْلِهِ «حَاضِرًا» لِكَوْنِ اللهِ تَعَالَى جَعَلَهُم لِهَذِهِ المُهِمَّةِ. وَهَذَا يُبْطِلُ اسْتِدْلَالَهُم بِالحَدِيْثِ عَلَى الأَمْوَاتِ وَالأَوْلِيَاءِ وَالغَائِبِيْنَ، وَالحَمْدُ للهِ.

٢/ تَقْيِيْدُهُ بِمَنْ أَصَابَتْهُ عَرْجَةٌ بِأَرْضٍ فَلَاةٍ؛ فَيُدَلُّ إِلَى الطَّرِيْقِ، كَمَا جَاءَ ـ في رواية أخرى ـ فِي نَفْسِ الحَدِيْثِ، وَلَيْسَ عُمُوْمُ النَّصْرِ وَالإِغَاثَةِ وَالرِّزْقِ وَالشَّفَاعَةِ. إذن هو ذكر مخصوص في موطن مخصوص. وعلى هذا يُحمل ما نقله ابن مفلح في الآداب الشرعية عن الإمام أحمد، وما أورده الإمام النووي في الأذكار.

فهؤلاء العِباد الذين أُمِرَ بمناداتهم ليسوا بغائبين، وعدم رؤيتنا لهم لا تستلزم غيبتهم، ألا ترى أن الحفظة موجودون معنا ويسمعون كلامنا ولكنّا لا نراهم. فينبغي إذًا قصر الحديث على مورده، حالاً ومآلاً.

وبالجملة: فقولهﷺ: «فإن لله حاضرًا» قد حسم مادة النزاع، وأبطل حجة من استدل بهذا الحديث على دعاء الغائبين. فنحن نلزم كل من استغاث بولي أن يثبت أنه «حاضرٌ».

الشبهة الرابعة: تمسكهم بالحديث الذي رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، قال: «حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ مَالِكِ الدَّارِ، قَالَ: وَكَانَ خَازِنَ عُمَرَ عَلَى الطَّعَامِ، قَالَ: أَصَابَ النَّاسَ قَحْطٌ فِي زَمَنِ عُمَرَ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى قَبْرِ النَّبِيِّﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَسْقِ لِأُمَّتِكَ فَإِنَّهُمْ قَدْ هَلَكُوا، فَأَتَى الرَّجُلَ فِي الْمَنَامِ فَقِيلَ لَهُ: " ائْتِ عُمَرَ فَأَقْرِئْهُ السَّلَامَ، وَأَخْبِرْهُ أَنَّكُمْ مُسْتَقِيمُونَ وَقُلْ لَهُ: عَلَيْكَ الْكَيْسُ، عَلَيْكَ الْكَيْسُ "، فَأَتَى عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ فَبَكَى عُمَرُ ثُمَّ قَالَ: يَا رَبِّ لَا آلُو إِلَّا مَا عَجَزْتُ عَنْهُ». والجواب عن ذلك: أن هذا الأثر ـ على فرض صحته في

ميزان الرواية ـ ليس فيه غير طلب الدعاء من النبيﷺ بأن يسقي اللهُ تعالى أمته .. وهو من قبيل طلب الدعاء من الحي الحاضر. ولا شك أن النبيﷺ حيٌّ في قبره. ومعنى اسْتَسْقِ: أي: أطلب لهم السقيا من الله .. وهو شبيه بحال من يُكرمه الله منًّا بالوقوف في المُواجهة الشريفة ويقول: يا رسول الله اشفع لي عند ربك.

الشبهة الخامسة: تمسكهم بما أورده ابن كثير في البداية والنهاية بأن شعار الصحابة في غزوة اليمامة كان: «يا مُحمداه». وهذا ـ أيضًا على فرض صحته ـ ليس فيه حجة لهم .. لأن الاستغاثة لا تجيء في كل الأحيان بمعني الطلب. قال صاحب النحو الوافي (٨٢/٤): «ولا بد من قرينة تدل على أن النداء للاستغاثة». فقد يكون نداء الصحابة في ذاك الوقت لاستحضار لحظات قتالهم معهﷺ، أو لتذكير أنفسهم بالعهد الذي قطعوه معه. ومن المعلوم أن الدليل متى طرقه الاحتمال سقط به الاستدلال، كما هو مُقرر في الأصول.

الشبهة السادسة: وهي من تلبيساتهم العجيبة، وهي قولهم: بأن الاستغاثة والتوسل: هما بمعنىً واحد!!! وهو قولٌ يُغني فساده عن الرد عليه، بل هو من المُضحكات. وكيف يكونان سواءً والمستغِيثُ يقول: «يا فُلان مباشرة» وهو : دُعَاءٌ للمخلوق. والمتوسِّلُ يقول: «اللّٰهُمَّ إني أتوسل إليك بفلان» وهو : دُعَاءٌ لله ؟؟؟ فمعنى: اللّٰهُمَّ، أي: يا الله ـ فقد أبدلت هُنا ياء النداء بالميم المُشدَّدة. فتلخَّص لنا أن أركان الاستغاثة: اثنان: (مستغيث) و(مستغاث له) .. وأركان التوسل: ثلاثة: (مُتَوَسِّلاً) و(ومُتَوَسَّلاً به) و(ومُتوسَّلاً له) فبان الفرق بينهما .. والقول بأنهما شيء واحد لا تسنده لغة العرب. فقد جاء في «لسان العرب» لابن منظور، في معنى التوسل: «الوَسِيلَةُ: مَا يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلى الغَيْر» .. وجاء فيه في معنى الاستغاثة: «اسْتغاثَني فلانٌ فأَغَثْتُه». ولو كانا شيئًا واحدًا كما يزعم هؤلاء لصارا من الألفاظ المترادفة، التي تدل على معنىً واحد، كألفاظ: (العون) و(النصرة) و(النجدة) فجميعها تدل على معنىً واحد .. ولكن لفظ (التوسل) و(الاستغاثة) ليسا كذلك.

وحاصل القول: فقد عرَّف صاحب شمس العلوم (٧١٦٧/١١) التوسل، بقوله: «توسَّلَ إِليه بوسيلة: أي تقرَّب إليه بسبب». وعرَّف صاحب النحو الوافي (٧٧/٤) الاستغاثة بقوله، هي: «نداءٌ مُوجَّهٌ إلى من يُخلِّص من شدَّةٍ واقعةٍ بالفعل، أو يعين على دفعها قبل وقوعها». فعلم بهذا أنهما متغايران .. ومن زعم أنهما شيءٌ واحد فعليه الدليل.

وبعد أن عرفناك معني الاستغاثة ـ أخي المسلم ـ إياك أن تصغي إلى تعريفات بعض العلماء المعاصرين، التي اخترعوها من بنات أفكارهم نصرةً لمعتقدهم، كتعريف عمر عبد الله كامل للاستغاثة بقوله: «الاستغاثة هي: بمعنى طلب التوجه من المُستغاث به إلى الله تعالى في قضاء الحاجة»! وهذا ـ في الحقيقة ـ تحريف للكلم عن مواضعه. فمن من العلماء الثقات سبقه إلى هذا التعريف؟ وأين ذِكْرُ الله في قول المستغيث: يا الشيخ فلان أدركني؟ ويا الشيخ فلان اشفني؟ والحق أن كلَّ هذه السفسطة ما هي إلا دعوة صريحة لشرك التقريب، شاء أصحابها أم أبوا. وقد خدعوا بها العوام، فأوقعوهم في المهالك. نسأل الله السلامة والعافية.

قال صاحب تفسير المنار ـ وهو مما نتفق معه فيه ـ : «وَقَدْ سَمِعْتُ امْرَأَةً مِصْرِيَّةً تَدْعُو وَتَسْتَغِيثُ فِي أَمْرٍ أَهَمَّهَا: يَا مَتْبُولِيُّ يَا مَتْبُولِيُّ .. فَقُلْتُ لَهَا بَعْدَ أَنْ هَدَأَ رَوْعُهَا: لِمَاذَا تَدْعِينَ الْمَتْبُولِيَّ وَلَا تَدْعِينَ اللهَ تَعَالَى؟ قَالَتْ: الْمَتْبُولِيُّ مَا "يستناش" أَيْ: لَا يُهْمِلُ، وَلَا يَتَأَخَّرُ فِي إِجَابَةِ مَنْ دَعَاهُ وَاسْتَغَاثَ بِهِ، وَذَكَرَتْ حِكَايَةً مُتَنَاقَلَةً بَيْنَ أَمْثَالِهَا وَهِيَ: أَنَّ رَجُلًا كَانَ قَدْ سَرَقَ سَمَكَةَ فَسِيخٍ وَأَكَلَهَا، فَحَلَّفَهُ صَاحِبُهَا يَمِينًا بِالْمَتْبُولِيِّ، فَحَلَفَ بِهِ فَقَيَّأَهُ الْفِسِيخَةَ. وَلِمِثْلِ هَذِهِ الْحِكَايَاتِ يَتَجَرَّأُ أَمْثَالُ هَؤُلَاءِ عَلَى الْحَلِفِ بِاللهِ تَعَالَى كَذِبًا، وَلَا يَتَجَرَّءُونَ عَلَى الْحَلِفِ بِمُعْتَقِدِيهِمْ، وَهَذَا نَوْعٌ آخَرُ مِنْ تَفْضِيلِهِمْ إِيَّاهُمْ عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَهُوَ مِنْ إِلْحَادِ الشِّرْكِ الصَّرِيحِ، وَيَزْعُمُونَ مَعَهُ أَنَّهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَيَتَأَوَّلُ لَهُمْ عُلَمَاءُ الْجُمُودُ الْمُضِلِّينَ».

وقال الفخر الرازي عند تفسير قوله تعالى:«اذكرني عند ربك» [يوسف٤٢]: «وَالَّذِي جَرَّبْتُهُ مِنْ أَوَّلِ عُمْرِي إِلَى آخِرِهِ أَنَّ الْإِنْسَانَ كُلَّمَا عَوَّلَ فِي أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ عَلَى غَيْرِ اللَّه صَارَ ذَلِكَ سَبَبًا إِلَى الْبَلَاءِ وَالْمِحْنَةِ، وَالشِّدَّةِ وَالرَّزِيَّةِ، وَإِذَا عَوَّلَ الْعَبْدُ عَلَى اللَّه وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَى أَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ حَصَلَ ذَلِكَ الْمَطْلُوبُ عَلَى أَحْسَنِ الْوُجُوهِ فَهَذِهِ التَّجْرِبَةُ قَدِ اسْتَمَرَّتْ لِي مِنْ أَوَّلِ عُمُرِي إِلَى هَذَا الْوَقْتِ الَّذِي بَلَغْتُ فِيهِ إِلَى السَّابِعِ وَالْخَمْسِينَ، فَعِنْدَ هَذَا اسْتَقَرَّ قَلْبِي عَلَى أَنَّهُ لَا مَصْلَحَةَ لِلْإِنْسَانِ فِي التَّعْوِيلِ عَلَى شَيْءٍ سِوَى فَضْلِ اللَّه تَعَالَى وَإِحْسَانِهِ».

وقال الإمام القرطبي عند تفسير الآية المتقدمة ـ «اذكرني عند ربك» ـ ما نصُّهُ: «عَنِ الْحَسَنِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلَا كَلِمَةُ يُوسُفَ ـ يَعْنِي قَوْلَهُ:" اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ ـ مَا لَبِثَ فِي السِّجْنِ مَا لَبِثَ" قَالَ: ثُمَّ يَبْكِي الْحَسَنُ وَيَقُولُ: نَحْنُ يَنْزِلُ بِنَا الْأَمْرُ فَنَشْكُو إِلَى النَّاسِ».

الشبهة السابعة: وهي قول أنصار الاستغاثة: إن هؤلاء المستغيثين يعتقدون أن الله تعالى هو

الضار، والنافع، والخير والشر بيده، وإن استغاثوا بالأولياء فلإنجاز ما يطلبونه من الله سبحانه؟ قلنا: وهكذا كان المشركون، فإنهم يعلمون أن الله هو الضار النافع وأن الخير والشر بيده، وإنما عبدوا أصنامهم لتقربهم إلى الله زلفى كما حكاه الله عنهم في كتابه العزيز. فما هذا إلا «شرك التقريب» بعينه. والله أعلم.

وعلى كُلٍّ فإن مجوِّزي الاستغاثة بغير الله يلزمهم إثبات (السمع المُطلق) و(العلم المُطلق) و(القدرة المُطلقة) لمن يستغيثون بهم .. ودونهم خرط القتاد.

فإن السمع المُطلق ـ مثلاً ـ لم يثبت لسيِّد المُرسلينﷺ فكيف يثبت لمن هو دونه؟ فقد روى الإمام أحمد في مُسنده، بسنده المُتصل، قال: «٣٦٦٦ ـ ... قَالَ رَسُولُ اللهِﷺ: إِنَّ لِلَّهِ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ، يُبَلِّغُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلَامَ». [قال محققو المُسند: إسناده صحيح]. وهو شاهد قوي لحديث: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عِنْدَ قَبْرِي سَمِعْتُهُ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ نَائِيًا أُبْلِغْتَهُ». الذي أخرجه البيهقي في شعب الإيمان.

وأما إن لبَّس مُلبِّس وقال: إن الأولياء يسمعون استغاثة من يستغيث بهم على سبيل الكرامة!!! قلنا له: يا هذا فاتك أمران:

الأول: أن الكرامة هبة من الله لا تُسْتَدْعَى في أي وقت. كما نُلزمه أيضًا: أنه كلما استغاث مُستغيث بولي حدثت كرامة!!! وهذا يكذبه الواقع المُشاهد.

الثاني: أن الكرامة لا تكون في شيءٍ مُحرّم، وإلا كانت استدراجًا، والاستغاثة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله لا تجوز.

وعليه: فيا أخي المسلم ـ المُشفق على نفسه من غضب الجبار، الحريص على فكاك رقبته من النار ـ عُضَّ بناجذيك على هذا الكلام، فقد أبلغت لك النُصح والسَّـلام.

فمن ظَفَرَ بالنهر العذب، استمرأَ الشراب .. ولم يلتفت بعده إلى السراب.

وذو احتياطٍ في الدينِ   يفرُّ من شَكٍّ إلى يقينِ

فلو لقيت الله تبارك وتعالى وصحيفتك خالية من الاستغاثة بمخلوق، لم يحاسبك على ذلك، قولاً واحدًا. بعكس ما إذا لقيته وصحيفتك مليئة بالاستغاثة بغيره.

ومن الغرائب أن مجوزي الاستغاثة أجمعوا على أن المُستغيث بغير الله إذا اعتقد في المستغاث به ذرةً من النفع أو الضر فقد أشرك شركًا أكبر ناقل عن الملة. وهو قول يقضي

العجب!!! إذ ما فائدة هذا المُحترز بعد أن وضعوا العَوَامَ على شَفَا جرف هار؟! وما هذا إلا كقول بعضهم:

ألقاه في اليم مكتوفًا وقال له إيَّاك إيَّاك أن تبتل بالمـاء

فكان الأجدر بهم ـ على أقل تقدير ـ منع دعاء غير الله جملةً، حسمًا للمادة، وسدًّا للذريعة.

وأخيرًا نقول: قد آن الأوان لغلاة الصوفية أن يؤوبوا إلى رشدهم، ويفيقوا من سكرتهم .. اتقاءً للشبهات، وعملاً بالمحكمات، فإن في التوسل ـ باللفظ الوارد في الحديث ـ مندوحة عن الاستغاثة. كفى تلبيسًا على العوام، كفى تضليلاً للجهَّال، فالأمر جِدٌّ وليس بالهزل، فالأمر أمر توحيد، لا أمر ترجيع وترديد.

وبالجملة: فعلى العاقل أن يَدَعْ ما يريبهُ إلى ما لا يريبهُ. ومن لم ينشرح صدره بما قررناه في هذه العُجالة، فليبكِ على توحيده. والله هو الهادي.

٣/ إنكاره عليَّ: إنكاري لعقيدة تصرف الأولياء في الكون تبعاً لمن نص علي بطلان ذلك من العلماء ! وفي الرد عليه أقول: مبلغ حجة من قال بذلك، هي: إنزال كرامات الأولياء منزلة التصرف في الكون، لا غير .. كما فعل أحد أنصار هذه العقيدة، في رسالةٍ له بعنوان: «نفحات أهل القرب والاتصال في تصرف أولياء الله بعد الانتقال» .. وقد وقفت عليها قبل خمسة عشر عامًا، فوجدت أدلته غير ناهضة، إذ لم يأت فيها بغير ما بينت. وفي إلماحه يسيرة، أقول لمن يُلَبِّسُونَ علي طلاب العلم في هذه المسألة : إن بين عقيدة تصرف الأولياء في الكون المزعومة وكرامات الأولياء بوناً واسعاً، وفرقاً شاسعاً .. فينبغي أن لا يُتبع المتشابه ويُترك المُحكم، فما ذاك إلا عين الزيغ والضلال، كما بيَّن رب العزة والجلال. والحق أن متأخري الصوفية غلطوا غلطًا فاحشًا فاتبعوا المتشابه في نصوص التوسل والكرامات .. كما غلط خصومهم الوهابية ـ بالمُقابل ـ فاتبعوا المتشابة في نصوص الصفات، والنصوص التي يوهم ظاهرها عدم نجاة أبوي النبيﷺ. ونحن نتساءل: كيف تُنَزَّل كرامات الأولياء منزلة التصرُّف في الكون؟!!! ومن قال بذلك من المتقدمين؟ فهل من خالق غير الله؟ أم هل من مُدبِّر غير الله؟ فقد تمدَّح اللهُ نفسه بقوله: «تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ». وقال مُخاطبًا أفضل خلقه: «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ»؟ فما بعد هذا؟ فقد جاء في سبب نزول هذه الآية الأخيرة: «عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: " اللهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا، اللهُمَّ الْعَنِ الْحَارِثَ بْنَ

هِشَامٍ، اللهُمَّ الْعَنْ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو، اللهُمَّ الْعَنْ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ ". قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: {لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ، فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ} [آل عمران: ١٢٨] قَالَ: فَتِيبَ عَلَيْهِمْ كُلِّهِمْ» [رواه الإمام أحمد ـ واللفظ له ـ والبخاري ومسلم والترمذي]. قال شيخ المُفسرين الإمام ابن جرير الطبري: «وَتَأْوِيلُ قَوْلِهِ: {لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ}: «لَيْسَ إِلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ مِنْ أَمْرِ خَلْقِي إِلَّا أَنْ تُنَفِّذَ فِيهِمْ أَمْرِي، وَتَنْتَهِي فِيهِمْ إِلَى طَاعَتِي، وَإِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَيَّ وَالْقَضَاءُ فِيهِمْ بِيَدِي دُونَ غَيْرِي أَقْضِي فِيهِمْ، وَأَحْكُمُ بِالَّذِي أَشَاءُ» ... إلى أن قال: «نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ لِأَنَّهُ دَعَا عَلَى قَوْمٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: لَيْسَ الْأَمْرُ إِلَيْكَ فِيهِمْ». وقال الحافظ ابن كثير، عند تفسيرها: «أَيْ: هُوَ الْمُتَصَرِّفُ فَلَا مُعَقِّب لِحُكْمِهِ، وَلَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يسألون». فالحافظ ابن كثير يقرر لنا: أن الله هو المتصرِّف .. وابن الإزيرق يقرر لنا: أن المشايخ هم المتصرفون!!! فيا تُرى من نُقلِّد ومن نتَّبِع؟ وقال الشيخ محمد علي الصابوني في صفوة التفاسير: «{لَيْسَ لَكَ مِنَ الأمر شَيْءٌ} أي: ليس لك يا محمد من أمر تدبير العباد شيء وإنما أمرهم إلى الله». وقال صاحب زهرة التفاسير عند تفسير قوله تعالى: «وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ»: «هذا تأكيد للنفي السابق في قوله تعالى: «لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ» إذ الأمر في السماوات والأرض كله لله تعالى ... وإذا كان كذلك: فلا سلطان لأحدٍ سواه، وليس لأحدٍ مهما أعلى الله تعالى منزلته، واختصَّهُ بفضله ورحمته، شيءٌ من الأمر». وفي الفتاوي البزازية من كتب الحنفية: «قال علماؤنا: من قال أرواح المشايخ حاضرة تعلم: يكفر. وقال الشيخ صنع الله الحنفي ـ رحمه الله ـ في كتابه في الرد على من ادعى أن للأولياء تصرفات في الحياة وبعد الممات على سبيل الكرامة: «هذا وإنه قد ظهر الآن فيما بين المسلمين جماعات يَدَّعون أن للأولياء تصرفات بحياتهم وبعد مماتهم، ويستغاث بهم في الشدائد والبليات وبهممهم تُكشف المُهمات، فيأتون قبورهم وينادونهم في قضاء الحاجات، مستدلين أن ذلك منهم كرامات وقالوا: منهم أبدال ونقباء، وأوتاد ونجباء، وسبعون وسبعة، وأربعون وأربعة، والقطب هو الغوث للناس، وعليه المدار بلا التباس، وجوزوا لهم الذبائح والنذور، وأثبتوا لهم فيهما الأجور، قال: وهذا كلام فيه تفريط وإفراط، بل فيه الهلاك الأبدي والعذاب السرمدي؛ لما فيه من روائح الشرك المحقَّق، ومصادمة الكتاب العزيز المصدَّق، ومخالفة لعقائد الأئمة وما اجتمعت عليه الأُمة. وفي التنزيل: «وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ

الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً».

وبعد أن عُلم هذا؛ فنحن نوجِّهُ سؤالاً لأولئك الغلاة: ألا يتم تعظيم الأنبياء والأولياء عندكم إلا بأن تشركوهم مع الله في مُلكه وتدبيره؟ فما لكم كيف تحكمون؟ والحقُّ أن كلَّ هذا الهُراء يدخل في الغلو المنهي عنه، بقولهﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ» [رواه الإمام أحمد] وهو ـ أيضًا ـ من قبيل شطح الصوفية وطاماتهم، التي حذَّر منها أئمة «التصوف المحمود» .. قال حجة الإسلام، الإمام الغزالي، في كتابه: «أيها الولد»: «ينبغي أن يكون قولك وفعلك موافقًا للشرع، إذ العلم والعمل بلا اقتداء الشرع ضلالة .. وينبغي لك أن لا تغترَّ بشطح الصوفية وطاماتهم، لأن سلوك هذا الطريق يكون بالمجاهدة وقطع شهوة النفس وقتل هواها بسيف الرياضة، لا بالطَّامَّات والتُّرَّهات». فقد بين الإمامُ الغزالي بهذا النص، أن الصوفية ليسوا بمعصومين. وبالجملة فنحن متمسكون بقول إمام دار الهجرة : «كُلٌّ يؤخذ من قوله ويُرد إلا صاحب هذا القبر، وأشار إلى قبر النبيﷺ بيده». فإذا كان هذا مُنطبقًا على أفاضل الأمة من بعد النبيﷺ ـ كأفراد الصحابة والتابعين ـ فكذلك شيوخ الصوفية ـ وغيرهم ـ ينبغي أن يؤخذ من قولهم ويرد. إلا أن هؤلاءِ الغُلاة يريدون لنا اعتقاد العصمة فيمن هُمْ دون الصحابة!!! ولكن هيهات لهم هيهات .. فلو أن صحابيًا واحدًا وُزِنَ، لرجَّحَ بالصوفية مُجتمعين، ومع تلك المكانة السامية، فقد اختلف الأصوليون في حجية قوله، فكيف بمن هو دونه؟

وبالجملة: فإنَّ (عقيدة التصرُّف في الكون) هي من أخطر العقائد الكُفرية التي ابتلي بها غلاة الصوفية .. قال الإمام القرافي المالكي في كتاب «الفروق» عند الفرق «٢٧٢»: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ أَنْ يُفَوِّضَ إِلَيهِ مِنْ أَمْرِ العَالَمِ شَيْئًا فَقَدْ كَفَرَ، لأَنَّهُ قَدْ دَلَّ القَاطِعُ العَقْلِيُّ عَلَى اسْتِحَالَةِ ثُبُوتِ ذَلِكَ لِغَيْرِ اللهِ تَعَالَى ... وَقَدْ وَقَعَ ذَلِكَ لِجَمَاعَةٍ مِنْ جُهَّالِ الصُّوفِيَّةِ، فَيَقُولُونَ فُلَانٌ أُعْطِيَ كَلِمَةَ كُنْ وَيَسْأَلُونَ أَنْ يُعْطَوْا كَلِمَةَ كُنْ ... وَهَذِهِ أَغْوَارٌ بَعِيدَةُ الرَّوْمِ عَلَى الْعُلَمَاءِ الْمُحَصِّلِينَ فَضْلًا عَنْ الصُّوفِيَّةِ الْمُتَخَرِّصِينَ فَيَهْلَكُونَ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مُتَقَرِّبُونَ وَهُمْ عَنْهُ مُتَبَاعِدُونَ عَصَمَنَا اللَّهُ تَعَالَى مِنْ الْفِتَنِ وَأَسْبَابِهَا وَالْجَهَالَاتِ وَشَبَهِهَا».

٤/ إنكاره عليَّ: قولي بتحريم الرقص بالتثني والتكسُّر الذي شاع بين متصوفة زماننا ! وقد استندت في إنكار ذلك علي كلام الأئمة العُظماء، أمثال: الإمام

النووي والإمام القرطبي وشيخ الإسلام الحافظ ابن حجر، وغيرهم من العلماء المُحققين، كما هو مبسوط في رسالتي: (إعمال الفكر في بيان أدلة الاجتماع والجهر بالذكر) وهي مطبوعة بحمد الله .. فلتنظر. ولا بأس بنقل شيء منها هُنا، مُصَدَّرًا بما هَذَى به ابن الإزيرق، حتى تعلم مبلغ جهله وكذبه .. حيث قال في رسالته: (القول المصيب في كشف ضلالات حمد النجيب) صفحة ٩٠ ما نصُّهُ: «صنَّف المبتدع حمد نجيب رسالةً في الذكر ... إلى أن قال: فرسالة حمد نجيب ما هي إلا تشكيك للعامة في رقص السادة الصوفية وفتح الباب للوهابية في الطعن في هؤلاء السادة المُبرئين من كل خصلة رديئة، ناسيًا هذا المُتنطع أن جواز الرقص في الذكر محل إجماع» انتهى كلامه. وسوف لا أردُّ عليه بحرف من عندي، بل أترك هذه المُهمة لهؤلاء العلماء الجهابذة: **قال شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر** في فتح الباري (٢/ ٤٤٢): «قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: قَوْلُهَا: (لَيْسَتَا بِمُغَنِّيَتَيْنِ) أَيْ: لَيْسَتَا مِمَّنْ يَعْرِفُ الْغِنَاءَ كَمَا يَعْرِفُهُ الْمُغَنِّيَاتُ الْمَعْرُوفَاتُ بِذَلِكَ وَهَذَا مِنْهَا تَحَرُّزٌ عَنِ الْغِنَاءِ الْمُعْتَادِ عِنْدَ الْمُشْتَهِرِينَ بِهِ وَهُوَ الَّذِي يُحَرِّكُ السَّاكِنَ وَيَبْعَثُ الْكَامِنَ وَهَذَا النَّوْعُ إِذَا كَانَ فِي شِعْرٍ فِيهِ وَصْفُ مَحَاسِنِ النِّسَاءِ وَالْخَمْرِ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْأُمُورِ الْمُحَرَّمَةِ لَا يُخْتَلَفُ فِي تَحْرِيمِهِ .. قَالَ: وَأَمَّا مَا ابْتَدَعَهُ الصُّوفِيَّةُ فِي ذَلِكَ فَمِنْ قَبِيلِ مَا لَا يُخْتَلَفُ فِي تَحْرِيمِهِ، لَكِنَّ النُّفُوسَ الشَّهْوَانِيَّةَ غَلَبَتْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ يُنْسَبُ إِلَى الْخَيْرِ حَتَّى لَقَدْ ظَهَرَتْ مِنْ كَثِيرٍ مِنْهُمْ فِعْلَاتُ الْمَجَانِينِ وَالصِّبْيَانِ حَتَّى رَقَصُوا بِحَرَكَاتٍ مُتَطَابِقَةٍ وَتَقْطِيعَاتٍ مُتَلَاحِقَةٍ وَانْتَهَى التَّوَاقُحُ بِقَوْمٍ مِنْهُمْ إِلَى أَنْ جَعَلُوهَا مِنْ بَابِ الْقُرَبِ وَصَالِحِ الْأَعْمَالِ وَأَنَّ ذَلِكَ يُثْمِرُ سِنِيِّ الْأَحْوَالِ، وَهَذَا عَلَى التَّحْقِيقِ مِنْ آثَارِ الزَّنْدَقَةِ، وَقَوْلُ أَهْلِ المَخْرَقَةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.انتهى .. وَيَنْبَغِي أَنْ يُعْكَسَ مُرَادهم وَيقْرَأ سيء عَوَّضَ النُّونَ الْخَفِيفَةَ الْمَكْسُورَةَ بِغَيْرِ هَمْزٍ بِمُثَنَّاةٍ تَحْتَانِيَّة ثَقيلَة مهموزًا». وقال ـ مجدد هذا القرن ـ **الشيخ محمد سعيد رمضان البوطي**: «فإدخال الرقص ـ مهما كانت كيفيته ـ في ذكر الله تعالى، إقحامٌ لما هو مكروهٌ أو محرمٌ في عبادةٍ مشروعةٍ، وتحويلٌ له بذلك إلى عبادةٍ يُتقربُ بها إلى اللهِ دون دليلٍ عليها، أو على أنها قد خرجت عن الكراهةِ أو التحريم. أضف إلى ذلك ما يَتَلَبَّسُ به حال هؤلاء (الذاكرين) من التفوه بأصواتٍ ليست من أصوات الذكر في شيءٍ .. وإنما هي حمحمات وهمهمات تتصاعد من حلوقهم، ليتكون منها دويّ متناسق معين، ينسجم مع تواقع المُنشدين والمُطربين، فتحدث بذلك مزيدًا من النشوة والطرب في النفوس. فكيف يكون هذا ذِكْرًا لله تعالى .. كالذي أمر

الله به، والذي كان يفعله رسول اللهﷺ وأصحابه ؟! وكيف يكون هذا العمل عبادة ـ والعبادة كما تعلم ـ هي ما شرعهُ اللهُ تعالى في كتابه أو سنة رسوله.. لا يُزاد عليها ولا يُنقص منها ؟! واعلم أن هذا الذي نقوله، هو ما أجمع عليه علماء الشريعة الإسلامية في مختلف العصور، لم يشذ عنه إلا قِلَّة مبتدعة شرعوا من الدين ما لم يأذن به الله .. فكم من محرمات استحلوها وكم من موبقات ارتكبوها، باسم التواجد والوجد آناً .. وباسم الانعتاق من رِبْقَةِ التكاليف آناً آخر»اه. [انظر كتابه فقه السيرة، صفحة ٣٠٣ طبعة دار الفكر المعاصر]. **وقال العلامة الونشريسي المالكي** في «المِعْيَارِ المُعْرَبْ» عندما سُئل عن إمامة المُتصوِّف الذي يضرب بالكفِّ ويرقص: «الرقص لا يجوز، وهو تلاعب بالدين، وليس من أفعال عباد الله المُهتدين»اه. وإليك ما استدلّ به على تحريم الرقص، إمامٌ من أجلِّ أئمةِ المسلمين دينًا وعلمًا وورعًا وتصوفًا، وهو **الإمام القرطبي المفسر،** حيث قال عند تفسير قوله تعالى: «وَلَا تَمْشِ فِي الأَرْضِ مَرَحًا» [الإسراء٣٧] ما نصُّهُ: «استدلّ العلماء بهذه الآية على ذم الرقص وتعاطيه. قال الإمام أبو الوفاء ابن عقيل: قد نصَّ القرآن على النهي عن الرقص فقال: «ولا تمش في الأرض مرحا» وذم المُختال .. والرقص: أشدَّ المرح والبطر، أولسنا الذين قسنا النبيذ على الخمر لاتفاقهما في الإطراب والسُّكر؟ .. فما بالُنا لا نقيسُ القضيبَ وتلحين الشعر معه: على الطنبور والمزمار والطبل، لاجتماعهما؟! فما أقبح من ذي لحية ـ وكيف إذا كان شيبةً ـ يَرْقُصُ ويُصَفِّقُ على إيقاع الألحان والقضبان .. وخصوصًا إذا كانت أصواتٌ لنسوانٍ ومُردانٍ، وهل يَحْسُن لمن بين يديه الموت والسؤال والحشر والصراط، ثم هو إلى إحدى الدارين، يَشْمُس[1] بالرقص شَمْس البهائم، ويُصفِّق تصفيق النسوان؟ .. ولقد رأيتُ مشايخَ في عمري ما بان لهم سِنٌّ من التبسُّم فضلاً عن الضحك، مع إدمان مُخالطتي لهم. وقال أبو الفرج ابن الجوزي رحمه الله: ولقد حدثني بعض المشايخ عن الإمام الغزالي رضي الله عنه أنه قال: الرقص حماقة بين الكتفين لا تزول إلا باللعب»اه. منه بحروفه. **وقال الفقيه الصوفي الشافعي ابن حجر الهيتمي** في كتابه كفُّ الرعاع : «سئل سلطان العُلماء، العز ابن عبد السلام عن استماع الإنشاد في المحبة والرقص؟ فقال: الرقص بدعة لا يتعاطاه إلا ناقص العقل، ولا يصلح إلا للنساء.. وأما سماع الإنشاد المُحرِّك للأحوال السنية، المُذَكِّر لأمور الآخرة، فلا بأس به، بل يُندب عند الفتور وسآمة

«١» يُقال: شمست الدَّابَّة: إذا شردت وجمحت ومنعت ظهرها. اللسان «شمس».

القلب، ولا يُحظر إلا لمن في قلبه هوىً خبيث، فإنه يُحرك ما في القلب»اهـ **وقال العلامة الصاوي المالكي** في حاشيته على تفسير الجلالين، عند قوله تعالى: «وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا» [الأنعام٧٠] ما نصُّهُ: «ويدخل في عموم هذه الآية من اتخذ دين الإسلام لهوًا ولعبًا، وأحدث فيه ما ليس منه، كالخوارج وبعض من يدعي الانتساب إلى الصالحين.. حيث جعلوا الطريقة الموصلة إلى الله: طبلاً وزمرًا، وأحدثوا أمورًا لا تحل في دين الله»اهـ.

فهل هؤلاء العلماء وهابية .. يا أيها الرويبضة؟ وأين إجماعك المزعوم على جواز رقص الصوفية ؟! ولكن لعلَّك ممن يعتقد: «أن التصوف شيء، والشريعة شيء آخر !!!» فالإجماع الذي نعرفه نحن، ويعرفهُ العلماء ـ في مسألة الرقص ـ هو ما نقله **العلامة المحقق الشيخ أحمد الطهطاوي** الفقيه الحنفي، في حاشيته على مراقي الفلاح للشُرُنْبُلَالي في آخر (فصل ما يفعله المقتدي بعد فراغ إمامه) ـ لا إجماعك أيها الرويبضة. وإليك نص كلامه، قال: «وأما الرقص والتصفيق والصريخ وضرب الأوتار بالصنج والبوق، الذي يفعله بعض من يدعي التصوف، فإنه حرام بالإجماع، لأنها ذيُّ الكفار». يعني من شاراتهم وعلاماتهم وأفعالهم. كذا قرَّرَهُ الشيخ عبد الفتاح أبوغدة في مُقدمة تحقيقهِ وشرحهِ لرسالة المسترشدين، للعارف بالله تعالى: الحارث بن أسد المحاسبي.

وفي بيان فساد حال هؤلاء الأدعياء، يقول صاحب النور المبين على المرشد المعين: «وقد وقع الانكار منذ قرون على هؤلاء الدجاجلة المنتسبين للأكابر كذبًا وتوصلاً لأكل أموال الناس بالباطل، وقد قال في شأنهم العلامة الصوفي سيدي عبد الرحمن الأخضري الجزائري ـ المالكي ـ من أهل القرن العاشر:

تجـاوز القـوم حـدود الـدين ... واشـتغلوا بطاعـة اللعـين

وأولعـوا بالإفـك والتلبـيس ... وأُعجبـوا بشـيخهم إبلـيس

يـا صـاحِ لا تعبـأ بهـؤلاء ... ذوي الخنـا والـزور والأهـواء

قـد نبـذوا شـريعة الرسـول ... فـالقوم قـد حـادوا عـن السـبيل

لقـد رأينـا فرقـة إن ذكـروا ... تَبَـدَّعُوا وربَّمـا قـد كفـروا

وصـنعوا في الـذكر صـنعًا منكـرا ... حتمًـا فجاهـدهم جهـادًا أكـبرا

خَلُّــوا مــن اســم الله حــرف الهــاء | فألحـــدوا في أعظـــم الأســـماء
لقــــد أتَــــوا والله شـــيئًا إِدًّا | تَخِـــرُّ منــه الشــامخات هـــدًّا
ومــن شــروط الــذكر أن لا يســقطا | بعــض حــروف الاســم أو يفرطــا
في الــبعض مــن مناســك الشــريعة | عمــــدًا فتلـــك بدعـــة شـــنيعة
والـــرقص والصـــراخ والتصـــفيق | عمـــــدًا بـــــذكر الله لا يليـــــق
وإنمـــا المطلـــوب في الأذكـــار | الـــــذكر بالخشـــوع والوقـــار
وغيـــر ذا حركـــة نفســـية | إلا مــــع الغلبــــة القويــــة
فواجــــب تنزيـــــه ذكــــر الله | علـــى اللبيـــب الـــذاكر الأواه
عــن كــل مــا تفعلــه أهــل البــدع | ويقتـــدي بفعـــل أربـــاب الـــورع
وقـــال بعـــض الســـادة المتبعـــة | في رجـــز يهجـــو بــــه المبتدعـــة
ويــــــذكرون الله بـــــــالتغيير | وينهقـــــون نَهْقَـــــةَ الحميـــــر
يُحرِّفـــــون كلمـــــة التوحيـــــد | بالمَـــــدِّ والنقصــــان والترديــــد
ولــم يُراعــوا مخــرج الحــروف | وتركـــوا لــــذكرها المــــألوف
عـــن النبـــي المصـــطفى التهـــامي | وآلــــه وصـــــحبه الأعـــــلام
وينبحــــون النـــبح كــــالكلاب | طـــريقهم ليســـت علـــى الصـــواب
ولـــيس فـــيهم مـــن فتـــى مطيـــع | فلعنـــــة الله علـــــى الجميــــع
قـــد أحــــدثوا طريقــــة بدعيــــة | وتركـــوا الطريقـــة الشـــرعية
وأشـــرفوا علـــى كهـــوف الكفـــر | وســــتروا بــــدعتهم بــــالفقر
وعكســــوا حقــــائق الأمـــــور | ونصــــبوا حبائــــل الفجــــور
واتخـــــذوا مشـــــايخًا جهّــــالا | لـــم يعرفـــوا الحـــرام والحـــلالا
حاشـــا بســـاط القـــدس والكمـــال | تَقْدُمَـــــهُ حـــــوافر الجهــــــال
فالجـــاهلون كـــالحمير المُوكفـــة | والعــــارفون ســـــادة مُشـــــرفة

لــــم يقتـــدوا بســيد الأنـــام بـــل خرجـــوا عـــن دارة الإســـلام

وهاجـــت الطائفـــة الدجاجلــة الســـالكون للطريـــق الباطلـــة

وكثـــرت أهـــل الـــدعاوي الكاذبـــة وصـــارت البدعـــة فـــيهم غالبـــة

فـــــالقوم إذ زاغـــــوا أزاغ الله قلــــوبهم فانســــخلوا وتـــاهوا

وجـاء في الحـديث عـن خيـر الـورى لـن يخـرج الـدجال يعنـي الأكـبرا

حتـــى تقـــوم قبلـــه دجاجلـــة كـــل يلـــوذ بطريـــق باطلـــة

وقـــال بعـــض الســـادة الصـــوفية مقالـــــة جليــــة صــــفية

إذا رأيـــت رجـــــلا يطيـــــر أو فـــوق مـــاء البحـــر قـــد يســـير

ولـــم يقـــف عنـــد حـــدود الشـــرع فإنـــــه مســـــتدرج وبـــــدعي

وارفضـــه إنـــه الفتـــى الـــدجال لـــيس لـــه التحقيـــق والكمـــال

وفـــر منـــه إنـــه شـــيطان مُخَـــادِعٌ مُلَـــبِّسٌ خَـــوَّانُ

مـــن لـــم يَلِـــجْ بـالنهج المحمـدي بـــاء بســـخط الله طـــول الأمـــد

هيهـــات أن يطمـــع في نيـــل الوفـــا مـن حـاد عـن شـرع النبـي المصـطفى

فإنـــه هـــو الســـراج الأنـــور وبـــاب حضـــرة الإلـــه الأكـــبر

فكـــل مـــن يرغـــب عـــن ســـنته فلـــيس عنـــد الله مـــن أمتـــه

مـــن حـــاد عـــن ســـنته فقـــد غـــوى وفي غيابـــات الضـــلال قـــد هـــوى

والمصـــطفى خيـــر وســـيلة إلـــى إلهنـــا رب الســـموات العـــلا

صـــلى عليـــه الله ذو الجـــلال مـــا لاح بـــرق في دجـــى الليـــالي

بيد أن بعض أدعياء التصوف ممن أَلِفُوا ركوب الصعب والذلول في سبيل الانتصار لأهوائهم، يستدلون لجواز الرقص بالتَـثَـنِّي والتَكَسُّر بتلك الحركات المُنكرة: بلعب الحبشة بالحراب يوم العيد في المسجد النبوي، وحَجْل بعض الصحابة أمام النبيﷺ!!! وقد نصَّ العلماء على أن هذا الاستدلال غير ناهض، وهو مردود من ثلاثة وجوه:

أولاً : أن لعب الحبشة كان للتدريب على آلة الحرب، وهو مندوب إليه بقوله عزّ وجلّ: «وَأَعِدُّوا لَهُمْ ما اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ».

ثانيًا : أن العيد يُرخَّص فيه ما لا يُرخَّص في غيره.

ثالثًا : أن لعب الحبشة، وحَجْل بعض الصحابة لا يشبهان ما أحدثه هؤلاء في شيء البتة .. ففي استدلالهم بذلك تحميل للنصّ ما لا يحتمله.

وعلى كُلِّ حال؛ يجب علينا عند التنازع في فهم نصٍّ ما .. من نصوص الشارع، الرجوع إلى العلماء الفحول، الذين كتب الله لهم ولمصنفاتهم التأييد والقبول، الأتقياء الأصفياء، وُرَّاث الأنبياء .. لا إلى سواهم، من أصحاب الأغراض والأهواء ـ كما كررنا مرارًا ـ وإليك بعض أقوالهم في حديث الحبشة: **قال شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر** (الفتح١/٥٤٩): «وَاللَّعِبُ بِالْحِرَابِ لَيْسَ لَعِبًا مُجَرَّدًا بَلْ فِيهِ تَدْرِيبُ الشُّجْعَانِ عَلَى مَوَاقِعِ الْحُرُوبِ وَالِاسْتِعْدَادِ لِلْعَدُوِّ. قَالَ الْمُهَلَّبُ: الْمَسْجِدُ مَوْضُوعٌ لِأَمْرِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ فَمَا كَانَ مِنَ الْأَعْمَالِ يَجْمَعُ مَنْفَعَةَ الدِّينِ وَأَهْلِهِ جَازَ فِيهِ»اهـ. وقال أيضًا (الفتح٢/٤٤٥): «وَاسْتُدِلَّ بِهِ عَلَى جَوَازِ اللَّعِبِ بِالسِّلَاحِ عَلَى طَرِيقِ التَّوَاثُبِ لِلتَّدْرِيبِ عَلَى الْحَرْبِ وَالتَّنْشِيطِ عَلَيْهِ، وَاسْتُنْبِطَ مِنْهُ جَوَازُ الْمُثَاقَفَةِ لِمَا فِيهَا مِنْ تَمْرِينِ الْأَيْدِي عَلَى آلَاتِ الْحَرْبِ»اهـ. **وقال سلطان العلماء عز الدين بن عبد السلام**: «في تمكين النبي ﷺ الحبشة من اللعب في المسجد، دليلٌ على جواز ذلك.. فَلِمَ كَرِهَ العُلماءُ اللعب في المساجد؟ .. قال: والجواب: أن لعب الحبشة كان بالسلاح، واللعب بالسلاح مندوب إليه للقوة على الجهاد، فصار ذلك من القُرَبِ، كإقراء علم، وتسبيح، وغير ذلك من القُرَبِ .. ولأن ذلك كان على وجه الندور، والذي يُفضي إلى امتهان المساجد، إنما هو أن يُتخذ ذلك عادة مستمرة، ولذلك قال الشافعي رضي الله عنه: لا أكره القضاء في المسجد المرة والمرتين، وإنما أكرهه على وجه العادة»انتهى مُلخصًا من الفتح الرباني للساعاتي (١٦١/٦). **وقال العلامة اللوذعي، الإمام ابن حجر الهيتمي**، في كتابه المُتقن «كف الرعاع عن مُحرمات اللهو والسماع» ما نصه: «قال الأذرعي في توسطه: واعلم أن طوائف من المُغرمين بالرقص من المُتفقرة، أي: المُتصوفة، ومن حذا حذوهم من المُتفقهة، توهموا أن حديث زفن الحبشة بالمسجد ـ وهو بالزاي والفاء والنون: الرقص ـ دليل واضح على جواز الرقص في المساجد، مع ضميمة الغناء

والطارات إليه .. وذلك خطأ صريح وجهل قبيح. والجواب: أن هذا الحديث لا يتناول محل النزاع، فإن ذلك لم يكن من الحبشة رقصًا على غناءٍ، ولا ضربًا بالأقدام، ولا إشارة بالأكمام .. بل كان لعبًا بالسلاح، وتأهبًا للكفاح، تدريبًا على استعمال السلاح في الحرب، وتمرينًا على الكرِّ والفرِّ والطعن والضرب .. وإذا كان هذا هو الشأن فأين أفعال المخانيث والمُخَنَّثِينَ، من أفعال الأبطال والشجعان؟!!!»اهـ. نعم؛ أين ما فعله أُولئك الأبطال في حضرة المعصوم، مما يفعله هؤلاء الأغمار، في حضرة الجُهَّال: من الرقص بالتثني والتكسُّر، بتحريك الرأس وهزِّ الأكتاف، وثني الأعطاف، تشبهًا بالنساء، ونزولاً إلى حضيض السفهاء؟! فإنا لله وإنا إليه راجعون.

سارتْ مشرقة وسرت مغربًا ... فشتان ما بين مُشَرِّقٍ ومُغَرِّب

وبالجملة: فقد قرر علماؤنا أن من كان هذا حالهم: لا يجوز لذي مروءة ودين الحضور معهم، إلا على سبيل الإنكار والتشنيع عليهم، ففي الحضور معهم تكثير لسوادهم، ومعاونة لهم على باطلهم. **قال العلامة ابن عابدين الحنفي** في حاشيته الشهيرة [كتاب الحظر والإباحة] بعد أن ساق نصوصًا في ذم الملاهي والرقص، ما نصُّهُ: «وَمَا يَفْعَلُهُ مُتَصَوِّفَةُ زَمَانِنَا حَرَامٌ لَا يَجُوزُ الْقَصْدُ وَالْجُلُوسُ إلَيْهِ وَمَنْ قَبْلَهُمْ لَمْ يَفْعَلْ كَذَلِكَ»اهـ.

وحاصل القول: فإن الرقصَ بالتثنِّي والتكسُّر، يُعد من الأفعال المستقبحة شرعًا، والخصال المستهجنة طبعًا، ولكن مما يؤسف له! أن الشيطان قد لعب بعقول الكثيرين في هذا الزمان، ممن انتسبوا إلى التصوف في الظاهر ولم يتحلُّوا به في الباطن .. فأصبحوا يمارسون هذا الفعل الشنيع والمُنكر الفظيع، في حِلَقِ السماع والذكر، تحت مرأى وبصر النساء، بلا خجل ولا وجل، وبدلاً من إنكار الحاضرين عليهم، نثروا الدراهم والدنانير على رؤوسهم .. رضًا بما يصنعون!!! نعوذ بالله من الزيغ والخذلان. بل ولم يكتفِ هؤلاء الحمقى بهذا المُنكر .. إلى أن أحدثوا مُنكرًا آخرَ، ونمطًا جديدًا من أنماط التشبه بالنساء .. وهو ما يُعرف بـ«الزغرودة» وهي من الأفعال الموجبة لغضب الجبار، ولعنة ذي الجلال، كما جاء على لسان الصادق المصدوق، بقولهﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ» رواه البخاري وأحمد واللفظ له.

٥/ إنكاره عليَّ: قولي بجواز التهجد الجماعي في رمضان ! وأحيل القارئ الكريم على رسالتي: (إقامة الحجة والبرهان على منكري التهجد الجماعي في رمضان) وهي مطبوعة بحمد الله، تطلب من مكتبة دار العلوم شرق مسجد أم درمان الكبير.

٦/ إنكاره عليَّ: في مسألتي: «بناء القباب على الأضرحة والقبور» .. و«هبة الولي للولد» ! والرد عليه مبسوط في الرسالتين : «الثانية»، و«الثالثة»، من هذا السفر.

٧/ نعتهُ لي بأني جاهل بعلوم الشرع .. بل ولا أُحسن قراءة القرآن من المصحف: وهو ـ لعمري ـ الشيء الوحيد الذي أصاب فيه «ابن الإزيرق» .. فأنا لم ادَّعِ لنفسي العِلْمَ يومًا ما، ومُعترف بأنِّي جاهل، بل وغارق في ظلمات من الجهل، ومن قال أنا عالم فهو جاهل .. نسأل الله أن يرزقنا العلم النافع، والعمل به، إنه على ما يشاء قدير، وبالإجابة جدير. ولكن هذا كله لا يمنع قائل الحق قَوْلَهُ، إذا تكلَّم فيما يُحسنه. «وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ» فقد قالﷺ: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً». وقال: «أَلَا لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ» .. قال الإمامُ ابن دقيق العِيد عند شرحه لمقدمة الأربعين النووية: «كل من تعلم مسألةً فهو من أهل العلم بها، فيجب عليه تعليمها لغيره .. وإلا وقع في الإثم إن لم يقم بها غيره»اهـ. ونصّ الأصوليون على جواز «تجزؤ الاجتهاد». قال الموفق ابن قُدامة في روضة الناظر (٢/٣٣٧): «ليس من شرط الاجتهاد في مسألةٍ: بلوغ رتبة الاجتهاد في جميع المسائل، بل متى علم أدلة المسألة الواحدة، وطُرُق النظر فيها: فهو مجتهد فيها، وإنْ جَهِلَ حُكم غيرها. فمن نظر في مسألة «المُشَرَّكَةِ» يكفيه أن يكون فَقِيهُ النَّفْسِ، عارفًا بالفرائض: أصولها ومعانيها، وإن جهل الأخبار الواردة في تحريم المُسكرات، والنكاح بلا ولي؛ إذ لا استمداد لنظر هذه المسألة منها، فلا تضر الغفلة عنها». وصنيع الرويبضة هُنا، هو أمر معهود عند غلاة الصوفية، فعندما يعجز الواحد منهم عن دحض حجة المُخالف، يلجأ إلى غمزه، ورميه بالجهل، وهو غاية ما يستطيعون القيام به لتكميم أفواه خصومهم، وتثبيطهم عن القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المُنكر .. وبالمقابل تجدهم يتأدبون غاية الأدب مع شيوخهم الجُهَّال، الذين لم يُحسنوا الفروض العينية الواجبة على المُكلف، فضلاً عن أن يُصنِّفوا الكُتبَ أو يعلِّموا الناس ما ينفعهم. كما سبق أن وصفهم العلامة الأخضري بقوله: واتخذوا مشايخًا جُهَّالا لم يعرفوا الحرام والحلالا

والمتأمِّل يجد أن من أبرز السمات التي تميز صوفية زماننا، هي: ازدراء العالم، وإعزاز الجاهل، بل تجدهم يتلذذون بذلك، فيُقبِّلون يد الشيخ الغمر الجاهل، ويُعرِضُون عن الفقيه الخبير بالنوازل، وهو أمر مصادم للفطرة، ومناقض للكتاب والسنة. قال الشوكاني في تفسير قوله تعالى: «قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ» [الزمر٩]: «الْمُرَادُ: الْعُلَمَاءُ وَالْجُهَّالُ، وَمَعْلُومٌ عِنْدَ كُلِّ مَنْ لَهُ عَقْلٌ أَنَّهُ لَا اسْتِوَاءَ بَيْنَ الْعِلْمِ وَالْجَهْلِ، وَلَا بَيْنَ الْعَالِمِ وَالْجَاهِلِ» وقد كان النبيﷺ يُقدِّم في اللَّحد، وكذا في الصلاة، الأكثر علمًا على غيره، فقد أخرج أبو داود في قصة شهداء أحد: «كَانَﷺ يَسْأَلُ أَيُّهُمْ أَكْثَرُ قُرْآنًا فَيُقَدِّمُهُ إِلَى الْقِبْلَةِ». ولكن التقديم عند هؤلاء الغوغاء بالجدود والآباء كأن في آذانهم وقر من قولهﷺ: «مَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ».

٨/ افتراؤه عليَّ: أني قد أسأت الأدب مع أحد مشايخي ! وهو من كَذِبِه وبهتانِه الذي سيُسأل عنه بين يدي الله. فأنا ـ بحمد الله ـ شاكرٌ ومُقدِّرٌ لكلِّ من علمني حرفًا، عملاً بقولهﷺ: «مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ، لَمْ يَشْكُرِ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ».رواه الإمام أحمد. وأخصُّ بالشكر شيخي ـ المعنيّ هُنا ـ فإن فضله عليَّ كبير، فقد اسْتَفَدْتُ منه الكثير، ولو لم يكن له: إلا تبصيري بأخطاء جهلة المتصوفة ـ أمثال ابن الإزيرق ـ لكفى. ومع هذا كله؛ فأنا لا أنكر أني قد اختلفتُ معهُ في بعض المسائل الفقهية، كمسألة الخطأ في الوقوف بعرفات ـ وأحيل القارئ على رسالتي «أقوال العلماء الأثبات في ثلاث مسائل مُهمات» لكي يقف على جلية الأمر، ويتيقن عدم تعرضي لذكر شخص ما باسمه. ولحسن الطالع فقد اتفق مع ما ذهبت إليه ـ في تلك الرسالة ـ الشيخ علي جمعة، في فتوى له أثبتها في كتابه «البيان لما يشغل الأذهان»، طُبع بعد عام من تاريخ صدور رسالتي. وعلى كل حال فلستُ أول طالب علمٍ يختلف مع شيخه ولا آخرهم .. فإن العلم ميراث مُحمدي، ليس حِكرًا لأحد .. فليختلفِ الناسُ ما شاؤوا أن يختلفوا، ما دام اختلافهم بالحق وللحق، والكل يؤخذ من قوله ويُرد إلا المعصوم. وقد يهتدي التلميذ المُجدُّ لمسألةٍ خفيت على شيخه، كما نصَّ على ذلك الإمام القرطبي عند تفسير قوله تعالى: «أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ» [٢٢النمل] بقوله: «وَفِي الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الصَّغِيرَ يَقُولُ لِلْكَبِيرِ، وَالْمُتَعَلِّمَ لِلْعَالِمِ : عِنْدِي مَا لَيْسَ عِنْدَكَ، إِذَا تَحَقَّقَ ذَلِكَ وَتَيَقَّنَهُ». فما الغرابة في ذلك؟ يا من أقمتم الدنيا ولم تقعِدوها؟ ومشيتم بيني وبين شيخي بالنميمة!!! فما أنتم بطلاب حقٍّ وعِلْمٍ .. بل أنتم طُلَّاب جَهْلٍ وظُلْمٍ، عاملكم الله بما تستحقون، «وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ».

٩/ قوله بأن حمد نجيب ليس فيه أهلية الإنكار على الصوفية! وهذا جرى فيه الرويبضةُ على قاعدته الباطنية التي تقول: «إن الصوفية لهم شريعة تخصهم»! ولكن نحن نقول له ـ كما قال علماؤنا من قبل ـ : كُلُّ من توفرت فيه شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، يحقُّ له الإنكار على الصوفية وعلى غيرهم، فالصوفية ليسوا معصومين، وليسوا في برجٍ عاجيٍّ. فهذا هو كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من إحياء علوم الدين ـ للإمام الغزالي ـ بين أيدينا، لم يُشِرْ فيه حجة الإسلام ـ من قريبٍ أو بعيد ـ إلى أن الإنكار على الصوفية له شروط تخصه. ومعلوم أن كتاب الإحياء هو من أكبر مراجع علم «التصوف المحمود». فهو كتاب رشيق العبارة، لطيف الإشارة، داني القطاف، عليه المعوَّل في الخلاف، وبعكسه تمامًا الفتوحات المكية!!! الذي استقى منه «ابن الإزيرق» أوهامه.

وإليك شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .. قال علماؤنا: يشترط للقيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر شروط: (**أحدها**): العلم بحكم الشرع في الفعل المأمور به أو المنهي عنه. (**ثانيها**): أن يكون ذلك الفعل مما أجمع العلماء على حكمه، أو اختلفوا فيه، ولكن فاعله يعتقد القول بالمؤاخذة ويرتكبه مخالفةً للشرع. (**ثالثها**): أن لا يؤدي القيام بهذا الأمر إلى محظور أشد. واختلفوا في شرط رابع وهو: ظن الإفادة. ولم يشترطه الإمام النووي في شرحه على مسلم.

١٠/ دعواه أن حمد نجيب «لقيطٌ» يعني به: أني لم أسلك طريق الصوفية على يد شيخ! وهذا أيضًا من رَجْمِهِ بالغيب، فالقاصي والداني يعلم أني قد تلقَّنت الذِّكر في العام «١٩٩٣م» على يد الخليفة عثمان الفكي عمر بدر «رحمه الله رحمة واسعة، وجزاه عنا خير الجزاء» فقد كان ـ فيما علمته منه ـ مديمًا للذكر، مستغرقًا في الفكر، آمرًا بالمعروف، ناهيًا عن المُنكر، لا يداهن الأغنياء، ويمنع اختلاط الرجال بالنساء، ناصحًا للولاة والحُكام. فأنا لا أنكر أهمية شيخ التربية ـ إن توفرت فيه أهلية الإرشاد، بالشروط التي ذكرها ابن عاشر في منظومته ـ ولكن لا أعتبره لازمًا لكل أحد. بخلاف شيخ التعليم، فهو لازمٌ لكل أحد. كما نص على ذلك المُحقِّقون. ونحن إذ نُقرر ذلك، إلا أننا نقول: ينبغي أن لا يُعوَّل أصلاً على كثير من المُتصدرين للإرشاد في هذا الزمان لأن غالبهم جُهَّال، وطُلاب دُنيا .. بل وقُطَّاع طريق، وهم إلى من يرشدهم أحوج.

١١/ دعواه أني قد اتهمت مشايخ أبرياء بالتشيع: فأنا لم اتهم أحدًا بلا بينة، ومن أراد التحقُّقَ من ذلك فليجلس معي. وبالجملة: فأنا أعتقد أن مُحاربة غلاة الصوفية المتواطئين مع الشيعة، هو بمثابة خط دفاع أول لمجابهة المد الشيعي الرافضي الذي تدعمه دولة إيران، بتخطيط زعيمها الهالك «الخميني» عليه لعائن الله تترى. وهنا لا بد لي من وِقْفَةٍ لتسجيل صوت شُكْرٍ لإخوةٍ مؤمنين صادقين في «جمعية الإمام أبي الحسن الأشعري» قاموا بواجبهم بحزمٍ وعزمٍ في دحر الفلول الشيعية الكسروية السبئية عن هذه البلاد، في الخمس سنوات الفائتة .. وهو الأمر الذي أغضب «ابن الإزيرق» وأسياده، أبواق أرباب الضلال: «السقاف والحيدري». ونبشرهم بأننا سنظل ـ إن شاء الله ـ حربًا على أذناب الشيعة، وأفراخ الرافضة، المندسين في الصوفية أين ما كانوا وحيث ما حلُّوا، ذودًا عن حياض هذا الدين، ودفاعًا صحابة سيد المُرسلينﷺ.

١٢/ رميهُ لي بالابتداع بما لا يُعد ولا يُحصى: رماني «ابن الإزيرق» في رسالته: «القول المصيب» بالابتداع بما لا يُعد ولا يُحصى .. وسأرُدُّ عليه، أولاً: بتعريف: «المبتدع» في اصطلاح العلماء .. وثانيًا: بتقرير عقيدتي .. فأقول: قال علماؤنا: المبتدع اسم فاعل على وزن «مُفْتَعِل» وهو من قام بالبدعة، نحو «مُجتهد» وهو من قام بالاجتهاد. والمُبتدع يُطلق على كل من وقع في بدعةٍ أيًّا كانت مُكفرة أو مُفسقة، عقدية أو فقهية. فهو إذًا من اعتقد شيئاً مما يُخالف أهل السنة والجماعة. وحتى تعلم ـ أخي القارئ ـ هل ينطبق عليَّ هذا الوصف المُشين، الذي رماني به هذا الرويبضة المُهين، إليك عقيدتي في أصول الدين، وما أدين به الله رب العالمين:

«**فنقولُ وباللهِ التوفيقُ**: الْحمدُ للهِ الْمُبدىءِ الْمُعيدِ، الْفعَّالِ لِمَا يُريدُ، ذِي الْعرشِ الْمَجيدِ والْبَطْشِ الشَّديدِ، الْهَادِي صَفْوةَ الْعَبيدِ، إِلَى الْمَنهجِ الرَّشيدِ، والْمَسْلَكِ السَّديدِ، الْمُنعمِ عَلَيْهِمْ بَعدَ شَهَادةِ التَّوْحيدِ بِحِراسةِ عَقَائدِهِمْ عنْ ظُلُماتِ التَّشْكيكِ والتَّرْديدِ، السَّائقِ لهُمْ إِلَى اتِّباعِ رَسولِهِ الْمُصْطَفى مُحَمَّدٍﷺ، واقْتِفاءِ آثارِ صَحبِهِ الْأكرمينَ الْمكرَّمينَ بالتَّأْيـيدِ والتَّسْديدِ، الْمُتجلِّي لهُمْ فِي ذاتِهِ وأفعالِهِ بِمَحاسِنِ أَوْصَافِهِ الّتي لاَ يُدْرِكُها إلا مَنْ أَلْقى السَّمْعَ وهوَ شهيدٌ.

التوحيد: الْمُعرِّفِ إِيَّاهُمْ أَنَّهُ فِي ذاتِهِ وَاحدٌ لا شَريكَ لَهُ، فَردٌ لا مِثْلَ لَهُ، صَمَدٌ لا ضِدَّ لَهُ، مُنْفَرِدٌ لا نِدَّ لَهُ، وأَنَّهُ قديمٌ لا أَوَّلَ لَهُ، أزليٌّ لا بِدايَةَ لَهُ، مُسْتَمِرُّ الْوُجُودِ لا آخرَ لَهُ، أَبَديٌّ لا نِهَايَةَ لَهُ، قيُّومٌ لا انْقِطَاعَ لهُ، دَائِمٌ لا انْصِرَامَ لَهُ، لَمْ يَزَلْ ولا يَزَالُ مَوْصُوفًا بِنُعُوتِ الْجَلالِ، لا يَقْضِي عليهِ

بِالانْقِضَاءِ تَصَرُّمُ الآمادِ وانْقِراضُ الآجَالِ، بلْ هوَ الأَوَّلُ والآخِرُ، والظَّاهِرُ والْبَاطِنُ، وهوَ بِكُلِّ شيءٍ عَليمٌ.

التنزيهُ: وأنَّه ليسَ بِجِسْمٍ مُصَوَّرٍ، ولا جَوْهَرٍ مَحْدُودٍ مُقَدَّرٍ، وأنَّهُ لاَ يُمَاثِلُ الأجْسَامَ، لا فِي التَّقْديرِ ولا فِي قَبولِ الانْقِسامِ، وأنَّهُ ليسَ بِجَوهرٍ ولا تَحلُّهُ الْجواهرُ، ولا بِعَرَضٍ ولا تَحلُّهُ الأعراضُ، بلْ لا يُمَاثِلُ موجودًا ولا يُماثلُهُ موجودٌ، وليسَ كمثلِهِ شيءٌ، ولا هوَ مثْلُ شيءٍ، وأنَّهُ لا يَحُدُّهُ الْمِقْدارُ، ولا تَحْويهِ الأَقْطارُ، ولا تحيطُ بهِ الجْهاتُ، ولا تَكْتَنِفُهُ الأَرْضُونَ ولا السَّمَاواتُ. وأنَّهُ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ عَلَى الْوجهِ الذي قالَهُ، وبِالْمَعنى الذي أَرادَهُ، اسْتواءً مُنزَّهًا عَنِ الْمُمَاسَّةِ والاسْتِقْرارِ، والتَّمَكُّنِ والحُلُولِ والانْتِقالِ، لا يَحْمِلُهُ الْعَرْشُ، بَلْ الْعَرْشُ وحَملتُهُ مَحْمُولونَ بِلُطْفِ قُدْرتِهِ، وَمَقْهُورونَ فِي قَبْضَتِهِ. وهوَ فَوْقَ الْعرْشِ والسَّماءِ، وفَوْقَ كُلِّ شيءٍ إِلَى تُخُومِ الثَّرى، فَوْقِيةً لا تَزيدُهُ قُربًا إِلَى الْعَرشِ والسَّماءِ، كَمَا لا تَزيدُهُ بُعدًا عَنِ الأرضِ والثَّرى، بَلْ هوَ رَفيعُ الدَّرَجاتِ عَنِ الْعرشِ والسَّماءِ، كَمَا أَنَّهُ رَفِيعُ الدَّرَجاتِ عَنِ الأرضِ والثَّرى، وهوَ معَ ذَلكَ قَريبٌ مِنْ كلِّ مَوْجودٍ، وهوَ أقربُ إِلَى الْعَبيدِ مِنْ حبْلِ الْوَريدِ، وهوَ عَلى كُلِّ شيءٍ شَهيدٌ؛ إِذْ لا يُماثلُ قُرْبُهُ قُرْبَ الأجْسامِ، كَمَا لا تُماثلُ ذاتُهُ ذاتَ الأَجْسامِ. وأَنَّهُ لا يَحُلُّ فِي شيءٍ، ولا يَحُلُّ فيهِ شيءٌ، تَعَالَى عَنْ أنْ يَحْوِيَهُ مَكانٌ، كَمَا تَقَدَّسَ عَنْ أنْ يَحُدَّهُ زمانٌ، بَلْ كانَ قَبْلَ أنْ خَلَقَ الزَّمانَ والْمكانَ، وهوَ الآنَ على مَا عَليهِ كانَ. وأَنَّهُ بائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ بِصِفاتِهِ، ليسَ فِي ذاتِهِ سِوَاهُ، ولا فِي سِواهُ ذاتُهُ. وأنَّهُ مُقَدَّسٌ عنِ التَّغيُّرِ والانْتِقالِ، لا تَحِلُّهُ الْحوادثُ، ولا تَعْتَرِيهِ الْعَوَارِضُ، بلْ لا يَزالُ فِي نُعُوتِ جَلالِهِ مُنَزَّهًا عن الزَّوالِ، وفِي صِفاتِ كَمالِهِ مُستغنيًا عنْ زِيادةِ الاسْتِكْمالِ. وأَنَّهُ فِي ذَاتِهِ مَعْلُومُ الْوُجُودِ بِالْعُقُولِ، مَرْئِيُّ الذَّاتِ بِالأبْصَارِ؛ نِعْمَةً منهُ ولُطْفًا بِالأَبْرارِ فِي دَارِ الْقَرارِ، وإتْمامًا مِنْهُ لِلنَّعيمِ بالنَّظَرِ إِلَى وَجْهِهِ الْكَريمِ.

الحياةُ والقدرةُ: وأنَّهُ تعالَى حَيٌّ قادِرٌ، جَبَّارٌ قاهِرٌ، لا يَعْتَرِيهِ قُصُورٌ ولا عَجْزٌ، ولا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ ولا نَوْمٌ، ولا يُعارِضُهُ فَناءٌ ولا مَوْتٌ. وأَنَّهُ ذُو الْمُلْكِ والْمَلَكُوتِ، والْعِزَّةِ والجَبَروتِ، لَهُ السُّلْطانُ والْقَهرُ، والْخَلْقُ والأَمْرُ، والسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمينِهِ، والخَلائقُ مَقْهُورونَ فِي قبضتِهِ. وأنَّهُ الْمُتَفَرِّدُ بالخَلْقِ والاخْتِراعِ، الْمُتَوَحِّدُ بالإيجادِ والإبْداعِ، خَلَقَ الْخَلْقَ وأَعْمالَهُمْ، وقَدَّرَ أَرْزاقَهُمْ وآجَالَهُمْ، لا يَشِذُّ عَنْ قَبْضَتِهِ مَقْدورٌ، ولا يَعزُبُ عَنْ قُدْرَتِهِ تَصَاريفُ الأمُورِ، لا تُحْصَى مَقْدُورَاتُهُ، ولا تَتَنَاهَى مَعْلُوماتُهُ.

العلم: وأَنَّهُ عَالِمٌ بِجَميعِ الْمَعْلُوماتِ، مُحِيطٌ بِمَا يَجْرِي مِنْ تُخومِ الأَرَضِينَ إِلَى أَعْلى السَّمَاوَاتِ، وأَنَّهُ عالِمٌ لا يَعْزُبُ عَنْ عِلْمِهِ مِثْقالُ ذَرَّةٍ فِي الأرضِ ولا فِي السَّماءِ، بَلْ يَعْلَمُ دَبيبَ النَّمْلَةِ السَّوْداءِ، علَى الصَّخْرَةِ الصَّمَّاءِ، فِي اللَّيْلَةِ الظَّلْماءِ، ويُدْرِكُ حَرَكَةَ الذَّرِّ فِي جَوِّ الْهَوَاءِ، وَيَعْلَمُ السِّرَّ وأَخْفَى، وَيَطَّلِعُ على هَوَاجِسِ الضَّمائِرِ، وحَرَكَاتِ الْخَوَاطِرِ، وخَفِيَّاتِ السَّرائِرِ، بِعِلْمٍ قَديمٍ أَزَلِيٍّ لَمْ يَزَلْ مَوْصوفًا بهِ فِي أزلِ الآزالِ، لا بِعِلْمٍ مُتَجَدِّدٍ حَاصِلٍ فِي ذاتِهِ بالْحُلولِ والانْتِقالِ.

الإرادة: وأَنَّهُ سُبْحانَهُ مُريدٌ لِلْكَائِناتِ، مُدَبِّرٌ لِلْحادِثاتِ، فَلا يَجْري فِي الْمُلْكِ والْمَلَكُوتِ قَليلٌ أَوْ كَثيرٌ، صَغيرٌ أو كَبيرٌ، خَيْرٌ أو شَرٌّ، نَفْعٌ أو ضَرٌّ، إيمانٌ أو كُفْرٌ، عِرْفانٌ أو نُكْرٌ، فَوْزٌ أو خُسْرانٌ، زِيَادةٌ أَوْ نُقْصانٌ، طاعَةٌ أَوْ عِصْيانٌ، إلا بِقَضائِهِ وقَدَرِهِ، وحِكْمَتِهِ ومَشِيئتِهِ، فَمَا شَاءَ . . كانَ، وما لَمْ يشأْ . . لَمْ يكنْ، لا يَخْرُجُ عَنْ مَشِيئتِهِ لَفْتَةُ نَاظِرٍ، ولا فَلْتَةُ خاطِرٍ، بلْ هوَ الْمُبْدِئُ الْمُعِيدُ، الْفَعَّالُ لِمَا يُريدُ، لا رادَّ لأَمْرِهِ، ولا مُعَقِّبَ لِقَضائِهِ، ولا مَهْرَبَ لِعَبْدٍ عَنْ مَعْصِيتِهِ إلا بِتَوْفيقِهِ ورَحْمَتِهِ، ولا قُوَّةَ لَهُ علَى طاعتِهِ إلا بِمَشِيئَتِهِ وإرادَتِهِ، فَلَوِ اجْتَمَعَ الإِنْسُ والْجِنُّ والْمَلائِكَةُ والشَّياطينُ علَى أَنْ يُحرِّكوا فِي الْعَالَمِ ذَرَّةً أو يُسَكِّنوها دُونَ إرادَتِهِ ومَشِيئَتِهِ . . لَعَجَزوا. وأَنَّ إرادَتَهُ قَائِمَةٌ بِذاتِهِ فِي جُمْلَةِ صِفَاتِهِ، لَمْ يَزَلْ كَذلكَ مَوْصوفًا بِهَا، مُريدًا فِي أزلِهِ لِوُجودِ الأَشْياءِ فِي أَوْقاتِها الّتي قَدَّرَها، فَوُجِدَتْ فِي أَوْقاتِها كَمَا أَرَادَهُ فِي أَزَلِهِ مِنْ غَيْرِ تَقَدُّمٍ ولا تَأَخُّرٍ، بلْ وَقَعَتْ علَى وَفْقِ عِلْمِهِ وإرادَتِهِ مِنْ غَيْرِ تَبَدُّلٍ ولا تَغَيُّرٍ، دَبَّرَ الأُمورَ لا بِتَرتيبِ أَفْكارٍ وتَرَبُّصِ زَمانٍ، فَلِذَلِكَ لَمْ يَشْغَلْهُ شَانٌ عَنْ شَانٍ.

السمعُ والبصرُ: وأَنَّهُ تعالَى سَميعٌ بَصيرٌ، يَسْمَعُ ويَرَى، ولا يَعزُبُ عنْ سَمْعِهِ مَسْموعٌ وإنْ خَفِيَ، ولا يَغيبُ عَنْ رؤيتِهِ مَرئِيٌّ وإنْ دَقَّ، ولا يَحْجُبُ سَمْعَهُ بُعْدٌ، ولا يَدْفَعُ رُؤْيَتَهُ ظَلاَمٌ، يَرَى مِنْ غَيْرِ حَدَقَةٍ وأَجْفانٍ، ويَسْمَعُ مِنْ غَيْرِ أَصْمِخَةٍ وآذانٍ، كَمَا يَعْلَمُ بَغَيْرِ قَلْبٍ، ويَبْطُش بِغَيْرِ جَارِحَةٍ، ويَخْلُقُ بِغيْرِ آلَةٍ؛ إِذْ لا تُشْبِهُ صِفاتُهُ صِفاتِ الْخَلْقِ، كَمَا لا تُشْبِهُ ذاتُهُ ذَوَاتِ الخَلْقِ.

الكلام: وأَنَّهُ مُتَكَلِّمٌ آمِرٌ نَاهٍ، وَاعِدٌ مُتَوَعِّدٌ، بِكَلامٍ أَزَلِيٍّ قَديمٍ قَائِمٍ بِذَاتِهِ، لا يُشْبِهُ كَلامَ الْخَلْقِ؛ فَلَيْسَ بِصَوتٍ يَحْدُثُ مِنِ انْسِلالِ هَواءٍ واصْطِكَاكِ أَجْرامٍ، ولا بِحَرْفٍ يَنْقَطِعُ بِإِطْبَاقِ شَفَةٍ أَوْ تَحْريكِ لِسانٍ. وأَنَّ الْقُرْآنَ والتَّوْراةَ والإنجيلَ والزَّبُورَ كُتُبُهُ الْمُنَزَّلَةُ على رُسلِهِ عَلَيهِمُ السَّلامُ، وأَنَّ الْقُرْآنَ مَقْرُوءٌ بِالأَلْسِنةِ، مَكْتوبٌ فِي الْمَصاحِفِ، مَحْفوظٌ فِي الْقُلوبِ، وأَنَّهُ مَعَ ذَلِكَ قَديمٌ قَائِمٌ بِذاتِ اللهِ تعالَى، لا يَقْبَلُ الانْفِصَالَ والافْتِراقَ، بالانْتِقالِ إِلَى الْقُلوبِ والأَوْرَاقِ، وأَنَّ مُوسَى

عَلَيهِ السَّلامُ سَمِعَ كَلامَ اللهِ تعالى بِغَيْرِ صَوْتٍ ولا حَرْفٍ، كَمَا يَرَى الأَبْرارُ ذاتَ اللهِ تَعَالَى مِنْ غيْرِ جَوْهَرٍ ولا عَرَضٍ. وإذْ كَانتْ لَهُ هَذهِ الصِّفاتُ . . كَانَ حَيًّا، عَالِمًا، قادِرًا، مُرِيدًا، سَميعًا، بَصِيرًا، مُتكَلِّمًا بِالْحياةِ، والْقُدْرَةِ، والْعِلْمِ، والإرادَةِ، والسَّمْعِ، والْبَصَرِ، والْكَلامِ، لا بِمُجَرَّدِ الذَّاتِ.

الأفعالُ: وأنَّهُ سُبْحانَهُ وَتَعَالَى لا مَوْجُودَ سِواهُ إلاَّ وهوَ حادِثٌ بِفِعْلِهِ، وفَائِضٌ مِنْ عَدْلِهِ، على أَحْسَنِ الْوُجوهِ وأَكْمَلِهَا، وأَتَمِّهَا وأَعْدَلِها، وأَنَّهُ حَكيمٌ فِي أَفْعَالِهِ، عادِلٌ فِي أَقْضِيَتِهِ، ولا يُقاسُ عَدْلُهُ بِعَدْلِ الْعِبادِ؛ إذِ الْعَبْدُ يُتَصَوَّرُ مِنْهُ الظُّلْمُ بِتَصَرُّفِهِ فِي ملْكِ غَيْرِهِ، ولا يُتَصَوَّرُ الظُّلْمُ مِنَ اللهِ عزَّ وجلَّ؛ فإنّهُ لا يُصَادِفُ لِغَيْرِهِ ملْكًا حتَّى يَكُونَ تَصَرُّفُهُ فِيهِ ظُلْمًا، فَكُلُّ مَا سِواهُ مِنْ جِنٍّ وإنْسٍ، وشَيْطانٍ ومَلَكٍ، وسَماءٍ وأرْضٍ، وحَيوانٍ ونَبَاتٍ وجَمَادٍ، وجَوْهرٍ وعَرَضٍ، ومُدْرَكٍ ومَحْسوسٍ . . حادِثٌ اخْتَرَعَهُ بِقُدْرَتِهِ بَعْدَ الْعَدَمِ اخْتِراعًا، وأَنْشَأَهُ إنْشاءً بَعْدَ أنْ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا؛ إذْ كَانَ فِي الأزَلِ مَوْجُودًا وَحْدَهُ ولَمْ يَكُنْ مَعَهُ غَيْرُهُ، فَأَحْدَثَ الْخَلْقَ بَعْدَ ذَلِكَ إظْهارًا لِقُدْرَتِهِ، وتَحْقيقًا لِمَا سَبَقَ مِنْ إرادَتِهِ، ولِمَا حَقَّ فِي الأزَلِ مِنْ كَلِمتِهِ، لا لافْتِقارِهِ إلَيْهِ وحاجَتِهِ. وأَنَّهُ مُتَفَضِّلٌ بالْخَلْقِ والاخْتِراعِ والتَّكْليفِ لا عَنْ وُجُوبٍ، ومُتَطَوِّلٌ بِالإنْعَامِ والإصْلاَحِ لا عَنْ لُزومٍ، فَلَهُ الفضْلُ والإحْسانُ، والنِّعْمَةُ والامْتِنانُ؛ إذْ كانَ قادِرًا على أنْ يَصُبَّ على عِبادِهِ أنْواعَ الْعَذابِ، ويَبْتَلِيَهُمْ بِضُروبِ الآلامِ والأَوْصابِ، ولَوْ فَعَلَ ذَلِكَ . . لَكانَ مِنْهُ عَدْلاً، ولَمْ يَكُنْ قَبِيحًا ولا ظُلْمًا.

وأَنَّهُ عزَّ وجلَّ يُثِيبُ عِبادَهُ الْمُؤْمِنينَ على الطَّاعاتِ بِحُكْمِ الْكَرَمِ والْوَعْدِ، لا بِحُكْمِ الاسْتِحْقَاقِ واللُّزومِ؛ إذْ لا يَجِبُ عليهِ لأحَدٍ فِعْلٌ، ولا يُتَصَوَّرُ منهُ ظُلْمٌ، ولا يَجِبُ لأحَدٍ عَلَيْهِ حَقٌّ. وأنَّ حَقَّهُ فِي الطَّاعاتِ وَجَبَ عَلَى الْخَلْقِ بإيجابِهِ على أَلْسِنَةِ أنْبيائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلامُ، لا بِمُجَرَّدِ الْعَقْلِ، ولَكِنَّهُ بَعَثَ الرُّسُلَ وأَظْهَرَ صِدْقَهُمْ بالْمُعْجِزاتِ الظَّاهِرةِ، فَبَلَّغوا أَمْرَهُ ونَهْيَهُ، ووَعْدَهُ ووَعِيدَهُ، فَوَجَبَ على الْخَلْقِ تَصْديقُهُمْ فِيما جَاؤُوا بِهِ.

معنى الكلمةِ الثانيةِ، وهيَ شهادةُ الرسولِ ﷺ:

وأَنَّهُ بَعَثَ النَّبِيَّ الأُمِّيَّ الْقُرَشِيَّ مُحَمَّدًا ﷺ بِرِسالتِهِ إلَى كَافَّةِ الْعَرَبِ والْعَجَمِ، والْجِنِّ والإنْسِ، فَنَسَخَ بِشَرْعِهِ الشَّرائِعَ إلاَّ مَا قَرَّرَهُ مِنْهَا، وفَضَّلَهُ على سائرِ الأَنْبِيَاءِ، وجَعَلَهُ سَيِّدَ الْبَشَرِ، ومَنَعَ كَمَالَ الإيمانِ بِشَهَادَةِ التَّوْحيدِ؛ وهوَ قَوْلُ: (لا إلهَ إلاَّ اللهُ) مَا لَمْ تَقْتَرِنْ بِهَا شَهَادَةُ الرَّسولِ؛ وهوَ قولُكَ: (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ). وَأَلْزَمَ الخَلْقَ تصديقَهُ فِي جميعِ مَا أَخْبَرَ عنهُ منْ أمورِ الدُّنْيَا والآخِرةِ،

وأنَّهُ لا يُتقبَّلُ إيمانُ عبدٍ حتَّى يؤمِنَ بِمَا أخبَرَ عَنْهُ بعدَ المْوتِ، وَأَوَّلُهُ سُؤَالُ مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ، وهُمَا شخصانِ مَهيبانِ هائلانِ، يُقْعِدَانِ العَبْدَ فِي قَبْرِهِ سَوِيًّا، ذا رُوحٍ وجسدٍ، فَيَسْأَلَانِهِ عَنِ التوحيدِ والرِّسَالةِ، ويقولانِ له: مَنْ ربُّكَ؟ وما دينُكَ؟ ومنْ نبيُّكَ؟ وهُمَا فتَّانَا القبْرِ، وسؤالُهُمَا أَوَّلُ فتنةٍ بعدَ المْوتِ. وأنْ يُؤْمِنَ بِعَذابِ القبْرِ، وأنَّه حقٌّ وَحِكْمَةٌ وعدلٌ، على الجِْسْمِ والرُّوحِ على ما يشاءُ. وأنْ يُؤْمِنَ بالْمِيزانِ ذِي الكِفَّتيْنِ واللِّسانِ. وَصِفَتُهُ فِي العِظَمِ أنَّهُ مثلُ طِبَاقِ السماواتِ والأرضِ، تُوزَنُ فيه الأعمالُ بِقُدْرَةِ اللهِ تعالَى والصَّنْجُ يومئذٍ مَثَاقِيلُ الذَّرِّ والخَرْدَلِ؛ تَحقيقًا لِتَمَامِ العدلِ، فتُطْرَحُ صَحَائفُ الحَسَناتِ فِي صورةٍ حَسَنَةٍ فِي كِفَّةِ النورِ، فَيَثْقَلُ بِها المْيزانُ على قَدْرِ دَرَجاتِها عندَ اللهِ بفضلِ اللهِ، وتُطرَحُ صَحَائفُ السيِّئاتِ فِي صورةٍ قبيحةٍ فِي كِفَّةِ الظُّلمةِ فَيَخِفُّ بِها المْيزانُ بعدلِ اللهِ. وأنْ يؤمِنَ بأنَّ الصراطَ حقٌّ، وهو جِسرٌ مَمدودٌ على متْنِ جهنَّمَ، أَحَدُّ مِنَ السَّيْفِ وأَدَقُّ مِنَ الشعرةِ، تَزِلُّ عليهِ أقدامُ الكافرينَ بِحُكْمِ اللهِ سبحانَهُ، فَتَهْوِي بِهِمْ إلَى النّارِ، وَتَثْبُتُ عليهِ أقدامُ الْمؤمنينَ بفضلِ اللهِ فيُساقونَ إلَى دارِ القرارِ. وأنْ يُؤمِنَ بالحْوضِ الْمَورُودِ، حوضِ مُحَمَّدٍ ﷺ، يشربُ منهُ الْمؤمِنونَ قبلَ دُخُولِ الجْنَّةِ وَبَعْدَ جوازِ الصراطِ، مَنْ شَرِبَ منهُ شَرْبَةً . . لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أبدًا، عرضُهُ مسيرَةُ شهرٍ، ماؤُهُ أشدُّ بياضًا مِنَ اللَّبَنِ، وأحلى مِنَ العسلِ، حولَهُ أباريقُ عددِ نُجومِ السّماءِ، فيهِ مِيزابانِ يَصُبَّانِ مِنَ الكوثرِ. وأنْ يؤمنَ بالحْسابِ، وَتَفَاوُتِ النّاسِ فيهِ إلَى مُنَاقَشٍ فِي الحِْسابِ وإلَى مُسَامَحٍ فيهِ، وإلَى مَنْ يَدخُلُ الجْنَّةَ بغيْرِ حسابٍ وهُمُ الْمقرَّبونَ، فَيَسْأَلُ اللهُ تعالَى مَنْ شاءَ مِنَ الأنبياءِ عَنْ تبليغِ الرِسالَةِ، ومنْ شاءَ مِنَ الكفَّارِ عَنْ تكذيبِ الْمُرسلينَ، وَيَسْأَلُ الْمُبتدِعَةَ عَنِ السُّنَّةِ، وَيَسْأَلُ المُسْلِمينَ عَنِ الأعمالِ. وأنْ يؤمِنَ بإخراجِ الْموحِّدِينَ مِنَ النّارِ بَعْدَ الانتقامِ، حتَّى لا يَبْقَى فِي جَهَنَّمَ مُوَحِّدٌ بِفَضْلِ اللهِ تعالَى، فلا يُخَلَّدُ فِي النارِ مُوَحِّدٌ. وأنْ يؤمِنَ بشفاعةِ الأنبياءِ، ثُمَّ العُلماءِ، ثُمَّ الشُهداءِ، ثُمَّ سائرِ الْمؤمِنينَ، كُلٌّ على حَسَبِ جاهِهِ ومنْزِلَتِهِ عندَ اللهِ تعالَى، ومنْ بَقِيَ مِنَ الْمؤمِنينَ ولَمْ يكنْ لَهُ شفيعٌ . . أُخرِجَ بفضلِ اللهِ عزَّ وجلَّ، فلا يُخَلَّدُ فِي النارِ مؤمِنٌ، بل يَخْرُجُ مِنْها مَنْ كانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقالُ ذَرَّةٍ مِنَ الإيمانِ.

وأنْ يَعتقِدَ فَضْلَ الصَّحابَةِ رضيَ اللهُ عَنْهُمْ، وترتيبَهُمْ[1]، وأنَّ أفضلَ الناسِ بعدَ رسولِ اللهِ ﷺ أبو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عُثمانُ، ثُمَّ عَلِيٌّ رضيَ اللهُ عنهُمْ، وأنْ يُحسِنَ الظنَّ بِجميعِ الصحابةِ،

«١» هكذا ترتيب أفضليتهم على ترتيب خلافتهم، هكذا أجمع عليه أهل السنة. «إتحاف».

ويُثنِيَ عليهِمْ كما أثنَى اللهُ عزَّ وجلَّ ورسولُهُﷺ عليهمْ أجْمعينَ. فكلُّ ذلكَ مِمَّا وردتْ بهِ الأخبارُ، وَشَهِدَتْ بهِ الآثارُ، فَمَنِ اعتَقَدَ جَميعَ ذلكَ مُوقِنًا بِهِ . . كانَ مِنْ أهلِ الْحَقِّ وعِصابَةِ السُّنَّةِ، وفارَقَ رَهْطَ الضّلالِ وحِزْبَ البِدْعةِ، فنسألُ اللهَ كمالَ اليقينَ، وحُسنَ الثباتِ فِي الدينِ، لنَا ولكافَّةِ الْمسلمينَ برحْمتِهِ، إنَّهُ أرحمُ الراحِمينَ، وصلَّى اللهُ على سيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وعلى كُلِّ عبدٍ مصطفًى».

فهذا اعتقادي ـ أنا: حمد نجيب الفكي حمد ـ الذي أدين الله به في هذه الدنيا، ويوم أُوارى التُراب، ويوم يقوم الناسُ لفصل الخطاب .. أُشهد عليه كل من قرأ هذا الكتاب. وحتى لا يرتاب في أمري مُرتاب: فأنا أعتقد أيضًا:

١/ أن تقليد أحد المذاهب الأربعة واجبٌ حتمٌ حسمًا للفوضى الدينية.

٢/ وأن طريقةَ الإمام الجنيد ـ وأضرابه ـ في التصوف، خالية من البدع والمُحدثات. فهي سبيل نجاة لمن تمسَّك بها .. وبخاصَّةً في هذا الزمان الذي أغرق الناس فيه طوفان المادة وحب الشهوات. ولذا خصَّها العلماء الأذكياء بالذكر، كـ«ابن عاشر» في منظومته.

٣/ وأن منهج «الأشاعرة المفووضة» في العقيدة هو المنهج الحق. فمن ضلَّلهم هو الضال، ومن بدَّعهم هو المُبتدع.

ومعلومٌ لكلِّ من شمَّ للعِلْمِ رائحَةً وسَلِمَ من الأهواء، أن مذهب السادة الأشاعرة في العقيدة هو أوسط المذاهب ومشربهم أعذب المشارب، فهو حقٌّ بين باطلين، وهدىً بين ضلالتين، ويظهر ذلك جليًا بالمقارنة مع مناوئيهم من الطرفين: «المعتزلة» من جانب، و«الوهابية المجسمة» من الجانب الآخر. وتفصيل ذلك كالآتي:

أولًا: أن «المعتزلة» قدموا العقل على النقل، كشأن من «اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ».

أمّا «أهل السُّنة الأشاعرة» في مقابلهم : قدموا النقل على العقل، ولسان حالهم يقول : «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا»

ثانياً: أن «الوهابية المُجسمة» أخذوا بظواهر نصوص المُتشابه وجعلوها أصولًا ردُّوا بها المُحكم، فصَدَقَ عليهم قوله تعالى: «فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ

رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ» .. أو كحال : من «يؤمن ببعض الكتاب ويكفر ببعض».

أما «أهل السنة الأشاعرة» في مُقابلِهِم : ردُّوا المُتشابه إلى المُحكم وفهموه على ضُوئه فلم يهدروا شيئاً من نصوص الشرع، ولسان حالهم يقول : «آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا» .. فخرجوا «مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبَنًا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ» ولله الحمد.

وبالجملة : فاعتقادي ـ بحمد الله ـ كاعتقاد شيخ الإسلام ابن حجر : «زيتونة مباركة لا شرقية ابن تيمية ولا غربية ابن عربي». نسأل الله الثبات على ذلك إلى الممات.

الإنكار علي الصوفية يعد دليل خير لا نذير شر

اعلم أخي المسلم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المُنكر هو باب عظيم من أبواب الدين، به قوام الأمر وملاكه ـ كما نصَّ على ذلك الإمام النووي ـ ولذا أولاه محققو الصوفية اهتمامًا خاصًّا. وشدَّدوا فيه مع المنتسب إلى التصوف أكثر من غيره، لقناعتهم بأن التصوف مسلك نبيل، ومن تأمل قوله تعالى: «يَا أُخْتَ هَارُونَ» علم ما إليه القوم يرمون. إلا أن بعض الغلاة أمثال ابن الإزيرق ومن لف لفه قد عكسوا القضية في هذه المسألة. فتجد الواحد منهم يثور ويهيج شيطانه عندما يسمع شخصًا يُنكر على الصوفية. بيد أن الأمر بخلاف ما يُصوِّره خيالهم المريض. ودليل ذلك: قال الشيخ زروق في قواعد التصوف: «لا يزال الصوفية بخير ما تناكروا، فإن تركوا ذلك فَسَدَ حالهم، لأنه لا يكون إلا عن إغضاءٍ كبيرٍ فيما بينهم». وقال صاحب تفسير روح البيان عند تفسير [الآية ١١يونس]: «قال رويم من المشايخ الكرام: لا يزال الصوفية بخير ما تنافروا، فإذا اصطلحوا هلكوا، وذلك لأنه لو قَبِلَ بعضهم بعضًا، لبقى بعضهم مع بعض، وسكن بعضهم إلى بعض .. والسكون إلى غير الله تعالى عند الخواص من قبيل عبادة الأصنام عند العوام. وهذا التبري بين الصوفية المحققين ليس كالتبري بين اليهود والنصارى، لان تبريهم في الحق للحق، وتبرى هؤلاء في الباطل للباطل». وقال ابن عجيبة في تفسيره المُسمى بالبحر المديد عند تفسير [الآية١٥٩الأنعام]: «قال بعضهم: ما دامت الصوفية بخير ما افترقوا، فإذا اصطلحوا فلا خير فيهم. ومعنى ذلك: إنما هو في التناصح والإرشاد والنهي بعضهم لبعض عما لا يليق في طريق السير، فإذا سكت بعضهم عن بعض مداهنةً وحياءً فلا خير فيهم، وأما قلوبهم فلا بد أن تكون متفقة متوددة، لا بُغضَ فيها ولا تحاسد، وإلا لم يكونوا صوفية. والله تعالى أعلم».

وبالجملة : فالتصوف ليس شريعة أخرى، غير التي جاء بها سيدنا محمدﷺ ـ كما يظن بعض من أُشربوا تعاليم الباطنية وتدثروا بدثار الصوفية ـ وإنما هو رافد من روافدها، يُترجم علم التزكية، ويُوْصِل إلى مقام الإحسان .. لا غير، وكل مسألة من مسائله خاضعة لميزان الشريعة وقسطاسها المستقيم.

وفي ختام هذه الفقرة أنصح ابن الإزيرق: بأن يختلي في مكانٍ هادئ، في الصباح الباكر، وليصطحب معه كوبًا من القهوة، وليتدبر كلام هؤلاءِ العلماء. فلعله إن امتثل ذلك يؤوب إلى رشده، ويفيق من سكرته، فيستريح أمين جمعية الإمام مالك، وهذا العبد الضعيف، من شرِّه.

التصوف ينقسم إلى قسمين:

«تصوف محمود» و«تصوف مذموم» .. شأنه في ذلك شأن علم الكلام .. ومن أنكر ذلك لم يقف على ما هُنالك

لا شك أن الجدال في أمر التصوف ـ قَبولاً وردًّا ـ قد شغل أذهان الناس منذ سالف الأزمان، وبلغ ذروته وأوجَّهُ في هذا الأوان. وما المناظرات الدائرة بين الصوفيين والسلفيين في القنوات الفضائية في هذه الأيام إلا خير شاهد على ذلك. وفي هذه العُجالة سنُسلِّط الضوء على هذه المسألة، سالكين فيها مسلك التدقيق والتحقيق، بلا حَيفٍ ولا مَيْنٍ .. فنقول: قد نظرنا في هذه القضية المُهمة نظر المُستهدي المُتبصِّر، لا المُعترض المُنكر، فوجدنا بالاستقراء والتتبع العميقين أن علماء المِلَّةِ قد انقسموا في قبول التصوف وردِّه، إلى ثلاث طوائف:

الطائفة الأولى: رفضت التصوف جملةً، وهو مذهب بعض العلماء النُظَّار، منهم على سبيل التمثيل: الإمام أبو بكر الطرطوشي المالكي .. كما نقل ذلك عنه ـ مُقرًّا له ـ الإمام القرطبي عند تفسير [الآية ٩٠ طه] بقوله: «مَذْهَبُ الصُّوفِيَّةِ بَطَالَةٌ وَجَهَالَةٌ وَضَلَالَةٌ، وَمَا الْإِسْلَامُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَّةُ رَسُولِهِ».

الطائفة الثانية: قبلت التصوف جُملةً ـ بغثِّهِ وسمينهِ ـ وهو مذهب كافة علماء غلاة الصوفية.

الطائفة الثالثة: توسَّطت فقسَّمت التصوف إلى قسمين «تصوف محمود»، و«تصوف مذموم» وهو المذهب الحق .. وعليه السواد الأعظم من علماء الأمة، وفحول الأئمة. وإليك طائفة من أقوالهم في هذا الصدد: **قال شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر** في فتح الباري ـ شرح حديث رقم: (٧٢٧٩) ـ في معرض كلامه عن البدعة وتقسيماتها: «قَالَ بن عَبْدِ السَّلَامِ فِي أَوَاخِرِ الْقَوَاعِدِ: الْبِدْعَةُ خَمْسَةُ أَقْسَامٍ فَالْوَاجِبَةُ كَالِاشْتِغَالِ بِالنَّحْوِ الَّذِي يُفْهَمُ بِهِ كَلَامُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِأَنَّ حِفْظَ الشَّرِيعَةِ وَاجِبٌ وَلَا يَتَأَتَّى إِلَّا بِذَلِكَ فَيَكُونُ مِنْ مُقَدَّمَةِ الْوَاجِبِ، وَكَذَا شَرْحُ الْغَرِيبِ، وَتَدْوِينُ أُصُولِ الْفِقْهِ وَالتَّوَصُّلُ إِلَى تَمْيِيزِ الصَّحِيحِ وَالسَّقِيمِ، وَالْمُحَرَّمَةُ مَا رَتَّبَهُ مَنْ خَالَفَ السُّنَّةَ مِنَ الْقَدَرِيَّةِ وَالْمُرْجِئَةِ وَالْمُشَبِّهَةِ، وَالْمَنْدُوبَةُ كُلُّ إِحْسَانٍ لَمْ يُعْهَدْ عَيْنُهُ فِي الْعَهْدِ النَّبَوِيّ، كالاجتماع عَلَى التَّرَاوِيحِ وَبِنَاءِ الْمَدَارِسِ وَالرُّبَطِ، وَالْكَلَامِ فِي التَّصَوُّفِ الْمَحْمُودِ، وَعَقْدِ مَجَالِسِ الْمُنَاظَرَةِ، إِنْ أُرِيدَ بِذَلِكَ وَجْهُ اللَّهِ، وَالْمُبَاحَةُ كَالْمُصَافَحَةِ عَقِبَ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ، وَالتَّوَسُّعِ فِي الْمُسْتَلَذَّاتِ مِنْ أَكْلٍ وَشُرْبٍ وَمَلْبَسٍ وَمَسْكَنٍ، وَقَدْ يَكُونُ بَعْضُ ذَلِكَ مَكْرُوهًا أَوْ خِلَافَ الْأَوْلَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ». ومحل الشاهد من كلامه، هو قوله: «وَالْكَلَامِ فِي التَّصَوُّفِ الْمَحْمُودِ» وبإعمال مفهوم المخالفة يستفاد منه: أن هنالك تصوفًا مذمومًا. وهو المطلوب إثباته. **وقال الخطيب الشربيني** في مغني المحتاج في كتاب الوصايا [باب الوصية الصحيحة]: «قَالَ: السُّبْكِيُّ: إنْ أُرِيدَ بِعِلْمِ الْكَلَامِ الْعِلْمُ بِاَللَّهِ تَعَالَى، وَصِفَاتِهِ وَمَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ لِيَرُدَّ عَلَى الْمُبْتَدِعَةِ، وَلِيُمَيِّزَ بَيْنَ الِاعْتِقَادِ الصَّحِيحِ وَالْفَاسِدِ، فَذَاكَ مِنْ أَجَلِّ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، وَالْعَالِمُ بِهِ مِنْ أَفْضَلِهِمْ، وَقَدْ جَعَلُوهُ فِي كِتَابِ السِّيَرِ مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَاتِ .. وَإِنْ أُرِيدَ بِهِ التَّوَغُّلُ فِي شُبَهِهِ، وَالْخَوْضُ فِيهِ عَلَى طَرِيقِ الْفَلْسَفَةِ، وَتَضْيِيعُ الزَّمَانِ فِيهِ، وَالزِّيَادَةُ عَلَى ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ مُبْتَدِعًا وَدَاعِيًا إلَى ضَلَالَةٍ، فَذَاكَ بِاسْمِ الْجَهْلِ أَحَقُّ. وَأَمَّا الْكَلَامُ فِي الْإِلَهِيَّاتِ عَلَى طَرِيقَةِ الْحُكَمَاءِ فَذَاكَ لَيْسَ مِنْ أُصُولِ الدِّينِ بَلْ أَكْثَرُهُ ضَلَالٌ وَفَلْسَفَةٌ، وَاَللَّهُ يَعْصِمُنَا بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ آمِينَ. اهـ. وَهَذَا هُوَ الْقِسْمُ الَّذِي أَنْكَرَهُ الشَّافِعِيُّ ـ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ـ وَقَالَ: لَأَنْ يَلْقَى الْعَبْدُ رَبَّهُ بِكُلِّ ذَنْبٍ مَا خَلَا الشِّرْكَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَلْقَاهُ بِعِلْمِ الْكَلَامِ. قَالَ السُّبْكِيُّ: وَكَذَا الصُّوفِيَّةُ يَنْقَسِمُونَ إلَى هَذَيْنِ الْقِسْمَيْنِ، وَأَطَالَ فِي ذَلِكَ. ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِ كَلَامِهِ: وَمَنْ كَانَ مِنْ هَؤُلَاءِ الصُّوفِيَّةِ الْمُتَأَخِّرِينَ كَابْنِ عَرَبِيٍّ وَابْنِ سَبْعِينَ وَالْقُطْبِ الْقُونَوِيِّ وَالْعَفِيفِ التِّلِمِسَانِيِّ، فَهَؤُلَاءِ ضُلَّالٌ جُهَّالٌ خَارِجُونَ عَنْ طَرِيقِ الْإِسْلَامِ فَضْلًا عَنْ الْعُلَمَاءِ. وَقَالَ ابْنُ الْمُقْرِي فِي رَوْضِهِ: إنَّ الشَّكَّ فِي كُفْرِ طَائِفَةِ ابْنِ عَرَبِيٍّ

كُفْرٌ» انتهى منه بحروفه. وقد تعقَّب الشيخ زكريا الأنصاري ابن المقري في كلامه هذا، معتذرًا عن ابن عربي وطائفته، بيد أن الملا علي القاري تَعَقَّبَ هو الآخر كلام الشيخ زكريا الأنصاري، مُفندًا إياه ومصوبًا لكلام ابن المُقري. [انظر كتاب الرد على القائلين بوحدة الوجود للملا علي القاري] .. ومن جملة كلام الملا علي القاري في الرد على الشيخ زكريا الأنصاري في الكتاب المذكور، قوله: «وأما قول بعضهم: إن الفقراء يسلَّم لهم حالهم، فكلام باطل، بل الواجب عرض أحوالهم وأفعالهم على الشريعة المُحمدية وعلى الكتاب والسنة النبوية، فما وافقها قُبِلَ، وما خالفها رُدَّ». **وقال العلامة ابن خلدون** في مُقدمته الشهيرة، واصفًا حال أهل التصوف المذموم، بعد أن مدح أهل التصوف المحمود ـ كالإمام الجنيد وأضرابه ـ ما نصُّهُ: «ثمّ إنّ هؤلاء المتأخّرين من المتصوّفة المتكلّمين في الكشف وفيما وراء الحسّ توغّلوا في ذلك فذهب الكثيرُ منهم إلى الحلول والوحدة ـ كما أشرنا إليه ـ وملأوا الصّحف منه مثل الهرويّ في كتاب المقامات له وغيره .. وتبعهم ابن العربيّ وابن سبعين وتلميذهما ابن العفيف وابن الفارض والنّجم الإسرائيليّ في قصائدهم. وكان سلفهم مخالطين للإسماعيليّة المتأخّرين من الرّافضة الدّائنين أيضا بالحلول وإلهيّة الأئمّة ـ مذهبا لم يعرف لأوّلهم ـ فأشرب كلّ واحد من الفريقين مذهب الآخر. واختلط كلامهم وتشابهت عقائدهم. وظهر في كلام المتصوّفة القول بالقطب ومعناه رأس العارفين. يزعمون أنّه لا يمكن أن يساويه أحد في مقامه في المعرفة حتّى يقبضه الله. ثمّ يورّث مقامه لآخر من أهل العرفان. وقد أشار إلى ذلك ابن سينا في كتاب الإشارات في فضول التّصوّف منها فقال: «جلّ جناب الحقّ أن يكون شرعةً لكلّ وارد أو يطّلع عليه إلّا الواحد بعد الواحد». وهذا كلام لا تقوم عليه حجّة عقليّة ولا دليل شرعيّ، وإنّما هو من أنواع الخطابة، وهو بعينه ما تقوله الرّافضة، ودانوا به. ثمّ قالوا بترتيب وجود الإبدال بعد هذا القطب كما قاله الشّيعة في النُّقباء. حتّى إنّهم لمّا أسندوا لباس خرقة التّصوّف ليجعلوه أصلا لطريقتهم ونحلتهم رفعوه إلى عليّ رضي الله عنه ـ وهو من هذا المعنى أيضا ـ وإلّا فعليّ رضي الله عنه لم يختصّ من بين الصّحابة بتخلية ولا طريقة في لباس ولا حال. بل كان أبو بكر وعمر ـ رضي الله عنهما ـ أزهد النّاس بعد رسول اللهﷺ وأكثرهم عبادةً، ولم يختصّ أحدٌ منهم في الدّين بشيء يُؤثر عنه في الخصوص، بل كان الصّحابة كلّهم أسوة في الدّين والزّهد والمجاهدة، تشهد بذلك سيرهم وأخبارهم، نعم إنّ الشيعة يُخَيِّلُون بما ينعلُون من ذلك،

اختصاص عليّ ـ رضي الله عنه ـ بالفضائل دون من سواه من الصّحابة، ذهابا مع عقائد التّشيّع المعروفة لهم. والّذي يظهر أنّ المتصوّفة بالعراق، لمّا ظهرت الإسماعيليّة من الشيعة، وظهر كلامهم في الإمامة وما يرجع إليها ما هو معروف، فاقتبسوا من ذلك الموازنة بين الظاهر والباطن وجعلوا الإمامة لسياسة الخلق في الانقياد إلى الشرع، وأفردوه بذلك، أن لا يقع اختلاف كما تقرّر في الشّرع. ثمّ جعلوا القطب لتعليم المعرفة بالله لأنّه رأس العارفين، وأفردوه بذلك تشبيها بالإمام في الظاهر وأن يكون على وزانه في الباطن، وسمّوه قطبا لمدار المعرفة عليه، وجعلوا الأبدال كالنقباء مبالغة في التشبيه فتأمّل ذلك. يشهد لذلك من كلام هؤلاء المتصوّفة في أمر الفاطميّ وما شحنوا كتبهم في ذلك ممّا ليس لسلف المتصوّفة فيه كلام بنفي أو إثبات وإنّما هو مأخوذ من كلام الشّيعة والرّافضة ومذاهبهم في كتبهم. والله يهدي إلى الحقّ». **وقال الإمامُ الشاطبيُّ** في الاعتصام واصفًا طريقة مُتأخري الصوفية بقوله: «وَأَنَّهُ إِنَّمَا دَاخَلَتْهَا الْمَفَاسِدُ وَتَطَرَّقَتْ إِلَيْهَا الْبِدَعُ مِنْ جِهَةِ قَوْمٍ تَأَخَّرَتْ أَزْمَانُهُمْ عَنْ عَهْدِ ذَلِكَ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَادَّعَوُا الدُّخُولَ فِيهَا مِنْ غَيْرِ سُلُوكٍ شَرْعِيٍّ، وَلَا فَهْمٍ لِمَقَاصِدِ أَهْلِهَا، وَتَقَوَّلُوا عَلَيْهِمْ مَا لَمْ يَقُولُوا بِهِ، حَتَّى صَارَتْ فِي هَذَا الزَّمَانِ الْأَخِيرِ كَأَنَّهَا شَرِيعَةٌ أُخْرَى غَيْرَ مَا أَتَى بِهَا مُحَمَّدٌ ﷺ». **وقال الشيخُ تقيُّ الدينِ ابن تيمية** في مجموع الفتاوى (٢٣٣/١١): «فَإِنَّ ابْنَ عَرَبِيٍّ وَأَمْثَالَهُ وَإِنْ ادَّعَوْا أَنَّهُمْ مَنَّ الصُّوفِيَّةِ، فَهُمْ مِنْ صُوفِيَّةِ الْمَلَاحِدَةِ الْفَلَاسِفَةِ، لَيْسُوا مِنْ صُوفِيَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَضْلًا عَنْ أَنْ يَكُونُوا مِنْ مَشَايِخِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ: كَالْفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدْهَمَ، وَأَبِي سُلَيْمَانَ الداراني، وَمَعْرُوفٍ الْكَرْخِي، والْجُنَيْد بْنِ مُحَمَّدٍ، وَسَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التستري، وَأَمْثَالِهِمْ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ»اهـ. وقال أيضًا ـ في نفس المصدر ـ: «وَأَمَّا أَئِمَّةُ الصُّوفِيَّةِ وَالْمَشَايِخُ الْمَشْهُورُونَ مِنْ الْقُدَمَاءِ: مِثْلُ الْجُنَيْد بْنِ مُحَمَّدٍ وَأَتْبَاعِهِ وَمِثْلُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ وَأَمْثَالِهِ فَهَؤُلَاءِ مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ لُزُومًا لِلْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَتَوْصِيَةً بِاتِّبَاعِ ذَلِكَ»اهـ.

تنبيه: اعلم أخي القارئ: أن استشهادنا بقول ابن تيمية هنا، لا يعني بالضرورة أننا راضون عنه في كل ما ذهب إليه. فنحن نتفق معه إلى حدٍّ بعيد في مفهوم التصوف، إلا أننا نُنْكِرُ عليه حملته الجائرة على أهل السنة الأشاعرة وانحرافهِ عنهم. كما ننكر عليه ـ أيضًا ـ قوله: «بحوادث لا أوَّل لها» وقوله: بـ«فناء النار» وقوله: بـ«تحريم شد الرحال لزيارة قبر النبي ﷺ» و«خرقه الإجماع في عدة مسائل فقهية».

«الرسالة الأولى»

القول المُعتبر في الرد على من كفّر البُرهان البقاعي وتخرّص على الحافظ ابن حجر

الحمد لله ربّ الأرض والسماء، والصلاة والسلام على من جاءنا بالمحجة البيضاء، نبينا وعظيمنا محمدٌ أصفى الأصفياء، وعلى آله وأصحابه البررة الأتقياء، وعلى من تبعهم بإحسان إلى يوم الفصل والقضاء.

أما بعد: فإن الله تعالى شرع لنا هذا الدين الحنيف، ليكون حاجزًا للمؤمن عن كل شرٍّ وسُؤٍّ، وداعيًا له للقيام بكل خير وفضيلةٍ، ليتحقق المُنتسب إليه بالخُلقِ القويم والسلوك المستقيم، فلا يقول إلا حقًّا، ولا يتكلم إلا صدقًّا، ومتى حاد الإنسان عن مَهْيَعِ الصدق والأمانة فيما ينقله أو يقوله، سقط من أعين الناس، فباء بالخيبة والبوار.

ومن نعم الله تبارك وتعالى علينا أن قيَّض لنا في كل أوان وزمان، عُلماء صيارفة يذبُّون عن هذا الدين، وينفون عنه : تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين.

وقد شاءت إرادة الله أن نُبتلَى في هذا العصر ـ وبالتحديد في قطرنا السوداني ـ بكثير من هؤلاء الغالين، المبطلين، الجاهلين، ذوي الأغراض السيئة، والطوايا الخبيثة .. منهم المدعو: «محمد الفاتح الإزيرق».

فقد اجتمعتُ به مرةً في لقاء مشئوم بمكتبة «دار العلوم» شرق الجامع الكبير بأم درمان ـ وكان وقتها يُظهر لي التودد تقيَّةً ـ فجرت بيني وبينه مباحثة علمية في عدة مسائل خلافية، كان من بينها مسألة ابن عربي الحاتمي الطائي .. فاستفهمني عن رأي فيها، فأوضحت له ـ بجلاء ـ حقيقة موقفي في هذه المسألة: بأني لا أعدو أن أكون مُقلِّدًا للعلماء، واجتهاد المُقلِّد في من يُقلده .. وقد وقع اختياري ـ بعد تمحيص وتدقيق، ورؤيا صالحة كُنتُ قد أُريتها ـ على تقليد شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر في هذه المسألة .. وحسمتُ له الأمر بقولي: «نحنُ أُناسٌ حجريون لو ضلَّ لضللنا» وحاشاه أن يضلَّ. ذلك أن الأمة أجمعت على الثناء عليه وعلى مُصنفاته، وقد أُمنت عليه الفتنة بانتقاله إلى دار الحق. قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «مَنْ كَانَ مُسْتَنًّا فَلْيَسْتَنَّ بِمَنْ قَدْ مَاتَ» رواه أبونُعيم في حلية الأولياء والبغوي في شرح السنة.

فعندها ردَّ عليَّ ابن الإزيرق بقوله: وابن عربي أيضًا هو كلمة إجماع، فكُلُّ من ينكر عليه فهو

وهابي !!! فهو الشيخ الأكبر، والكبريت الأحمر، والغوث الأعظم !!! ... إلى آخر ما فاه به من الألقاب المُبتدعة التي لم تُعهد في زمان السلف الصالح، ولم تُطلق على التابعين، فضلاً عن الصحابة الكرام.

فقلت له ـ مُصححًا لأوهامه هذه ـ : إن الخلاف في أمر ابن عربي دائر بين الصوفية والأشاعرة أنفسهم وليس مع الوهابية، ثم بيَّنتُ له أن حط جهابذة العلماء على ابن عربي ـ في مُصنفاتهم ـ مشهور مُستفيض، لا تخطئه عين باصرة .. وعلى رأسهم شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر فقد كان مُنحرفًا عن ابن عربي غاية الانحراف، بل كان من المُكفرين له !!! فعند ذلك دُهش الرويبضة، وأنكر قولي هذا كل الإنكار، زاعمًا أن الحافظ ابن حجر لم يكن هكذا أبدًا !!! فتعجبت ـ أنا الآخر ـ منه، فما كنت أظن أن أحدًا ينتسب إلى العلم يجهل أو يُنكر موقف شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر من ابن عربي !!! ذلك أن مصنفات شيخ الإسلام طافحة بذمه لابن عربي، كما سيأتي مفصَّلاً. بيد أن تعجبنا هذا يزول عندما نعلم أن مُنكر ذلك، هو أحد غلاة الصوفية .. فالواحد منهم عندما تغشاه سكرة التعصب، يتعامى الشمس في رابعة النهار .. فإن قلت له: هذا أسدٌ، فسيقول لك: بل هو فأر !!! فمن المعلوم بداهةً لدى صغار طلاب العلم ـ سوى الرويبضة محمد الفاتح الإزيرق ـ أن العلماء قد اختلفوا قديمًا وحديثًا في تكفير ابن عربي الحاتمي الطائي. فمنهم من قال: هو صديق. ومنهم من قال: هو زنديق. فإذا تقرر هذا عُلم خطأ ابن الإزيرق، في دعواه إجماع العلماء على الثناء على ابن عربي !!! كما نص على ذلك في رسالته «القول المُصيب في كشف ضلالات حمد النجيب» .. والتي زعم فيها أيضًا ـ كما سبق ـ : أن شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر لم يكن من المُنكرين علي ابن عربي، مُدعيًا أن هذا كلهُ وَهْمٌ صَوَّرَهُ الشيطان في خيال حمد نجيب !!! ولم يقف عند هذا الحد بل أنكر قصة المباهلة الشهيرة بين الحافظ ابن حجر وأحد أنصار ابن عربي، التي أشار إليها الحافظ في الفتح مجملةً في كتاب المغازي، في قصة وفد نجران، وفصلَّها تلميذه السخاوي في «الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر».

وإليك نص كلام ابن الإزيرق في رسالته «القول المصيب» ـ صفحة ١٥ وما بعدها ـ حتى تقف على جلية الأمر، وتتأكد من تَخَرُّصِهِ على الحافظ ابن حجر، حيث قال: «استدلَّ المُنكر المُجازف المغرور حمد نجيب بكلام الحافظ ابن حجر في فتح الباري في قصة أهل نجران،

وقال هذا الكلام يدل على أن محي الدين ابن العربي من المُلحدين، وأشاع هذا الكلام أن مُحي الدين ابن عربي مُلحد، وهذا مذهب الحُفَّاظ وعلى رأسهم الحافظ ابن حجر، وصار يُردد للصغير والكبير: أن مذهبه في ابن عربي مذهب ابن حجر» إلى أن قال: «قلت: أولاً: أسوغ ـ [هكذا أثبتها الرويبضة !!! والصواب: أسوق] ـ لك كلام الحافظ الذي أشار إليه هذا المبتدع من الفتح حتى يتضح لك جهل هذا المتنطع، ولتعلم جيدًا أن حمد نجيب أعمى البصر والبصيرة، وأن الحافظ ابن حجر لم يقل أن محي الدين ابن عربي مُلحد، حاشاه من هذا الكلام القبيح» ثم نقل الرويبضة قصة أهل نجران ـ وفيها قصة مباهلة الحافظ ابن حجر مع أحد أنصار ابن عربي التي أنكرها الرويبضة ـ حيث قال: «حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ الحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: جَاءَ العَاقِبُ وَالسَّيِّدُ، صَاحِبَا نَجْرَانَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِﷺ يُرِيدَانِ أَنْ يُلاَعِنَاهُ، قَالَ: فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: لاَ تَفْعَلْ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ نَبِيًّا فَلاَعَنَّا لاَ نُفْلِحُ نَحْنُ، وَلاَ عَقِبُنَا مِنْ بَعْدِنَا، قَالاَ: إِنَّا نُعْطِيكَ مَا سَأَلْتَنَا، وَابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا أَمِينًا، وَلاَ تَبْعَثْ مَعَنَا إِلَّا أَمِينًا. فَقَالَ «لَأَبْعَثَنَّ مَعَكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ»، فَاسْتَشْرَفَ لَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِﷺ فَقَالَ: «قُمْ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الجَرَّاحِ» فَلَمَّا قَامَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ: «هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ». قال الحافظ ابن حجر العسقلاني ما نصُّهُ: «وَفِي قِصَّةِ أَهْلِ نَجْرَانَ مِنَ الْفَوَائِدِ أَنَّ إِقْرَارَ الْكَافِرِ بِالنُّبُوَّةِ لَا يُدْخِلُهُ فِي الْإِسْلَامِ حَتَّى يَلْتَزِمَ أَحْكَامَ الْإِسْلَامِ، وَفِيهَا جَوَازُ مُجَادَلَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَقَدْ تَجِبُ إِذَا تَعَيَّنَتْ مَصْلَحَتُهُ، وَفِيهَا مَشْرُوعِيَّةُ مُبَاهَلَةِ الْمُخَالِفِ إِذَا أصر بعد ظُهُور الْحجَّة، وَقد دَعَا بن عَبَّاسٍ إِلَى ذَلِكَ ثُمَّ الْأَوْزَاعِيُّ، وَوَقَعَ ذَلِكَ لِجَمَاعَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ. وَمِمَّا عُرِفَ بِالتَّجْرِبَةِ أَنَّ مَنْ بَاهَلَ وَكَانَ مُبْطِلًا لَا تَمْضِي عَلَيْهِ سَنَةٌ مِنْ يَوْمِ الْمُبَاهَلَةِ. وَوَقَعَ لِي ذَلِكَ مَعَ شَخْصٍ كَانَ يَتَعَصَّبُ لِبَعْضِ الْمَلَاحِدَةِ، فَلَمْ يَقُمْ بَعْدَهَا غَيْرَ شَهْرَيْنِ». انتهى كلام الحافظ ابن حجر بلفظه وحروفه. قلت ـ وما زال الكلام للرويبضة ـ أين ذِكْر محي الدين ابن عربي في هذا الكلام؟ أين قول الحافظ ابن حجر: أن مُحي الدين ابن عربي مُلحد؟ أما يخشى الله هذا الجاهل من الكذب على الحافظ ابن حجر !!! فهذه قصة أهل نجران التي أصبح هذا الضال يتبجح بها في كل مجلس .. فاستدلَّ لي بها حمد نجيب أكثر من مائة مرة أن الشيخ الأكبر مُلحد !!! وارجع إلى كلام الحافظ ابن حجر». انتهى كلام الرويبضة بحروفه، مع تصويبِ أخطائهِ الإملائية .. وهو ينم عن جهل كبير لقصر باعه وقلة اطلاعه، وكما قيل:

وقد أثبت «ابن الإزيرق» بكلامه هذا أنه مُفتقر للأمانة العلمية، وأنه من كبار المدلسين، فبالتالي تسقط الثقة بكلامه رأسًا .. فالكُلُّ يعلم أنه كان في عداد من حضر ختام الأسبوع الدعوي بمسجد الشيخ مُحمد توم ـ رحمه الله ـ بالرميلة، عندما تعرض الشيخ محمد يحيي الكتاني لذكر ابن عربي، فقرر الكتاني: «أن العلماء اختلفوا في تكفير ابن عربي، وقد ظهر في هذا العصر ما يُسمى بوهابية الصوفية يكفرون ابن عربي» ـ غامزًا بذلك حامل لواء أهل السنة الأشاعرة في هذا العصر، الشيخ سعيد فودة ـ فأخفي الرويبضة كلَّ هذه الحقيقة ولم يُبدها في رسالته !!! ظنًا منه أنها ستخفى. وحتى تعلم ـ أخي القارئ ـ مدى تخرُّصِهِ وتدليسه في مسألة ابن عربي، بتصويره إجماع العلماء على الثناء عليه تمويهًا وخداعًا للمبتدئين .. إليك نذرًا يسيرًا من أقوال جهابذة العلماء في ذم ابن عربي، على سبيل التمثيل لا الإحاطة .. لأننا إذا رُمنا ذلك لما وسعتنا قماطر الدفاتر. فقد وقفتُ ـ والله على ما أقول شهيد ـ على قول أكثر من مائتي عالم جُهبذ (أشعري) (صوفي) (مُحدث) في ذم ابن عربي.

طائفة من أقوال جهابذة العلماء في ذم ابن عربي

فممن ذمَّ ابن عربي: العلامة: أحمد بن علي بن محمد، شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني، الحافظ الشهير المتوفى سنة (٨٥٢هـ): فقد كان ـ رحمه الله ـ من المُكفرين لابن عربي والمضللين له، كما هو مبثوث في كثير من مصنفاته، وذكره غير واحد من أهل العلم منهم: تقي الدين الفاسي، وبرهان الدين البقاعي، والسخاوي، والشوكاني.

انظر: العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين للإمام تقي الدين الفاسي المالكي المكي (الجزء ٢ ـ صفحة ١٧٨ طبعة مؤسسة الرسالة بيروت تحقيق فؤاد السيد) وتنبيه الغبي للبقاعي (صفحة ١٥٩ طبعة رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء ـ الرياض) والضوء اللامع (جزء ٩ ـ صفحة ٢٩١) للسخاوي، والبدر الطالع للشوكاني (صفحة ٧٧٩ طبعة دار الفكر المعاصر ـ دمشق).

قال شيخ الإسلام الحافظ بن حجر في كتابه لسان الميزان عند ترجمة الحلاج ـ بعد أن ذكر قصة الحلاج حينما كتب كتاباً عنوانه: من الرحمن الرحيم الى فلان ابن فلان، فحوكم به، فقال: هذا عين الجمع ـ ما نصُّهُ: «ولا أرى يتعصب للحلاج إلا من قال بقوله الذي ذكره أنه عين الجمع، فهذا هو قول أهل الوحدة المطلقة، ولهذا ترى ابن عربي صاحب الفصوص يعظمه

ويقع في الجنيد، والله الموفق» [انظر اللسان جزء ٣ صفحة ١٤٣ تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة].

ولما وقعت المناظرة بين العلاء البخاري والبساطي في تكفير ابن عربي ـ وكفَّر العلاء البخاريُّ ابن عربي ومن لم يكفره ـ وكان ذلك في مجلس جماعة من القضاة منهم شيخ الإسلام الحافظ بن حجر، قال البقاعي: «وسلَّم له أهل عصره ممن كان في مجلسه ومّنْ غيرهم، وما طعن أحدٌ منهم بكلمة واحدة، وقد كان منهم حافظ العصر قاضي الشافعية أحمد بن حجر العسقلاني» [انظر تنبيه الغبي، ١٢٧].

وقال الحافظ السخاوي في الضوء اللامع (٢٩١/٩) في حكايته للحادثة: «وَاتفقَ فِي هَذَا الْمجْلس إِجْرَاء ذكر ابْن عَرَبِيّ وَكَانَ ـ العَلَاء البُخاري ـ مِمَّن يقبحه ويكفره وكل من يَقُول بِمقَالِهِ وَينْهى عَن النّظر فِي كُتبِهِ، فشَرَع الْعَـلَاء فِي إبراز ذَلِك وَوَافَـقَهُ أَكثر من حضر إِلَّا الْبِسَـاطِيّ، ـ وَيُقَال أَنه إِنَّمَا أَرَادَ إِظْهَار قوته فِي المناظرة والمباحثة لَهُ ـ وَقَالَ: إِنَّمَا يُنكر النَّاس عَلَيْهِ ظَاهر الْأَلْفَاظ الَّتِي يَقُولهَا وَإِلَّا فَلَيْسَ فِي كَلَامه مَا يُنكر إِذا حمل لَفظه على معنى صَحِيح بِضَرْب من التَّأْوِيل، وانتشر الْكَلَام بَين الْحَاضِرين فِي ذَلِك قَالَ شَيخنَا ـ الحافظ ابن حجر ـ: «وَكنت مائلا مَعَ الْعَلَاء وَأَن من أظهر لنا كَلَاما يَقْتَضِي الْكفْر لَا نقره عَلَيْهِ» وَكَانَ من جملَة كَلَام الْعَلَاء الْإِنْكَار على من يعْتَقد الْوحدَة الْمُطلقَة، وَمن جملَة كَلَام ـ البساطي ـ الْمَالِكِي أَنْتُم مَا تعرفُون الْوحدَة الْمُطلقَة، فبمجرد سَماع ذَلِك استشاط ـ العلاء البخاري ـ غَضبا وَصَاح بِأَعْلَى صَوته: أَنْت مَعْزُول وَلَو لم يعزلك السُّلْطَان، يَعْنِي لتضمن ذَلِك كفره عِنْده، بل قيل أَنه قَالَ لَهُ صَرِيحًا: كفرت،كَيفَ يُعْذر من يَقُول بالوحدة الْمُطلقَة وَهِي كفر شنيع، وَاسْتمرّ يَصِيح وَأقسم بِاللَّه أَن السُّلْطَان إِن لم يعزله من الْقَضَاء ليخرجن من مصر فأُشير على الْبِسَاطِيّ بمفارقة الْمجْلس إخمادا للفتنة وَبلغ السُّلْطَان ذَلِك فَأمر بإحضار الْقُضَاة عِندهُ فَحَضَرُوا فسُئلوا عَن مجْلِس الْعَلَاء فقصَّهُ كَاتب السِّرّ وَهُوَ مِمَّن حضر الْمجْلس الأول بحضرتهم، وَدَار بَين شَيخنَا ـ ابن حجر ـ والبساطي فِي ذَلِك بعض كَلَام فتبرأ الْبِسَاطِيّ من مقَالَة ابْن عَرَبِيّ وَكفَّر من يعتقدها وَصوَّب شَيخنَا ـ ابن حجر ـ قَوْله فَسَأَلَ السُّلْطَان شَيخنَا حِينَئِذٍ مَاذَا يجب عَلَيْهِ؟ ـ أي على البساطي ـ وَهل تَكْفِير الْعَلَاء لَهُ مَقْبُول؟ وماذا يسْتَحق الْعَزْل أَو التَّعْزِير؟ فَقَالَ شَيخنَا ـ ابن حجر ـ لَا يجب عَلَيْهِ شَيْء بعد اعترافه بِمَا وَقع وَهَذَا الْقدر كَاف مِنْهُ.

وانفصل الْمجْلس وَأرْسل السُّلْطَان يترضى الْعَلَاء ويسأله فِي ترك السّفر فَأبى فَسلم لَهُ حَاله وَقَالَ يفعل مَا أَرَادَ. وَيُقَال أَنه قَالَ للسُّلْطَان أَنا لَا أقيم فِي هَذِه الممالك إِلَّا بِشُرُوطٍ ثَلَاثَةٍ: عزل الْبِسَاطِيّ وَنفي خَليفَة ـ يَعْنِي نزيل بَيت الْمُقَدّس ـ وَإِبْطَال مُكس قطيا. وبلغنا أَنه خرج من الْقَاهِرَة غَضبًا إِمَّا فِي هَذِه الْوَاقِعَة أَو غَيرهَا لدمياط ليسافر مِنْهَا فبرز الْبُرْهَان الأبناسي والقاياتي والونائي وَكلهمْ مِمَّن أَخذ عَنهُ إِلَيْهَا حَتَّى رجعُوا بِهِ وَكَانَ قبل بِيَسِير فِي السّنة بِعَينهَا وصل إِلَيْهِ بإشارته من صَاحب كلبرجا الْمشَار إِلَيْهَا ثَلَاثَة آلَاف شاش أَو أَكثر فَفرق مِنْهَا ـ العلاء ـ ألفًا على الطّلبَة الملازمين لَهُ من جُمْلَتهَا مائَة للصدر بن العجمي ليوفي بهَا دينه وتعفف بَعضهم كالمحلي عَن الْأَخْذ بل فرَّق مَا عينه الْعَلَاء لَهُ مِنْهَا وَهُوَ ثَلَاثُونَ شاشا على الْفُقَرَاء وَامْتنع الْعَلَاء من إِعْطَاء بعض طلبته كالسفطي مَعَ طلبه مِنْهُ بِنَفسِهِ وَلم يدّخر لنَفسِهِ مِنْهَا شَيْئا وَعمل وَلِيمَة للطلبة فِي بُسْتَان ابْن عنان صرف عَلَيْهَا سِتِّينَ دِينَارا، ثمَّ بعد ذَلِك سنة أَربع وَثَلَاثِينَ أَو قبلهَا تحول إِلَى دمشق فقطنها وصنف رِسَالَته «فاضحة الْمُلْحِدِينَ» بَين فِيهَا زيف ابْن عَرَبِيّ وَقرأَهَا عَلَيْهِ شَيخنَا الْعَلَاء القلقشندي هُنَاكَ فِي شعْبَان سنة أَربع وَثَلَاثِينَ ثمَّ البلاطنسي وَآخَرُونَ». انتهى كلام السخاوي من الضوء اللامع بطوله.

هذا وقد جرى بين شيخ الإسلام الحافظ بن حجر وبين أحد أنصار ابن عربي منازعة في ابن عربي، بيَّن فيها شيخ الإسلام ابن حجر سوء مقالة ابن عربي، فهدده المُنازع بأن يشكوه للسلطان الى أن انتهى الأمر بينهما الى المباهلة! وهي القصة التي أنكر ابن الإزيرق ـ جهلاً ـ أن يكون المعنيُّ بها ابن عربي!!!

وإليك القصة بلسان شيخ الإسلام الحافظ بن حجر يحكيها لنا تلميذه البار الحافظ السخاوي في كتابه الماتع «الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر» [في الجزء ١ صفحة ١٠٠١ ـ ١٠٤٨] حيث قال ما نصه: «واتفق ـ كما سمعته منه مرارًا ـ أنه كان في أيام الظاهر برقوق شخص يقال له: ابن الأمين[1] شديد التعصُّب لابن عربي صاحب الفصوص، وكنت أنا كثير البيان لعواره، والإظهار لعاره وعثارِهِ، وكان بمصر شيخ يُقال له: الشيخ صفا، وكان مُقرَّبًا عند الملك الظاهر ـ وللظاهر فيه اعتقاد ـ فهددني بأنه يُعرِّفهُ بي، ليذكر للسلطان أن بمصر جماعة

(١) وهو علي بن الأمين المصري توفي (سنة ٧٩٧هـ) ذكره السخاوي في القول المنبي صفحة ١٤٦ وترجم الحافظ بن حجر لابنه في أنباء الغمر جزء ٣ صفحة ٤٦٥، وفيات سنة ٨٣٤هـ.

ـ أنا منهم ـ يذكرون الصالحين بالسوء، ونحو ذلك، وكانت تلك الأيام شديدة المظالم والمصائب والمغارم، وكنتُ ذا مال، فخفتُ عاقبته، وخشيت غائلته، فقلتُ: إن هنا ما هو أقرب مما تريد، وهو أن بعض الحفاظ قال لي: إنه وقع بالاستقراء بأنه ما تباهل اثنان على شيء فحال الحول على المبطل منهما، فَهَلُمَّ فلنتباهل، ليُعلم المُحِقُّ منا من المُبطل، فتباهلتُ أنا وهو. فقلت له: قل: اللّٰهُمَّ إن كان ابن عربي على ضلالٍ فالعني بلعنتك، فقاله. فقلت أنا: اللّٰهُمَّ إن كان ابن عربي على هُدى فالعني بلعنتك، وافترقنا، وكان يسكن الروضة، فاستضافه شخصٌ من أبناء الجند جميل الصورة، ثم بدا له أن يتركهم، فخرج في أول الليل، فخرجوا يشيعونه فأحسَّ بشيء مرَّ على رجله ـ [وقد لسعته حية كما ذكره البقاعي في كتابه عنوان الزمان (١١٨/١)] ـ فقال لأصحابه: مرَّ على رجلي شيء ناعمٌ فانظروا ما هو؟ فنظروا فلم يجدوا شيئاً، فما وصل إلى منزله إلا وقد عميَ، ولم يُصبح إلا وهو ميت، وكان ذلك في ذي القعدة سنة سبع وتسعين وسبعمائة (٧٩٧هـ) وكانت المباهلة في رمضان منها. وعند وقوع المُباهلة عرَّفتُ مَّنْ حَضَرَ أن من كان مُبطلا في المباهلة لا تمضي عليه السَّنة، فكان ولله الحمدُ ذلك، واسترحت من شرِّه، وأمنتُ عاقبة مكره».

[وهذه القصة ذكرها أيضًا تقي الدين الفاسي في العقد الثمين ١٩٨/٢طبعة مؤسسة الرسالة]

قال السخاوي في الجواهر والدرر عقب ذكره لهذه القصة: «وقد أشار صاحب الترجمة ـ يعني شيخه ابن حجر ـ أيضاً الى القصة في شرح البخاري أواخر المغازي ونصه: (وفيها ـ أي: مباهلة أهل نجران ـ مشروعية مباهلة المُخالف إذا اصرَّ بعد ظهور الحجة، وقد دعا ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ الى ذلك، ثم الأوزاعي، ووقع لجماعة من العلماء، ومما عُرف بالتجربة أن من باهل وكان مُبطلاً لا تمضي عليه سنة من يوم المُباهلة، ووقع لي ذلك مع شخص كان يتعصَّب لبعض الملاحدة، فلم يقم بعدها غير شهرين».

وقال الحافظ بن حجر ـ في موضع آخر ـ لما سئل عن مقالة ابن عربي : «أما مقالته فلا يتوقف مُنصف أنها كُفر وضلال، بل ينتهي إلى اشدِّ مِن كُفرِ كثير من الكفار والمشركين، فمن عرف المقالة على وجهها واعتقدها وجعلها مذهباً له فهو كافرٌ بغير توقفٍ، ومن ارتقى عن ذلك حتى صار داعياً إلى هذه المقالة فهو أشد إثماً وأعظم كفراً، ولم يختِلف علينا من أدركناه وأخذنا عنه من الأئمة في ذلك» انتهى. [كذا ذكره الحافظ السخاوي في القول المنبي].

وقرأ شيخ الإسلام الحافظ بن حجر كتاب تقي الدين الفاسي [تحذير النبيه والغبي] وأثنى

عليه، ووافقه على ما حواه من تكفير لابن عربي.

قال الحافظ السخاوي: «قرأت بخطّه ـ أي الحافظ ابن حجر ـ على تصنيف الحافظ تقي الدين الفاسي الذي وصف فيه ابن عربي وتصانيفه .. وعليه شهادة الولي العراقي للفاسي: بأنه ما زاغ عن الحق قيد أنمُلةٍ، ولا حاد عن الحق حبة خردلة، ما نصُّهُ: بَحَثَ كتابة الولي المذكور، كذلك يقول العبد الفقير الضعيف أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني عفا الله عنه» [ذكره السخاوي في القول المنبي في ترجمة ابن عربي صفحة ١٤٨].

وقال الحافظ السخاوي في الكتاب المتقدم أيضاً: «وسمعت منه ـ أي الحافظ ابن حجر ـ غير مرةٍ التعريض بتكفيره، والتعجب من مقالاته، والاعتذار عمَّن لم يتعرض لذلك حتى قال في ترجمته ـ ابن عربي ـ في لسان الميزان، ما نصه: «وقد اغترَّ بالمُحيي بن عربي أهل عصره»... ثم قال: «وما رأيت في كلامهم تعريجاً في نحلته وكأنهم ما عرفوها أو ما اشتهر كتابه الفصوص. نعم قال ابن نقطة : لا يعجبني شعره، وأنشد له قصيدة منها:

لقد صار قلبي قابلاً كلَّ صورة   فمرعى لغزلان وديراً لرهبان

أدين بدين الحب أنَّيَ توجهـت   ركائبه فالدين ديني وإيمانـي

[انظر الفتوحات المكية جزء ٣/صفحة ٢١ وديوان ابن عربي ترجمان الأشواق صفحة ٤٣] ثم قال الحافظ ابن حجر: «وهذا على قاعدته في الوحدة».

هذا ولم يكتف شيخ الإسلام الحافظ بن حجر بذم ابن عربي فحسب .. بل ذم كل من ناضل عنه، وقال بمقالته، وعدَّ ذلك من مُوجبات جرحه، وسقوط عدالته. فقد قال في ترجمة إسماعيل الرومي الطبيب في إنبائه: «كان يقرئ العربية والتصوف والحكمة، وامتحن بمقالة ابن عربي ونُهِيَ مِرارًا عن إقرائها، ولم يكن محمود السيرة والعلاج». [انظر إنبا الغمر جزء ٣ صفحة ٤٦٢ وفيات ٨٣٤هـ]

وقال في ترجمة محمد بن سلامة المغربي في إنبائه: «وكان داعية إلى مقالة ابن العربي الصوفي، يناضل عنها ويناظر عليها، ووقع له مع شيخنا سراج الدين البلقيني مقامات، اجتمعت به وسمعت كلامه، وكنت أبغضه في الله تعالى، وكان قد حجَّ السنة الماضية، ووقع بينه وبين ابن النقاش وغيره ممن حجَّ من أهل الدين وقائع، وكتبوا عليه محضراً بأمور صدرت منه، فيها ما يقتضي الكُفر، ولم يتمكنوا من القيام عليه لميل السلطان إليه» [انظر انبا الغمر بأبنا العمر

جزء ٢ صفحة ٣٠ وفيات ٨٠٠هـ].

وقال تلميذه البار العالِم بأحواله وأقواله الحافظ السخاوي ـ المتوفي سنة ٩٠٢هـ ـ: «وكان شيخنا يجهرُ بالإنكار على ابن عربي ومن نحا نحوهُ .. ويحكي مقالته الشنيعة في تفسير قوله تعالى: «مِمَّا خَطِيئاتِهِمْ أُغْرِقُوا فَأُدْخِلُوا نَارًا فَلَمْ يَجِدُوا لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْصاراً» [نوح ٢٥]، وينكر مذهبه القبيح في تفضيل الولي على النبي إذ يقول:

مقام النبوة في برزخ فويق الرسول ودون الولي

[والبيت في الفتوحات المكية جزء ٢ صفحة ٢٥٢] وكان يتعجب من الإقدام على مثل هذا ويبالغ في الحط على من يعتقده أو ينظر في مقالته، ويمقُتهُ بسبب ذلك لفظاً وخطاً، ويتوقف في الرواية عن الداعية منهم» [انظر الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر جزء ٣ صفحة ١٠٤٧]. وكان ابن حجر يقول: إن قائل هذا البيت من الزنادقة [كذا في الإصابة ٤٢٩/١].

وممن ذم ابن عربي: العلامة: عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام الشافعي الأشعري، أبو محمد، المعروف بسُلطان العلماء" (ت:٦٦٠هـ): سئل عن ابن عربي فقال: «شيخُ سوءٍ كذابٌ، يقول بقدم العالم ولا يحرم فرجاً» وهذا القول ثبت عن العز بن عبد السلام ثبوتاً لا يقبل الشك، وأسانيده صحاح، وإليك ما وقفت عليه منها:

الأول: قال الحافظ الذهبي في سير أعلام النبلاء (٢٢٥/٢٣ طبعة مؤسسة الرسالة): «أَنْبَأَنَا شَيْخُنَا العَلاَّمَة ابْن دَقِيق العِيْد، عَنِ ابْنِ عَبْد السَّلاَمِ سَمِعَهُ يَقُوْلُ فِي ابْن العَرَبِيِّ: شَيْخُ سُوءٍ كَذَّاب».

الثاني: قال ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٢٤٤/٢): «وَحَدَّثَنِي صَاحِبُنَا الْعَالِمُ الْفَاضِلُ أَبُو بَكْرِ بْنُ سالار: عَنْ الشَّيْخِ تَقِيِّ الدِّينِ ابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ - شَيْخِ وَقْتِهِ - عَنْ الْإِمَامِ أَبِي مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ السَّلَامِ أَنَّهُمْ سَأَلُوهُ عَنْ ابْنِ عَرَبِيٍّ لَمَّا دَخَلَ مِصْرَ فَقَالَ: شَيْخُ سُوءٍ كَذَّابٌ مَقْبُوحٌ يَقُولُ بِقِدَمِ الْعَالَمِ وَلَا يُحَرِّمُ فَرْجًا وَكَانَ تَقِيُّ الدِّينِ يَقُولُ: هُوَ صَاحِبُ خَيَالٍ وَاسِعٍ. حَدَّثَنِي بِذَلِكَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ الْفُقَهَاءِ الْمِصْرِيِّينَ مِمَّنْ سَمِعَ كَلَامَ ابْنِ دَقِيقٍ».

الثالث: ذكر الإمام الصَّفدي في "الوافي بالوفيات (١٧٤/٤): «وَأَخْبرنِي الشَّيْخ فتح الدّين إجَازَة وَمن خطه نقلت، قَالَ سَمِعت شَيخنَا الإِمَام أَبَا الْفَتْح الْقشيرِي يَقُول سَأَلت الشَّيْخ عز الدّين

ابْن عبد السَّلَام عَن الشَّيْخ ابْن الْعَرَبِيّ فَقَالَ: شيخ سوء كَذَّاب مقبوح يَقُول بقدم الْعَالم وَلَا يرى تَحْرِيم الْفرج».

الرابع: رواه العلامة حسين الأهدل - المتوفى سنة ٨٥٥هـ (في كتابه كشف الغطاء ٢٢٤) ـ عن ابن كثير عن السبكي ... فذكره.

وبالجملة فقد صحح الحافظ السخاوي أسانيد هذه القصة عن سلطان العلماء فقال في القول المنبي في ترجمة ابن عربي: «وما روى عن ابن عبد السلام ـ في ذم ابن عربي ـ سنده صحيح ولا التفات لمن خالفه». وقال في موضعٍ آخر: "صح عنه قطعاً" وقال العلامة الحلبي (المتوفى سنة ٩٥٦هـ) في كتابه تسفيه الغبي في تنزيه ابن عربي ـ الذي ردَّ به على الحافظ السيوطي ـ صفحة ٣٣٥: "نقله أصحابُ التواريخ الثقات عن الثقات".

وأما من ذكر هذا القول ـ أعني: طعن ابن عبد السلام في ابن عربي ـ غير هؤلاء، فكثيرٌ، فمنهم: علاء الدين البخاري الحنفي في "فاضحة الملحدين" والبقاعي في "تنبيه الغبي" والمقريزي في "المقفى الكبير" وابن فهد في مختصر "القول المنبي" وإبراهيم الحلبي في "نعمة الذريعة في نصرة الشريعة" وملا علي القاري في "الرد على القائلين بوحدة الوجود" والصنعاني في "نصرة المعبود".

وبهذا يُعلم أن ما نُسِبَ لسلطان العلماء من ثنائه على ابن عربي ـ بقوله: ذاك هو القطب!!! - كذبٌ عليه، لا زمام له ولا خُطام كما نبه على ذلك العلماء. قال العلامة الأهدل في كتابه الذي ردَّ فيه على ابن عربي الموسوم بـ"كشف الغطاء" صفحة ٢٧٥، ما نصه: "وأما الحكاية عن الشيخ عز الدين بن عبد السلام فالمشهور منها أولها، وهو أنه زنديق، وهو الموافق لما تقدم نقله عنه برواية العلماء المحققين، وأما الزيادة المذكورة عن بعض أهل الفضل ـ يقصد اليافعي ـ فكذب بلا شك، لأنها تخالف رواية الثقات بالسند المُتصل كما تقدم، فتكون شاذة مُنكرة، وأيضاً رواها مجهول لا يُعرف، فيجب ردها على شرط أهل الرواية، ولأن فيها تناقضاً لا يليق بصدق الشيخ عز الدين وإخلاصه، والظاهر أنها زيادة مكذوبة من بعض أتباع ابن عربي قلَّل اللهُ من أعدادهم". وقال العلامة تقي الدين الفاسي (المتوفى سنة ٨٣٢هـ) في كتابه "العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين" وهو:

ممن ذم ابن عربي: ما نصُّهُ: "ولا يُعارض ما صحَّ عن ابن عبد السلام، في ذم ابن عربي، ما حكاه عنه الشيخ عبد الله بن أسعد اليافعي في كتابه "الإرشاد والتطريز" لأنه قال: "وسمعت

أن الشيخ الفقيه الإمام عز الدين بن عبد السلام كان يطعن في ابن العربي يقول: هو زنديق، فقال له يوماً بعض أصحابه: "أريد أن تُريني القطب فأشار إلى ابن عربي، وقال: ذاك هو!!! فقيل له: فأنت تطعن فيه؟! فقال: حتى أصون ظاهر الشرع!!! أو كما قال ـ رضي الله عنهما ـ أخبرني بذلك غير واحدٍ ما بين مشهور بالصلاح والفضل، ومعروف بالدين، ثقة عدل من أهل الشام وأهل مصر، إلا أن بعضهم روى: أريد أن تُريني ولياً، وبعضهم روى: القطب" انتهى. وإنما لم يكن ما حكاه اليافعي مُعارضاً لما سبق من ذم ابن عربي، لأن ما حكاه اليافعي بغير إسنادٍ إلى ابن عبد السلام، وحُكم ذلك الإطّراح، والعمل بما صحَّ إسناده في ذمه. والله أعلم. وأظن ـ ومازال الكلام للفاسي ـ ظنّاً قوياً أن هذه الحكاية من انتحال غلاة الصوفية المعتقدين لابن عربي، فانتشرت حتى نُقلت إلى أهل الخير، فتلقوها بسلامة صدر، وكان اليافعي ـ رحمه الله ـ سليم الصدر فيما بلغنا، وإنما قوي ظني بعدم صحة هذه الحكاية، لأنها توهم اتحاد زمان مدح ابن عبد السلام لابن عربي، وذم ابن عبد السلام له، فإن تعليل ابن عبد السلام ذمة لابن عربي لصيانته للشرع، يقتضي أن ابن عربي عالي الرُتبة في نفس الأمر، حال ذم ابن عبد السلام له، وهذا لا يصدر من عالم مُتَّقٍ، فكيف بمن كان عظيم المِقدار في العلم والتقوى كابن عبد السلام؟ ومن ظن به ذلك، فقد أخطأ وأثِمَ، لما في ذلك من تناقض القول"... ثم قال ـ الفاسي ـ "ويمكن تأويل ما في هذه الحكاية من ثناء ابن عبد السلام على ابن عربي ـ إن صحَّ ثناؤه عليه ـ زمنٌ يصلح فيه حال ابن عربي، وليس في مثل ذلك تعارض. وما ذُكِرَ في هذه الحكاية من ثناء ابن عبد السلام على ابن عربي ـ على تقدير صحته ـ منسوخٌ بما ذكره ابن دقيق العيد عن ابن عبد السلام في ذمه لابن عربي، فإن ابن دقيق العيد لم يسمع ذلك من ابن عبد السلام إلا بمصر، بعد موتِ ابن عربي بسنين، لأن ابن دقيق العيد وُلِدَ في شعبان سنة خمس وعشرين وستمائة (٦٢٥هـ) ونشأ ببلدة قوص، واشتغل بها على مذهب مالك حتى أتقنه، ثم قدم القاهرة، واشتغل بها على مذهب الشافعي وغيره من العلوم على ابن عبد السلام .. فبلوغه واشتغاله بالعلم في بلده، ثم قدومه إلى القاهرة، لا يكون إلا بعد سنة أربعين وستمائة (٦٤٠هـ) وابن عربي مات في ربيع الآخر سنة ثمان وثلاثين وستمائة (٦٣٨هـ) بدمشق، وثناء ابن عبد السلام على ابن عربي المذكور، كان في حياة ابن عربي، بدليل ما فيها مِن أنه أراه لمن سأله عن القطب أو الولي. وفي السنة التي مات فيها ابن عربي ـ أو التي بعدها ـ كان خروج

ابن عبد السلام من دِمشق لتعبٍ ناله من صاحبها الصالح: إسماعيل بن العادل أبي بكر بن أيوب، لأنه سلَّم قلعة الثقيف للفرنجة، فأنكر ذلك عليه ابن عبد السلام، فعَزَلَ ابن عبد السلام من خطابة دمشق وسجنه!!! ثم أطلقه، وتوجَّه إلى الكَرَكْ فتلقاه صاحب الكرك الناصر داود المعظّم عيسى، وسأله أن يقيم عنده فلم يفعل، واعتذر بأنها لا تسع نشر علمهِ، فقصد مصر فتلقاه صاحبها الصالح نجم الدين أيوب كامل، وأكرمه و ولاه الخطابة بالجامع العتيق بمصر، والقضاء بها ـ مع الوجه القبلي ـ وتصدى لنشر العلم والإفادة على أحسن سبيل، وهذا كله لا يخفى على أحدٍ من اهل التحصيل" انتهى كلام العلامة تقي الدين الفاسي - رحمه الله.

وقال ـ أيضاً ـ في كتابه "العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين" بعد أن ذكر كلاماً للحافظ الذهبي في ابن عربي، ما نصهُ: "وقال الذهبي في تاريخ الإسلام: "هذا الرجل كَانَ قد تصوف، وانعزلَ، وجاعَ، وسَهرَ، وفُتِحَ عَلَيْهِ بأشياء امتَزَجَتْ بعالم الخيال، والخطرات، والفكرة، فاستحكم بِهِ ذَلِكَ حتى شاهد بقوّة الخيالِ أشياءَ ظنها موجودة فِي الخارج. وسَمِعَ من طَيش دماغِه خِطابًا اعتقده من اللَّه ولا وجودَ لذلك أبدًا فِي الخارج، حتى أَنَّهُ قَالَ: لم يكُن الحقُّ أوقفني عَلَى ما سطَّره لي فِي توقيع ولايتي أمور العالم، حتى أعلمني بأني خاتمُ الوِلايةِ المحمدية بمدينة فاس سنة خمسٍ وتسعين. فلمّا كانت ليلة الخميس في سنة ثلاثين وستمائة أوقَفني الحقُّ عَلَى التوقيع فِي ورقةٍ بيضاء، فرسمتُه بنصه: هذا توقيع إلهي كريم من الرؤوف الرحيم إلى فلان، وقد أجزَلَ لَهُ رِفده وما خَيَّبْنا قصدَه، فلينهضْ إلى ما فُوِّض إِلَيْهِ، ولا تَشْغَلْه الوِلايةُ عن المُثولِ بين أيدينا شَهرًا بشهرٍ إلى انقضاء العمر" انتهى كلام الحافظ الذهبي من تاريخ الإسلام. قال العلامة تقي الدين الفاسي: "وهذا الكلام فيه مؤاخذات على ابن عربي: منها" إن كان المُراد بما ذكرهُ من أنه خاتم الولاية المحمدية، أنه خاتم الأولياء كما أن نبينا محمداًﷺ خاتم الأنبياء، فليس بصحيح لوجود جَمعٍ كثير من أولياء الله تعالى العلماء العاملين في عصر ابن عربي، وفيما بعده على سبيل القطع، وإن كان المُراد أنه خاتم الأولياء بمدينة فاس، فهو غير صحيح أيضاً، لوجود الأخيار بعد ابن عربي، وهذا هو الأمر المشهور" [أنظر العقد الثمين ١٨٨/٢]. وقال تقي الدين الفاسي أيضاً: "قال شيخنا العلامة أبو زرعة العراقي: وقد صحَّ عندي عن الحافظ جمال الدين المزَّي أنه نَقَلَ من خطّهِ ـ أي: ابن عربي ـ في تفسير قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لا يُؤْمِنُونَ» [البقرة: ٦] كلاماً ينبو عنه السمعُ، ويقتضي الكفر،

وبعض كلماته لا يمكن تأويلها، والذي يمكن تأويله منها كيف يُصارُ إليه مع مرجوحية التأويل، والحكم إنما يترتب على الظاهر. وقد بلغني عن الشيخ علاء الدين القونوي ـ وأدركت أصحابه ـ أنه قال مثل ذلك: إنما يؤول كلام المعصومين .. وهو كما قال. وينبغي أن لا يُحكم على ابن عربي نفسه بشيء، فإني لست على يقين من صدور هذا الكلام منه، ولا من استمراره عليه إلى وفاته، ولكنا نحكم على هذا الكلام بأنه كفرٌ" انتهى كلام الولي العراقي.

قال تقي الدين الفاسي عقبة: "وما ذكره شيخنا من أنه لا يحكم على ابن عربي نفسه بشيء، خالفه فيه شيخنا شيخ الإسلام سراج الدين البلقيني لتصريحه بكفر ابن عربي كما سبق عنه" ... ثم قال الفاسي: "وكثير من هذه المُنكرات في كلام بن عربي، لا سبيل إلى صحة تأويل فيها. فإذاً لا يستقيم اعتقاد أنه من أولياء الله، مع اعتقاد صدور هذه الكلمات منه، إلا باعتقاد ابن عربي خلاف ما صدر منه، ورجوعه إلى ما يعتقده أهل الإسلام في ذلك، ولم يجيء عنه بذلك خبرٌ، لأنه لا يرى ما صدر منه موجباً لذلك، ولأجل كلامه المُنكر، ذمه جماعةُ من العلماء وقتاً بعد وقتٍ. وأما من أثنى عليه فلفضله وزهده وإيثاره واجتهاده في العبادة، واشتهر ذلك عنه، حتى عرفه جماعة من الصالحين عصراً بعد عصرٍ، فأثنوا عليه بهذا الاعتبار، ولم يعرفوا ما في كلامه من المُنكرات، لاشتغالهم عنها بالعبادات، والنظر في غير ذلك من كتب القوم، لكونها أقرب لفهمهم، مع ما وفقهم اللهُ تعالى من حُسن الظن بآحاد المسلمين، فكيف بابن عربي. وبعض المثنين عليه، يعرفون ما في كلامه، ولكن يزعمون أن لها تأويلاً، وحملهم على ذلك كونهم تابعين لابن عربي في طريقته، فثناؤهم على ابن عربي مطَّرَحٌ لتزكيتهم لمعتقدهم. وقد بان بما ذكرناه سبب ذمِّ الناس لابن عربي ومدحه، والذَّم فيه مُقدمٌ، وهو مِمن كبَّهُ لسانه، نسأل الله المغفرة. وأما ما يُحكى في المنام من نهي ابن عربي لشخصٍ من إعدام كتبه، ممن يصنع في الحياة، وكذا ما يُرى في النوم من حصول عذاب لشخص بسبب ذمه لابن عربي أو لكتبه، فهو من تخويف الشيطان ... ثم ذكر ـ تقي الدين الفاسي ـ تخويف بعض غلاة الصوفية لصاحبه الحافظ بن حجر حينما تكلم في ابن عربي وبأَهَلَهُ الحافظ في الحادثة الشهيرة .. ثم قال: "وقد عاب تصوف ابن عربي بعض الصوفية، الموافقين له في القول بالوحدة!!! لأن عبد الحق بن سبعين قال: "إن تصوف ابن عربي فلسفة جَمِحَةٌ" وهذا مشهور عن ابن سبعين: ويا ويح من بالت عليه الثعالب

وقد أتينا ـ ومازال الكلام للفاسي ـ في ترجمة ابن عربي، بما لا يوجد مثله مجموعاً في كتاب، وقد عُني بعضُ أهل العصر، الذي ليس له كثير نباهة ولا تحصيل، بتأليف ترجمة لابن عربي، ذَكَرَ فيها أشياء ساقطة، وبيَّنا شيئاً من ذلك في الترجمة التي أفردناها لابن عربي، بسؤال بعض الأصحاب في ذلك، وهي مُختصرة مما في هذا الكتاب، وفيها زيادات قليلة، ولكنها على غير ترتيبه" انتهى. [أنظر العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين للعلامة المالكي تقي الدين الفاسي ـ جزء ٢ صفحة ١٩٧ طبعة مؤسسة الرسالة]

وقال الحافظ السخاوي في كتابه تنبيه الغبي: "وقد وقفت على المُصنف المُشار إليه، وسماه "تحذير النبيه والغبي من الافتتان بابن عربي" وبين من الأشياء الساقطة التي أشار إليها في كلام بعض العصريين له: أن الحافظ ابن عساكر صاحب "تاريخ دمشق" من جملة تلامذته، وأن قاضي قضاة المالكية بدمشق زوجه بابنته، وكان يتولى خدمته بنفسه!!! ثم ذكر كلام الحافظ تقي الدين الفاسي في بيان كذب ذلك وبطلانه، ومخالفته للواقع من خلال معرفة التواريخ. وذكر الفاسي ـ رحمه الله ـ في خطبة كتابه المشار إليه: أن بعض الإخوان في الله التمس منه بياناً حول ما عَلِمَهُ من كلام الفقهاء والمحدثين في ابن عربي ليحذر كل نبيه وغبي منه. قال الحافظ السخاوي وهو يعرض مادة الكتاب: «ثم شَرَعَ في المقصود وافتتحه بوصف ابن عربي بأنه: ظاهري المذهب في العبادات، باطني النظر في الاعتقادات، ثم بالسوء والقبح والكذب ـ خصوصاً في المنام الذي زعم أن النبيﷺ أمره بإخراج كتابه "الفصوص للناس" ـ ثم وصفه بالقول بقدم العالم، وكونه لا يُحرم فرجاً، وأنه من القائلين بالوحدة المُطلقة في الموجودات، وكونه شيخ نجس يكذب بكل كتاب ونبي، وأنه وأتباعه ضلال خارجون عن طريق الإسلام، وجواز إعدام تآليفه وتحريقها، وعدم تأويلها ـ لأنه إنما يؤول كلام المعصوم ـ ووصفه بالكفر من أجل اعتقاد مقالاته، وشيء من مستبشعات مقالاته في كلام الله، مستشهداً للأول بكلام ابن تيمية في الباطنية: "بأنهم كانوا أكفر من اليهود والنصارى". ثم ذكر السخاوي أن الفاسي استشهد على ذلك كله بكلام العلماء: كابن عبد السلام وابن تيمية وابن مسدي والقسطلاني والذهبي وابن جماعة والسبكي، والحارثي وغيرهم ممن ذكرهم في "العقد الثمين".

وممن ذمَّ ابن عربي: العلامة عبد الرحمن بن أحمد الإيجي، القاضي الشافعي الأشعري، المعروف بـ"عضد الدين الإيجي" رأس الأشاعرة في زمانه (ت:٧٥٦هـ): سُئلَ عن كتاب ابن عربي "الفتوحات المكية" فقال: "أفتطمعون من مغربي يابس المزاج بَحرِّ مكة ويأكل الحشيش غير الكفر" نقل هذا الكلام عنه السعد التفتازاني في كتابه "الرد على أباطيل الفصوص" والعلاء البخاري في "فاضحة الملحدين" والسخاوي في "القول المُنبي" وقالوا: صحَّ عن الإيجي هذا الكلام. وقد اتهمه بأكل الحشيش غير واحدٍ من أهل العلم... قال السعد التفتازاني في كتابه المتقدم: "كان كذاباً حشاشاً كأوغاد الأوباش" وقال العلاء البخاري في كتابه المتقدم أيضاً: "ثم إن خبال الحشيش وخُباطُ السوداء حمله على ترويج هذه الزندقة الشنعاء". والحشيشة هي نوع من المخدرات من نبات القنب، انتشرت في الشام والعراق في أواخر المائة السادسة وأوائل المائة السابعة حين ظهور دولة التتار وقد حرَّم العلماء تعاطيها. وذكر ابن تيمية أن بعض المتصوفة كانوا يستحلونها ويقولون: "هي أنفع في الذكر والفكر، وتحرك العزم الساكن إلى أشرف الأماكن وتنفع في الطريق (كذا ذكره في مجموع الفتاوى ٢١١/٢٤). وذكر الشيخ محمد البيحاني اليمني: أن بعضهم يزعم أنه يستعين بأكل القات على قيام الليل، وأنه قوت الصالحين (كذا ذكره في كتابه إصلاح المجتمع صفحة ٦٦٨).

وممن ذم ابن عربي: العلامة سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني الأشعري (ت:٧٩١ه) له كتاب: "الرد على أباطيل الفصوص" ـ حُقِّقَ رسالةً علميةً في كلية دار العلوم بجامعة القاهرة مُقدَّمة من الطالب عبد البديع محمد عبد الله بقسم الفلسفة الإسلامية (١٤٢٤هـ الموافق ٢٠٠٣م) ـ رد فيه على ابن عربي وكشف حقيقته، قال في مطلعه: "لمَّا رأيتُ أباطيل كتاب الفصوص أنطقني الحق على هذا الفسق".

كتاب الفصوص ضلال الأُممْ   ورين القلوب نقيض الحِكَمْ

ثم قال التفتازاني بعد أبيات شعر: "ثم أعلم أن صاحب الفصوص قد تجاهر بالوقاحة العظمى وجاوز في الحماقة الأمد الأقصى، حيث فضَّل نفسه الدَّنيَّة – بفرط شقائه – على الذي آدم ومن دونهِ تحت لوائهِ، بأن جعل تكميل الدين "لبنتي الذهب والفضة" لبنة الذهب نفسهُ – الغويُّ المُبين – ولبنة الفضة خاتم النبيين!!! بل كذَّب هذا المُلحد رب العالمين، حيث زعم أن الدين لم يكتمل بسيد البشر، المبعوث لكافة العجم والعرب، بل كان بقي منه موضع سُدةٍ:

لبنتان فضة وذهب، فلبنة الفضة النبي الذي ختم به النبوة، ولبنة الذهب: الولي الذي ختم به الولاية... يعني نفسهُ الباطل المُبطل المُرتاب الأوقح من مسيلمة الكذاب!!! حيث لم يرضَ ذلك الوقحُ الغوي بما رضي به مُسيلمة من إدعاء رتُبة التساوي!!! ولذا تُسميه الملاحدة من الأشقياء بخاتم الولاية، ويفضلونه – لعنهم الله – على خاتم الأنبياء والرسل.
ثم إن خيال الحشيش وخُباط السوداء حمله على ترويج هذه الزندقة الشنعاء باختلاق رؤيا لا يصدقها إلا الأغبياء من الأغوياء، وهي ما أودعه ديباجة الفصوص: أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام، وقد أعطاه الفصوص وأمرهُ بإشاعته بين الأنام!!! وهل سمعت عاقلاً يُروج الزندقة المخالفة للعقل والشرع، الباطلة بأسرها من الأصل والفرع بأن النبي صلى الله عليه وسلم بعد مضي ستمائة عام من وفاته أمر في المنام بإظهار ما يهدمُ مِلتهُ التي مهدها في مدة ثلاثٍ وعشرين سنة إلى آخر حياته، ويجعل الكتب المنزلة من السماء تدليساً لأمر المبدأ والمعاد على العالمين، والرسل والأنبياء مع الصادقين، في دعوى الألوهية معاندين ومُجادلين، ومسُمين للعارفين بالله سفهاء جاهلين، وللعابدين لله أغوياء مُشركين، ولأمر المبدأ والمعاد مدة حياتهم على العباد مُدلسين، إلى أن أزال ذلك التلبيس والتدليس بعد انقضاء عهد الأنبياء والمرسلين ذلك الحشاشُ الغوي المُبين، ولا يخفى على معشر العقلاء أن اختلاق مثل هذه الرؤيا لترويج تلك الدعوى، شهادةٌ صادقةُ على ما يُحكى عنه أنه قد كان كذاباً حشاشاً كأوغاد الأوباش. فقد صحَّ عن صاحب "المواقف" عضد الدين – أعلى الله درجته في عليين – أنه لما سُئل عن كتاب "الفتوحات" لصاحب "الفصوص" حين وصل هنالك قال: (أفتطمعون من مغربي يابس المزاج بحر مكة ويأكل الحشيش غير الكُفر"؟! وقد تبعهُ على ذلك ابن الفارض... ولا يخفى على العاقل أن ذلك من الخيالات المتناقضة الحاصلة من الحشيش، إذ عندهم أن وجود الكائنات هو الله تعالى!!! فإذن الكُل هو الله تعالى لا غير... فلا نبي ولا رسول ولا مُرسِل ولا مُرسَل إليه) ثم قال – ومازال الكلام للسعد – : "لكن لما كان لكل ساقطة لاقطة ترى طائفة من الجُهال ذلت لهم أعناقهم خاضعين – أفراداً وأزواجاً – وشرذمة من الضلال يدخلون في جوف فسوق الكفر بعد الإيمان زُمراً وأفواجاً، مع أنهم يرون أنه – ابن عربي – اتخذ آيات الله هزواً، وأشرك جميع المُمكنات – حتى الخبائث والقاذورات – بمن لم يكن له كفواً أحد، لأنهم يزعمون أن ما اشتمل عليه كتاب "الفصوص" من الزندقة الهادمة لبيان

الدين المرصوص، إنما ظَهَرَ للكفرة المُتفلسفة ولأتباعهم الزنادقة المتصوفة بالكشف والعيان" [أنظر كتاب الرد على أباطيل كتاب "الفصوص" صفحة ٢٢٨-٢٣٣].

ومن ذم ابن عربي: العلامة علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن يوسف السُّبكي الشافعي الأشعري (ت:٧٥٦هـ): قال ـ رحمه الله ـ في شرحه على المنهاج للنووي في باب الوصية بعد ذكره للصوفية: "ومن كان من هؤلاء الصوفية المُتأخرين، كابن عربي، وابن سبعين، والقطب القونوي والعفيف التلمساني، فهؤلاء ضلالٌ جهَّال، خارجون عن طريقة الإسلام، فضلاً عن العلماء" كذا ذكره تقي الدين الفاسي في العقد الثمين والخطيب الشربيني في مغني المحتاج في كتاب الوصايا باب الوصية الصحيحة، والأهدل في كشف الغطاء، وعلي القاري في الرد على القائلين بوحدة الوجود] ثم قال السبكيُّ: إنهم: "تسمَّوا باسم الصوفية واشتملوا على أنواع من البدع المُضلة، والعقائد الفاسدة، وهم باسم الزندقة أحق منهم بالصوفية، نبرأ إلى اله منهم" [ذكره عنه الحافظ السخاوي في القول المنبي، وقال: "من خطه نقلت"]. وقال التقي السبكي في جُزءٍ سماه "سبب الإنكفاف عن قراءة الكشاف": "وأما كلام ابن العربي فلا ينبغي النظر فيه أصلاً، بل إهماله لأن الذي فيه من الجيِّد في "الفتوحات" قليلٌ جداً يُستغنى عنه بغيره، مع ما فيه من القبائح فلا ضرورة لاحتمالها، ومن أيامٍ كتبتُ فيه ورقات فيما يتعلق بمصنفه وبكتابه الفصوص لبيان حاله لسؤال من سأل" [كذا ذكره السخاوي في القول المنبي في ترجمة ابن عربي] وذكر السخاوي – أيضاً – أن تقي الدين السُبكي أفرد في ابن عربي تصنيفاً يُحذر منه فيه.

وممن ذم ابن عربي: العلامة جمال الدين عبد الله بن يوسف بن أحمد المصري الشافعي ثم الحنبلي، المعروف بابن هشام (ت:٧٦١) صاحب قطر الندى. كان – رحمه الله – من المكفرين لابن عربي، كما نص عليه العيزري (ت:٨٠٨هـ) ونقله السخاوي في القول المنبي.

وقد كتب ابن هشام على نسخة من كتاب الفصوص:

هذا الـذي بضـلالة ضلت أوائل مع أواخر
مـن ظـن فيه غير ذا فـليـنأ عـني، فهـو كافر

ثم قال ـ رحمه الله ـ: "هذا كتاب فصوص الظلم ونقيض الحكم، وضلال الأمم .. كتاب يعجز الذَّام عن وصفه، قد اكتنفه الباطل من بين يديه ومن خلفه .. لقد ضل مؤلفه ضلالاً بعيداً،

وخسر خسراناً مبيناً، لأنه مخالف لما أرسل الله به رسله، وأنزل به كتبه، وفطر عليه خليقته .. فالحزم هجران ما فيه، فإن إظهاره أسوأ منه خافية .. فالفرار الفرار منه، ففي ذلك شفاء العليل، وبرئ العليل" [نقله عنه البرهان البقاعي في تنبيه الغبي والسخاوي في القول المنبي وابن فهد الملكي في مختصر القول المنبي].

وممن ذم ابن عربي: العلامة القاضي سراج الدين أبو حفص عمر بن رسلان بن نصير بن صالح الشافعي، المعروف بـ"البلقيني" (ت:٨٠٥هـ): كان – رحمه الله – يُكفر ابن عربي ويدعو عليه، وينهي عن قراءة كتبه، ويأمر بإحراقها، نص عليه الأئمة: الحافظ ابن حجر، والعيني، والسخاوي. قال الحافظ ابن حجر: "وقد كنت سألت شيخنا الإمام سراج الدين البلقيني، عَنِ ابن العربي؟ فبادر الجواب بأنه كافر .. فسألته، عَنِ ابن الفارض فقال: لا أحب أن أتكلم فيه. قلتُ: فما الفرق بينهما والموضع واحد؟ وأنشدته من التائية، فقطع عليَّ بعد إنشاد عدة أبيات بقوله: هذا كفرٌ، هذا كفرٌ" [كذا في لسان الميزان ٣٠٨/٥ تحقيق أبي غدة]. وقال العلامة العيني في تاريخه عقود الجمان: "وأفتى علماء مصر والقاهرة أن بعض ما في الفصوص كفر صريح، يكفر قائله ومعتقده، وأول من أفتى بذلك شيخ الإسلام السراج البلقيني من كبراء الشافعية" [نقلة السخاوي في القول المنبي]. وقال الحافظ السخاوي: "قرأت بخط ولدِهِ شيخنا قاضي القضاة علم الدين أبي البقاء صالح في فتاويه التي جمعها عنه: هل يجوز لأحدٍ أن يعتقد في ابن عربي، ويثني عليه، ويُحسن الظن به، أم لا؟ أم التسليم والسكوت عنه أولى؟ وهل يجوز بغضه في الله لما نقل عنه – وإن لم يثبت ذلك. وماذا يترتب على مُحسن الظن ومعتقده أو على ذامه ومبغضه؟ فأجاب بما نصه: "لا يجوز لأحدٍ أن يعتقد في المذكور، ولا يثني عليه، ولا يُحسن الظن به، لاستفاضة عقائده القبائح، وما ظهر عليه من الفضائح، في "فصوصه" الزغل، كم دسَّ فيها من دغل، وسُمٍّ وذلل، وفي "القبوحات الهلكية" التي سماها "الفتوحات المكية" وفي غير ذلك مما اشتهر عنه من أردى المسالك. وقد أخبر من يُرجع إليه من العلماء الأعلام المشهورين بين الأنام، بزندقته وسوء طريقته، ولا يحل التسليم له، ولا السكوت عنه، لإفضاء ذلك إلى مفاسد، في الوسائل والمقاصد، والوقوع في باطل العقائد. ويجب بغضه في الله تعالى، لظهور ما يُنقل عنه الظهور المُعتمد، **وكم لنا في كشف ذلك من مستند،** ويترتب على من أحسن الظن، وقوعه في سوء العقائد. ولا يجوز لأحدٍ أن يُحسن الظن بالزنادقة

ولا بالطائفة المارقة. وأما ذامه ومبغضه فقد سلك الطريقة المرضية في إنكار ما يُنكر ويظهر من الذنوب الرديئة، ولنا على كلماته القبيحة "..." له بحكم ما ظهر عليه في نزغاته من الفضيحة، ويجتهدون في ذلك القصد ليجتنب من علته القاتلة ونفسه من الخير عاطلة، وهذا مُختصر الجواب. والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب" [نقله السخاوي في القول المنبي].

وقال الحافظ السخاوي: "قرأت بخط البلقيني رحمه الله تعالى – عند قول التاج أبي الفضل أحمد بن الفخر أبي بكر محمد بن الرشيد عبد الكريم بن عطاء الله الإسكندري في كتابه "لطائف المنن": "وأبو العَلَم ياسين أحد أصحاب العارف بالله محي الدين بن عربي" ما نصه: "أخطأ مُصنف هذا الكتاب في وصفه ابن عربي بأنه عارف بالله، لأن ابن عربي المذكور من أجهل الجاهلين بالله، لقد جهل جهلاً قبيحاً، وضل ضلالاً بعيداً، لم يأتِ أحدٌ في أنواع الضلال والكفر بما أتى، وكتبه محشوة بذلك، وأخبر عنه العلماء الإثبات بذلك، وكتبنا ذلك لئلا يغتر به من يقفُ عليه، والنصيحة مطلوبة" [نقله السخاوي في القول المنبي].

وبالجملة فقد تواتر تكفير شيخ الإسلام سراج الدين البلقيني لابن عربي، ذكر ذلك ـ أيضًا – العلامة الأهدل اليمني (ت:٨٥٥هـ) في كشف الغطاء والصنعاني (ت:١١٨٢هـ) في نصرة المعبود. وقال الحافظ السخاوي في "الضوء اللامع ٨٩/٦": "وتنفيره من ابن عربي ومطالعة كتبه أشهر من أن أصفه".

وممن ذم ابن عربي: العلامة أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد السمناني (ت:٧٣٦هـ) قال الحافظ الذهبي في ذيل تاريخ الإسلام: "كان إماماً ربانياً خاشعاً، كثير التلاوة له وقع في النفوس، وكان يحط على محي الدين الطائي – ابن عربي – وعلى كتبه، ويكفره، ويغضب لله تعالى" وقال الحافظ ابن حجر في "الدرر الكامنة ٢٥١/١": "كان يحُطّ على ابن عربي ويُكفره" وقال الصفدي في "أعيان العصر ٣٢١/١" "كان يحط على ابن عربي ويكفره، وعلى من تابعه ويعفره، ويحط على مصنفاته، وينبه على محرفاته". وقال السخاوي في القول المنبي: "بل كان لا يزال يمنع من مطالعة مصنفات ابن عربي، بحيث إنه لما سمع أن جماعة من أئمة زمانه اشتغلوا بدرس الفصوص راح إليهم في الليل وأخذ الكتاب من أيديهم فحرقه وقطعه ومنعهم بالكلية عن ذلك" ثم ذكر السخاوي أنه قرأ كلام ابن عربي في (الفتوحات المكية (٤٥٩/٢): "سبحان من أظهر الأشياء وهو عينها" ثم قال: "إن الله لا يستحي من الحق. أيها الشيخ! لو سمعت من أحدٍ

يقول: "فضلة الشيخ عين وجود الشيخ" لم تسامحه البتة، بل تغضب عليه. فكيف يسوغ لقائل أن ينسُب هذا الهذيان إلى الله الملك الديان؟ تُب إلى الله توبة نصوحة لتنجو من هذه الورطة الوعرة التي يستنكف عنها الدهريون والطبيعيون واليونانيون والشكمانيون" [نقله السخاوي في القول المنبي وملا علي القاري في الرد في القائلين بوحدة الوجود].

وممن ذم ابن عربي: العلامة ابن طولون الصالحي (ت:٩٥٣هـ) قال في كتابه "القلائد الجوهرية في تاريخ الصالحية" (٥٣٨/٢): «وقد اختلف الناسُ قديماً وحديثا في ابن عربي هذا، ففرقه تعتقد ولايته.. وفرقة تعدُّه مبتدعاً اتحادياً كافراً، وهم غالب فقهاء أبناء العرب وجميع المحدثين».

وممن ذم ابن عربي: العلامة سراج الدين عمر بن علي بن أحمد الأنصاري المصري الشافعي، المعروف بـ"ابن النحوي" وبـ"ابن الملقَّن" (ت:٨٠٤هـ): قال - رحمه الله - في كتابه "طبقات الأولياء" في أثناء ترجمته لابن عربي: "تفرَّد وتوحَّد، وسافر وتجرَّد، وأتهَمَ وأنجد، وعمل الخلوات، وعلَّق شيئاً كثيراً في تصوُّف أهل الوحدة، ومن أفحشها "الفصوص" ومن تكلَّف فيه فهو من المُتكلفين، وقد حطَّ عليه ابن عبد السلام".

وممن ذم ابن عربي: العلامة عبد الرحمن بن علي بن محمد بن القرشي التميمي البكري البغدادي الحنبلي أبو الفرج، المعروف بــ"ابن الجوزي" (ت: ٥٩٧هـ): ذكر العلامة ابن الجوزي في كتابه "كيد الشيطان لنفسه قبل خلق آدم" أقسام الصابئة بأنهم: مشركون، ثم ذكر في المُشركين ابن عربي فقال ـ رحمه الله ـ : "وزاد الملاحدة الوجودية على هؤلاء بما قاله شيخهم ابن عربي: "إن الولي أعلى درجة من الرسول، لأنه يأخذ من المعدن الذي يأخذ منه المَلَكُ الذي يأخذ الرسول منه".

وممن ذم ابن عربي: العلامة القاضي محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الشافعي الأشعري، المعروف" بـ"بدرالدين ابن جماعة" (ت:٧٣٣هـ): وجِّه إليه سؤال عن ما هو موجود بالفتوحات والفصوص لابن عربي، فأجاب بقوله: "هذه الفصول المذكورة في هذا الكتاب، وما أشبهها من هذا الباب، بدعةٌ وضلالةٌ ومنكرٌ وجهالة، لا يصغي إليها، ولا يعرِّج ذو دين وعلم عليها، وكُلُّ ما خالف كتاب الله وسنة رسوله مردود على قائله، محكوم ببطلان أواخره و أوائله" [ذكره الفاسي في العقد الثمين (١٧١/٢)]

وممن ذم ابن عربي: العلامة محمد بن يوسف بن علي بن يوسف الغرناطي الشافعي المعروف بـ"أبي حيان الأندلسي" النحوي (ت:٧٤٥هـ) قال - رحمه الله - في تفسيره عند قوله تعالى "لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح بن مريم" [المائدة: ١٧] ما نصُّهُ: «وَمِنْ بَعْضِ اعْتِقَادَاتِ النَّصَارَى اسْتَنْبَطَ مَنْ تَسَتَّرَ بِالْإِسْلَامِ ظَاهِرًا وَانْتَمَى إِلَى الصُّوفِيَّةِ حُلُولَ اللَّهِ تَعَالَى فِي الصُّوَرِ الْجَمِيلَةِ، وَمَنْ ذَهَبَ مِنْ مَلَاحِدَتِهِمْ إِلَى الْقَوْلِ بِالِاتِّحَادِ وَالْوَحْدَةِ: كَالْحَلَّاجِ، وَالشَّوْذِيِّ، وَابْنِ أَحْلَى، وَابْنِ الْعَرَبِيِّ الْمُقِيمِ كَانَ بِدِمَشْقَ، وَابْنِ الْفَارِضِ. وَأَتْبَاعِ هَؤُلَاءِ كَابْنِ سَبْعِينَ، وَالتُّسْتَرِيِّ تِلْمِيذِهِ، وَابْنِ مُطَرِّفٍ الْمُقِيمِ بِمُرْسِيَةَ، وَالصَّفَّارِ الْمَقْتُولِ بِغِرْنَاطَةَ، وَابْنِ اللَّبَّاجِ، وَأَبُو الْحَسَنِ الْمُقِيمُ كَانَ بِلُورَقَةَ. وَمِمَّنْ رَأَيْنَاهُ يُرْمَى بِهَذَا الْمَذْهَبِ الْمَلْعُونِ الْعَفِيفُ التِّلِمْسَانِيُّ وَلَهُ فِي ذَلِكَ أَشْعَارٌ كَثِيرَةٌ، وَابْنُ عَيَّاشٍ الْمَالِقِيُّ الْأَسْوَدُ الْأَقْطَعُ الْمُقِيمُ كَانَ بِدِمَشْقَ، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ الْمُؤَخَّرِ الْمُقِيمُ كَانَ بِصَعِيدِ مِصْرَ، وَالْأَيْكِيُّ الْعَجَمِيُّ الَّذِي كَانَ تَوَلَّى الْمَشْيَخَةَ بِخَانِقَاهِ سَعِيدِ السعداء بالقاهر مِنْ دِيَارِ مِصْرَ، وَأَبُو يَعْقُوبَ بْنُ مُبَشِّرٍ تِلْمِيذُ التُّسْتَرِيِّ الْمُقِيمُ كَانَ بِحَارَةِ زُوَيْلَةَ. وَإِنَّمَا سَرَدْتُ أَسْمَاءَ هَؤُلَاءِ نُصْحًا لِدِينِ اللَّهِ يَعْلَمُ اللَّهُ ذَلِكَ وَشَفَقَةً عَلَى ضُعَفَاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَلِيَحْذَرُوا فَهُمْ شَرٌّ مِنَ الْفَلَاسِفَةِ الَّذِينَ يُكَذِّبُونَ اللَّهَ تَعَالَى وَرُسُلَهُ وَيَقُولُونَ بِقِدَمِ الْعَالَمِ، وَيُنْكِرُونَ الْبَعْثَ. وَقَدْ أُولِعَ جَهَلَةٌ مِمَّنْ يَنْتَمِي لِلتَّصَوُّفِ بِتَعْظِيمِ هَؤُلَاءِ وَادِّعَائِهِمْ أَنَّهُمْ صَفْوَةُ اللَّهِ وَأَوْلِيَاؤُهُ، وَالرَّدُّ عَلَى النَّصَارَى وَالْحُلُولِيَّةِ وَالْقَائِلِينَ بِالْوَحْدَةِ هُوَ مِنْ عِلْمِ أُصُولِ الدِّينِ».[أنظر تفسير البحر المحيط، وذكره البقاعي في تنبيه الغبي، والسخاوي في القول المنبي].

وممن ذم ابن عربي: العلامة محمد بن علي بن عبد الواحد بن يحيي الدكالي ثم المصري الشافعي، يعرف بـ"ابن النقَّاش" (ت:٧٦٣هـ) قال - رحمه الله - في تفسيره المُسمى بـ"السابق واللاحق": "وقد ظهرت أمة ضعيفة العقل، نزرة العلم، اشتغلوا بهذه الحروف، وجعلوا لها دلالات، واشتقوا منها ألفاظاً، واستدلوا منها على مُدَدٍ وسموا أنفسهم بعلماء الحروف. ثم جاءهم شيخٌ وقحٌ من جَهَلَةٍ العَالم يُقال له البوني، ألف فيها مؤلفات، وأتى فيها بطاماتٍ، وأدعى فيها دعاوي لا يهتدي الناظر فيها بمنار، ولا يرضى غاية معرفتها لمعتقدها إلا النار. ومن الحروف دخلوا للباطن، وأن للقرآن باطناً غير ظاهره، بل وللشرائع باطناً غير ظاهرها، ومن ذلك تدرجوا إلى وحدة الوجود، وهو مذهب الملحدين كابن عربي وابن سبعين وابن الفارض والقونوي والتلمساني وأمثالهم ممن يجعل وجود الخالق هو وجود المخلوق، وقد لا يرضى هؤلاء

بلفظ الاتحاد، بل يقولون بالوحدة، لأن الاتحاد يكون افتعالاً بين شيئين، وهم يقولون: الوجود واحدٌ لا تعدد فيه، ولم يفرقوا بين الواحد بالعين والواحد بالنوع، فإن الموجودات مشتركة في مُسمى الوجود، كما أن الذوات مشتركة في مُسمى الذات، ولكن ليس وجود هذا وجود هذا، كما أن ليس ذاتُ هذا ذاتَ هذا، والقدر المُشترك هو كُلي، والكُلي المُطلق لا يُوجد كُلياً مُطلقاً إلا في الأذهان، لا في الأعيان، بل كل موجود من المخلوقات له وصف يختصُّ به لا يُشاركه فيه غيره في الخارج. وأنقص المراتب عند هؤلاء مرتبة أهل الشريعة وهم الفقهاء الواقفون مع الحلال والحرام والأمر والنهي، ثم مرتبة المُتكلم على طريقة الجهمية والمعتزلة النفاة، ثم مرتبة الفيلسوف، ثم مرتبة المحقق ـ والمحقق في عرفهم: القائل بوحدة الوجود ـ ويُسمون العقل: العلم، ويُسمون النفس الكُلية الفلكية: الروح، ويدَّعون أن ذلك هو اللوح المحفوظ، وهُم مُألِّهون للخيال مُعظمون له ـ لا سيما ابن عربي منهم ـ ويسميه أرض الحقيقة، ولهذا يقولون بجواز الجمع بين النقيضين، وهو من الخيال الباطل. وقد عَلِمَ المعتنون بحالهم من علماء الإسلام كالشيخ عز الدين ابن عبد السلام وابن الحاجب وغيرهما: أن الجنَّ والشياطين تمثلت لهم، وألقت كلاماً يسمعونه، وأنواراً يَرَونها، فيظنون ذلك كراماتٍ، وإنما هي أحوال شيطانية لا رحمانية، وهي من جنس السحر".. ثم قال: "فإن قلت أكشف لي عن حال هؤلاء الذين عمَّ المُصاب بهم، واشتغل بطريقتهم كل أحدٍ، حتى النساء في عصرنا سمعناهن يقُلن: فلانٌ هو من أهل لتحقيق، وفلان ليس من أهل التحقيق! وحقيقة ما عليه القوم اعتقاد الوحدة المطلقة، كما قال ابن الفارض:

إلي رسولاً كنت مني مُرسلاً	وذاتي بآياتي عليَّ استدلت
لها صلواتي بالمقام أقيمها	وأشهد فيها أنها لي صلت
كلانا مُصلًّ واحدٌ ساجدٌ إلى	حقيقته بالجمع في كل سجدة
وما كان صلى لي سواي ولم تكن	صلاتي لغيري في أداءٍ كل ركعة

وقد قيل لبعض أكابرهم: ما الفرق بينكم وبين النصارى؟ فقال: "النصارى خصصوا وهذا موجود في كلام ابن عربي وغيره ينكرون على النصارى والمشركين تخصيصهم عبادة بعض الأشياء، والعارف عندهم يعبد كل شيء، كما قال ابن عربي في الفصوص (١٩٢/١): "وقالوا في تفسير قوله تعالى: "وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه" [الإسراء: ٢٣] أي: حَكَم"!!! فهؤلاء

أعظم الناس تحريفاً للكلم عن مواضعه، يجمعون بين السفسطة في العقليات، والقرمطة في السمعيات، كإخوانهم الباطنية، الإسماعيلية... وذلك أن قوله تعالى: "وقضى ربك" معناه: وأمر ربك، باتفاق المسلمين، والله تعالى إذا أمر بأمر فقد يُطاع وقد يُعصى، بخلاف ما قضاه، بمعنى: أنهُ قدرهُ وشاءهُ، فإنه ما شاء اللهُ كان، وما لم يشاء لم يكن. فدعوى المُدعي أن كل عابد ما عبد إلا الله تعالى. وأن الله تعالى ذكر ذلك في كتابه – من أعظم الإفك والبهتان. فمن عذيري من طائفة تدعي أنها أفضل أرباب التحقيق والتوحيد والعرفان" انتهى منه بحروفه، وتأمل قوله: "وأنقص المراتب عند هؤلاء مرتبة أهل الشريعة" تجد مصداقه في تعبير ابن عربي الذي ملأ به فتوحاته: (علماء الرسوم) بعكس تعبير الإمام الغزالي في الإحياء بقوله: (العلماء السوء) فعبارة ابن عربي فيها ذم للشريعة، وعبارة الغزالي فيها ذم للعلماء الفسقة لا يتعداهم إلى غيرهم فتأمل الفرق.

وممن ذم ابن عربي: العلامة محمد بن محمد بن محمد بن عرفة الورغمي المغربي المالكي أبو عبد الله عالم إفريقية، المعروف بـ"ابن عرفة" (ت:٨٠٣هـ): قال رحمه الله في الجواب عن السؤال الموجَّه لجماعة من العلماء في كلام ابن عربي، ما نصه: " من نُسب إليه هذا الكلام، لا يشك مُسلم مُنصف في فسقه وضلاله وزندقته" [ذكره الفاسي في العقد الثمين والسخاوي في القول المنبي والشوكاني في الصوارم الحداد القاطعة لأرباب الاتحاد].

وممن ذم ابن عربي: العلامة أحمد بن عبد الأحد بن زين العابدين السرهندي الهندي الصوفي الجشتي النقشبندي (ت: ١٠٣٤هـ): قال فيه الشيخ عبد الحي اللكنوي الحسني – رحمه الله – في كتابه الماتع "الإعلام بما في الهند من الأعلام ٦١/٥": "ومما يدلُّ على شدة تمسكه بالشريعة الغراء وغيرته عليها أشد الغيرة، ما جاء في رسالةٍ لهُ إلى مُعاصرٍ كتب إليه أن الشيخ الكبير اليمني قال: إن الله عليم بالكليات فقط!!! فقال في الرد عليه: يا سيدي إن هذا الفقير لا يكاد يحتمل مثل هذا الكلام، إن عِرقيَ الفاروقي ينبض عند ذلك .. سواء كان كلام عبد الكبير اليمني أو محي الدين ابن عربي، نحن في حاجة إلى "محمد العربي" لا "ابن عربي" إن "الفتوحات المدنية" أغنتنا عن "الفتوحات المكية" عمدتنا "النصُّ" لا "الفص".

وممن ذم ابن عربي: العلامة: حسين بن عبد الرحمن بن محمد بن علي بن أبي بكر الأهدل الشريف الحُسيني الشافعي الأشعري اليمني، المعروف بـ"الأهدل" (ت:٨٥٥هـ): ألف

كتاباً ضخماً كشف فيه عن حقيقة ابن عربي سماه بـ"كشف الغطاء عن حقائق التوحيد وعقائد الموحدين وذكر الأئمة الأشعريين ومن خالفهم من المبتدعين وبيان حال ابن عربي وأتباعه المارقين وتكفير من اقتضى الشرع تكفيره من الحشوية المجسمة والمشبهة الحلولية الاتحادية المُلحدين وسائر المُرتدين والحث على ملازمة السنة واتباع السلف الصالحين" ـ وقد طبع في ٣٢٨ صفحة في تونس بتحقيق أحمد بكير عام ١٩٦٤م ـ وله أيضاً: "الرسائل المرضية في نصرة مذهب الأشعرية وبيان فساد مذهب الحشوية" قال العلامة البقاعي في تاريخه "عنوان الزمان ١٦٩/٢": "والغرض الأكبر به، الرد على حشوية المتصوفة كابن عربي وأتباعه".. قال الأهدل في كشف الغطاء: "ألا وإن مما وقع فيه الالتباس، وكَثُرَ فيه الاختلاف بين الناس، مقالات ابن عربي المودعة كُتُبِهِ، المُكثر فيها من هذيانه وشغبه، فجاء فيها بالطامات الكُبر، والدواهي الفِقر.. وأعني بالمخالفين من الناس: المتصوفة الجاهلين، والضُعفاء القاصرين، على معرفة أصول الدين وعقائد الموحدين، ومذاهب الفلاسفة المُلحدين، وإلا فلا خلاف عند المحققين بين أهل السنة أجمعين في تكفير من يعتقد تلك المقالات، وينتحل تلك الضلالات، أو يدَّعي تأويل تلك الجهالات، ومن العجب تقليبه بمحي الدين! وقد حاول اجتثاث أصله بتلبيسه وتدليسه وخدعه وتدسيسه" [كشف الغطاء ٢] وقال أيضاً: "وأعلم أن ابن عربي وأتباعه من أشد الحشوية جسارة على التشبيه، والتجسيم الصريح، ووصف الحق بصفات الخلق، والخلق بصفات الحق، وغير ذلك من الفضائح، كما سيأتي نقله عنهم قاتلهم الله، وقطع دابرهم" [كشف الغطاء ١٦٩] وقال أيضاً في الباب الثالث: "أعلم رحمك الله أن ابن عربي وأتباعه من الحشوية الغالين الفلاسفة الباطنية الملاحدة الجبرية المتصوفين المنتسبين إلى المسلمين ليأتوهم عن اليمين كما قال تعالى: "كنتم تأتوننا عن اليمين" [الصافات ٢٨] يقول من جهة الدين، تخدعوننا بأقوى الوجوه .. كذلك هذه الطائفة المتصوفة الباطنية الملاحدة، راموا إفساد الدين، وإضلال المسلمين بدعوى التصوف والحقائق، ففضحهم الله بتآليفهم وتصانيفهم، وكَشَفَ عوارهم، وأوضح للعلماء قُبح مذهبهم وبُطلان دعاويهم، فأفتوا بتكفيرهم، حتى توارد على تكفيرهم نحو مائتي عالم مُحقق، قد جُمِعَتْ فتاويهم في مُجلد ضخم موجود في الديار المصرية، على ما أخبرني الثقة. وكان ابن عربي ممن مَهَرَ في عالم المعقولات ومذاهب المخالفين، ولم يصحبه التوفيق، فلم يتقيد بقيد الشريعة المحمدية، وتجاسر على

مخالفة إجماع المسلمين، وبنى مذهبه على قواعد مُلفقة من مقالات الضالين، منها: القول بقدم العالم وأزليته، صرَّح به في غير موضع من كتبه" [كشف الغطاء ١٨٢] وقال – أيضاً – "إن ابن عربي يرى تصويب اليهود والنصارى، وأنه أخذ بهذا المذهب وأبرزه في قالب الحقيقة وأوصى به".. وذكر شيئاً من أقواله التي تقدم شيءٌ منها إلى أن قال: "على أنه قد عُرف بالاستقراء كذبه على الله وعلى رسوله وعلى السلف الصالحين، وزاد على قوله، بقدم العالم وأزليته: القول بالاتحاد... والقول بقدم العالم من أصول الفلاسفة، وكذا إنكار علم الله بالجزئيات، وإنكار بعث الأجساد بعينها، وإنكار العذاب الحسي في الآخرة، وإنكار الخلود المطلق في النار المعنوية على رأيهم أيضاً. وهذه المقالات كلها معروفة للفلاسفة الإسلاميين كابن سينا والفارابي وغيرهما، وكفَّرهم بها جميعُ علماء الإسلام، وهذا الرجل قد قال بجميعها، وهو مذهب هو إلى أصله مسبوق، ثم توسع فيه حسبما قدر عليه من الشقاء والمروق – قاتله الله – وبالجملة فقد خالف الإسلام، ونابذ الإيمان، بأمورٍ ظاهرةٍ يعرفها العامي الفقيه، وبأمور غامضة لا يدركها إلا العلماء الفحول الراسخون في المعقول والمنقول، فإنه لم يَدَعَ باباً من أبواب الفلسفة إلا دخله. فأبصر هذه المقالة المشتملة على إنكار حقيقة العذاب، وعلى تحريف معاني القرآن، وعلى مذهب الجبرية، ولو لم يكن إلا هذه المقالة لكفته كفراً، بل لو لم يكن إلا قوله: "سعيداً في العرف" الذي يشم رائحة الكفر لكفاه شراً، وإنكار الوعيد الوارد في القرآن العزيز، هو مذهب الباطنية والفلاسفة" [كشف الغطاء ١٩٦] وقال العلامة الأهدل – أيضاً – "الباب الرابع: في ذكر شيء من فتاوى العلماء المحققين بتكفير بن عربي وطائفته، وذكر النصوص الشاهدة بضلالهم وخروجهم عن الدين، ويتصل بذلك: الكلام في الردة عن الإسلام... وهذه صورة السؤال وعليه أجوبة فقهاء مصر والشام الموجودين حال كتابه السؤال، ممن يرجع إلى فتاويهم أهل الإسلام" ثم ذكر – رحمه الله – السؤال وجواب العلماء عليه.

فتوى العلامة الأهدل في ابن عربي: قال في جوابه لصورة سؤال العلامة ابن المقرئ (ت:٨٣٧هـ) لجماعة من العلماء في أقوال ابن عربي: «الحمد لله أكمل الحمد وأفضله وهو حسبي ونعم الوكيل: الجواب وبالله التوفيق: إن أقوال ابن عربي هذه وأشباهها هي الكفر الصريح، فهو وأتباعه من أخبث الكفرة المارقين الفجرة، وقد كشف الله لنا عن حقيقة مذهبه وقواعده التي أفسدت عقائده، بطريق الاستقراء من كتبه وكتب أصحابه. فأصل

مذهبه وضلاله وغاية كفره ومحاله، القول بوحدة الوجود، أي: اتحاد الخالق والمخلوق، وهذا مذهب هو إلى أصله مسبوق، ثم توسع فيه حسبما قدر عليه من الشقاء والمروق، ولهذا قال الذهبي في ترجمة ابن عربي إنه: "عمدة القائلين بوحدة الوجود" [العبر ١٥٨/٥] وسماهم بذلك غير واحد من العلماء، بل هم سموا أنفسهم بذلك.. ولما علم ابن عربي – لعنهُ الله – أن قاعدة المحققين من الصوفية في التوحيد كالجنيد وأضرابه وهي: إفراد القديم عن الحادث – تُخالف طريقته .. أدعى أن الشيوخ المتقدمين كالجنيد وسهل وإبراهيم الخواص وغيرهم ماتوا وما عرفوا التوحيد الذي عرفه هُوَ. فهو وأتباعه يُنكرون على الجنيد وأمثاله إذ ميَّزوا بين العبد والرب وقالوا: التوحيد إفراد القدم عن الحدث. وقد التزموا على قولهم بوحدة الوجود القول: بقدم العالم، وبالجبر، وأن من عبد صنماً أو حجراً أو شجراً أو شمساً أو قمراً فما عبد إلا الله، وحرَّف على وفق ذلك تفسير قوله تعالى: "وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه" [الإسراء: ٢٣] وقال بالتشبيه والتجسيم، واتحاد اللاهوت بالناسوت، بل بسائر المخلوقات فزاد على مذهب النصارى في تخصيصهم الاتحاد بناسوت عيسى عليه السلام" ثم ذكر شيئاً من أقواله في الوحدة ثم قال: "هذا لفظهُ – قاتله الله – فما أجرأه على الله: "وكان الكافر على ربه ظهيراً" [الفرقان: ٥٥]، وله من نحو هذا شيء كثير، وهو ديدنه في كتبه .. وعلى الجملة فمذهبه مشتمل على جميع مقالات الضالين، لأن قواعد مذهبه تصويب جميع الفرق استرسالاً في مذهب من يقول "كل مجتهد مصيب حتى في أصول الدين". حتى قال بتصويب اليهود والنصارى المغضوب عليهم والضالين، فمذهبه مُلفق من أشنع المذاهب، فأخذ التشبيه والتجسيم من مذهب الظاهرية والحشوية، وأخذ تحريف القرآن والنصوص عن وجهها وظواهرها من مذهب القرامطة والإسماعيلية، وأخذ الحلول والاتحاد من مذهب النصارى وزاد عليهم كما سبق، وأخذ القول بها وبقدم العالم وإنكار حشر الأجساد بعينها، وإنكار العذاب الحسي في الآخرة والخلود المطلق، وإنكار علم الله بالجزئيات من مذهب الفلاسفة الإلهيين، وهُم الذين يُعبِّر عنهم بأهل الحق وبأهل الحقائق، وبأهل التحقيق، وبأهل الكشف والذوق، ونحو ذلك من العبارات التي تُعرف بالاستقراء من كتبه، وأخذ التجاسر على خرق الإجماع من تصويب كل مجتهد. وصرح بنفي خلود الكفار في النار، بل أصل الكُفر عنده مفقود، فإن من قواعد مذهبه أيضاً أن كل موجود حقٌّ، والشرُّ عدمٌ محض لا وجود له، فلا وجود للكفر والباطل والكذب وغير

ذلك من الشرور ، فأعلم ذلك من مذهبه. وأعلم أن حُكمه بإيمان فرعون وسعادته فرعٌ من فروع مذهبه، وأنه من أدنى كذبه، فلا ريب في تكفيره وتكفير أهل مذهبه "ربنا أتهم ضعفين من العذاب والعنهم لعناً كبيراً" [الأحزاب: ٦٨] وقد صنفتُ كتاباً في بيان حقائق التوحيد وعقائد الموحدين، وبينت مخالفته لهم، وقررت تكفيره وتكفير أهل طريقته عند العلماء المحققين والمفسرين والمحدثين والأصوليين والصوفية المحققين وبالله توفيقي. وإذا تقرر تكفيرهم فمن ارتضى مذهبهم وصوَّبه وادعى أنه لا يخالف دين الإسلام – كما يقولون – فهو كافر مرتد تجري عليه أحكام المرتدين المقررة عند العلماء الأئمة. وما ذكره الفقهاء المفتون في وقتنا في قبول توبة من ينتحل هذا المذهب، هو معروف من ظاهر مذهب الشافعي رضي الله عنه، ويشترط في توبته التبرؤ من هذا المذهب بعينه، وهو مذهب أهل الإلحاد والحلول والتشبيه والتجسيم، وكل ما يخالف شريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، وإطلاق قبول توبتهم مُتجهٌ فيمن لم يرسخ مذهبهم في قلبه، وظهرت إمارات صدقه في توبته، أما من رسخ مذهبهم في قلبه وعُرف بتقرير حقيقته فهو زنديق من أخبث الزنادقة الذين لا ينتحلون ديناً، وفي قبول توبة الزنديق خمسة أوجه لأصحابنا. إذا علمت هذا فالمختار عندي مذهب مالك ومن وافقه .. فمن رسخ مذهبهم في قلبه ومهر في معرفة كتبهم ولم تظهر إمارات صدقه في توبته، وكذا فيمن كان من عامتهم شديد التعصًّب لمذهبه لا يرعوي لقبول كلام أهل السنة في إنكاره، وكذا فيمن تكرر منه اعتقاده والرجوع عنه لانحلال عُقْدة اعتقاده. ويجب إتلاف هذه الكتب وطمس آثارها، وفي كتب أهل السنة غُنية عما يُستحسن منها، فهذا جوابي واعتقادي وما توفيقي إلا بالله، وهو حسبي ونعم الوكيل" انتهت فتواه رحمه الله [كشف الغطاء ٢٢٥] وختم العلامة الأهدل كتابه كشف الغطاء بوصيته لأولاده وأصحابه، فكان مما قال فيها: "ولا تغتروا بمن نسبه العوام إلى الصلاح – من الغرباء والمجهولين – حتى تختبروا دينه وأمانته، وتسألوا أهل التميز من العلماء الراسخين، لئلا تقعوا في اعتقاد المبتدعين أو الملحدين كابن عربي وأتباعه الضالين، واحذروا من كتبهم فهي محشوة ضلالاً وإلحاداً في الدين، وأحذروا أيضاً من كلام سائر المتصوفين ففيه الغث والسمين" [كشف الغطاء ٣١٨] وقال الحافظ السخاوي: "وله قصيدة في الحث على طلب العلم، وتعيين ما يُعتمد من العلم والكتب في الشرع والتصوف، وبيان حكم الشطح، والنص على مروق ابن عربي وابن الفارض

وأتباعهما الملحدين، وتمهيد العُذر عن اغترار من لم يعرف حالهم من المُتأخرين، وشَرَحَهَا" [انظر الضوء اللامع للسخاوي ١٤٦/٣].

وممن ذم ابن عربي: العلامة مصطفى صبري شيخ الإسلام: في كتابه موقف البشر تحت سلطان القدر طبعة دار البصائر مصر(صفحة ٢٧١ وما بعدها) قال بعد أن ساق كلامًا طويلاً خطأ فيه مذهب ابن عربي في الجبر والاختيار، ما نصه: «لكنها شنشنة أعرفها من الشيخ [ابن عربي] في حَمْلِ كثير من آيات القرآن على عكس ما أريد بها، وضد ما سيقت له».

وممن ذم ابن عربي: العلامة سعيد عبد اللطيف فودة ـ حامل لواء الأشاعرة في هذا العصر ـ فقد صنف كتاب: «الكاشف عن عقائد ابن عربي» قيد الطبع. وذمَّهُ في مواضع كثيرة من تحقيقاته على الرسائل والكتب .. انظر ـ على سبيل المثال ـ تعليقه على «رسالة في الاعتقاد» للعلاء البخاري اعتنى بها وعلق عليها سعيد عبد اللطيف فودة، طبعة دار الضياء للنشر والتوزيع الكويت. قال فيها (صفحة ٢٦) مُعلِّقًا على قول البساطي المالكي للعلاء البخاري: «أنتم ما تعرفون الوحدة المُطلقة» بما نصُّهُ: «هذه الحجة ـ ونحوها ـ هي ديدن كثير من الممالئين لابن عربي، تراهم يزعمون أن غيرهم لا يفهم ما يقولون، ويظنون أن المعاني التي يقررونها أخفى من أن يدركها من يخالفهم، ويُنكر على ابن عربي! والأمر ـ كما هو مُقرر عن الأكابر ـ غير ذلك، بل هو أوضح مما يظنون».

وفي ختام هذه الفقرة: فليُعلم أنه ليس بنا شهوة لتكفير أحد .. ولكنه الدفاع عن الشريعة المُطهرة. إيمانًا منّا بوجوب الإنكار على كل من خالف منهج أهل الحق .. فقد ثبت لنا من خلال مُصنفات ابن عربي، وأقوال العلماء السابقين فيه، أنه (مُخالف لعقيدة الإمام الأشعري) (مُخالف لطريقة الإمام الجنيد) (مُخالف لفقه الأئمة الأربعة) فالرجل ظاهري جلد.

وبالجملة: فالانحياز للنص أولى من الانحياز للشخص، جريًا مع الظواهر، إذ لم يكلفنا الله بالبواطن. قال الإمام العارف بالله تعالى الشيخ عبد القادر الجيلاني الحنبلي في كتابه «الفتح الرباني»: «العمل بظاهر الشرع يورث المعرفة بالله عز وجل». خاصة وأننا سلكنا في الإنكار على ابن عربي وطائفته مسلك العلماء .. فقد اعتذر العلامة الشيخ الشريف إبراهيم صالح الحُسيني في كتابه: «الكافي في علم التزكية» لمن سلك هذا السبيل، بقوله: «والمُنكر عليهم بعِلْمٍ معذور». وذلك بعد أن عقد فصولاً في الدفاع عنهم تبعًا للشعراني.

إبطال دعوى الدس في كتب ابن عربي

تبطل دعوى الدس في كتب ابن عربي من وجوه عدة:

الأول: أن الطعن في ابن عربي جاء شفاهةً من علماء عاصروه .. كابن الجوزي، وقد مات قبله. وسلطان العلماء العز ابن عبد السلام، وقد مات بعده، كما سبق النقل عنهما.

الثاني: أن كتاب فصوص الحكم لابن عربي، قد شرحه عبر القرون الجم الغفير من العلماء الموالين لابن عربي، وكلهم قد سايروه فيه ـ وبالأخص في قوله: بإيمان فرعون، وقوله: بأن عذاب النار سوف يصير عُذوبةً ـ منهم تلميذه وربيبه صدر الدين القونوي، والقاشاني، وعبد الغني النابلسي .. ولم يَقُلْ واحدٌ منهم أن الفصوص ليست له، أو دُسَّ فيها شيء. وشروح الفصوص موجودة في قِسْمٍ خاصٍّ بالدار السودانية للكتب فلتنظر.

الثالث: القول بأن هذه العقائد المُنكرة لم تصدر من ابن عربي .. يلزم منه: الطعن في أمانة ومصداقية جمهرة كبيرة من علماء الأمة الذين ذموه .. بل ووصفهم بالسذاجة، وضعف التحقيق، وعدم التثبت. إذ كيف يُكفِّرون مسلمًا بلا بينةٍ؟! وحاشاهم من ذلك. وتأمل معي مرة أخرى قول شيخ الإسلام سراج الدين البلقيني السابق: «ويجب بغضه في الله تعالى، لظهور ما يُنقل عنه الظهور المُعتمد، وكم لنا في كشف ذلك من مُستند».

الرابع: أن القول بالحلول والاتحاد ليس جديدًا على الصوفية، فهو أمرٌ قد حذَّر منه العلماءُ قديمًا .. قال الإمام أبو الحسن الأشعري في مقالات الإسلاميين (٨٠/١): «وفي النسّاك من الصوفية من يقول بالحلول» ...إلخ.

الخامس: قد يقع الدس في موضع أو موضعين من كتاب معين، وسرعان ما ينبه العلماءُ عليه. ولكن أن يطال الدس غالب كتب ابن عربي ـ بل وشروحها ـ فهذا أمر لا يُعقل. ومَنْ مِنْ عُلماءِ المسلمين فُعِلَ بكتبه كما فُعِلَ بكتب ابن عربي؟ ولماذا ركَّز أعداءُ الإسلامِ بالأخصِّ على الدسِّ في كتب ابن عربي دون غيره من العلماء .. ممن هو أعلم، وأشهر، وأكثر إفادة للأمة؟

السادس: طُبعت كُتب ابن عربي بإشراف علماء موالين له، عن نسخ خطيَّة عتيقة.

فقد ظهرت الفتوحات المكية لأوَّلِ مرَّةٍ إلى عالم المطبوعات على يد الأمير عبد القادر الجزائري عن نسخة «قونية» الموثقة بخط ابن عربي نفسه. وهذا أمر معلوم لكافة الباحثين والمهتمين بهذا الشأن.

ترجيح كفة من ذم ابن عربي على من مدحه

تترجح كفة من ذم ابن عربي من العلماء على من مدحه، بعدة أمور:

الأول: مُباهلة شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر لأحد أنصار ابن عربي، فعُطِبَ في الحال. وهي كرامة ظاهرة له، دلَّت على أن ابن عربي لم يكن على حق.

الثاني: القاعدة المُقررة، أن الجرح المُفسر مُقدَّم على التعديل. والعلماء الذين جرحوا ابن عربي جرحهم مُفسَّر.

الثالث: أننا وجدنا بالاستقراء والتتبع أن بعض العلماء الذين مدحوه .. ذموه من وجهٍ خفيٍّ، فهذا هو العلامة الشعراني ـ وهو من أكبر المدافعين عن ابن عربي ـ قد تصيَّدنا من كلامه، ما ينسف دفاعه عنه بالكُليَّةِ، ويبطل دعوى الدس في كتبه من أساسها. وإليك كلامه بحروفه من كتابه «اليواقيت والجواهر»، حيث قال بعد أن حَرَّرَ نسخةً مُصححةً من الفتوحات المكية، ما نصُّهُ: «رأيت في الفتوحات المكية مواضعَ لم أفهمها، فذكرتها لينظر فيها علماء الإسلام، ويُحِقُّوا الحقَّ ويُبطلوا الباطل، إن وجدوه .. فلا تظنَّ يا أخي أني ذكرتها لكوني أعتقد صحتها وأرضاها في عقيدتي ـ كما يقع فيه المتهورون في أعراض الناس، فيقولون : لولا أنه ارتضى ذلك الكلام واعتقد صحته ما ذَكَرَهُ في مُؤلَفه ـ معاذ الله أن أخالف جمهور المتكلمين، وأعتقد صحة كلام من خالفهم، من بعض أهل الكشف الغير معصوم، فإن في الحديث: «يد الله مع الجماعة» ولذلك أقول غالبًا عقب كلام أهل الكشف: «انتهى فليُتأمل ويُحرر»، ونحو ذلك، إظهارًا للتوقف في فهمه على مصطلح أهل الكلام» [انظر مُقدمة اليواقيت والجواهر].

فهذا النص الذي خطه لنا العلامة الشعراني بيده، نستخلص منه:

١/ اعترافه بأن كتاب الفتوحات المكية لابن عربي فيه أشياء لا تتفق مع عقيدة جمهور علماء الأمة.

٢/ تبريه من هذه المُخالفات الموجودة في الفتوحات، بالرغم من محبته لابن عربي.

٣/ أنَّهُ أوصى بأن يُحق الحق ويُبطل الباطل في كلام ابن عربي.

٤/ أنه قد أعلن انحيازه إلى قول جمهور المُتكلمين، من الأشاعرة والماتريدية. وأن المُعوَّل عليه هو قولهم لا قول ابن عربي.

ونحن قد نقلنا لك بدورنا ـ فيما تقدم ـ موقف أساطين علماء الأشاعرة من ابن عربي، كالعضد الإيجي والسعد التفتازاني. فينبغي ـ بحسب كلام الشعراني ـ أن نتحاكم إليهم في أمر ابن عربي .. لا إلى أحدٍ سواهم. خاصة إذا أخذنا في الحُسبان مُخالفة ابن عربي الصارخة للسادة الأشاعرة ـ في فتوحاته ـ في الكثير من المسائل الجوهرية، موافقًا فيها المعتزلة تارة، والمجسمة تارة أخرى. كما بيّن ذلك كله العلامةُ البحاثةُ هانئ على رضا في رسالةٍ نُشرت في موقع منتدى الأزهريين بمشاركة العلامة الجليل سعيد فودة، بعنوان: «قراءة في عقيدة الشيخ محي الدين ابن عربي». وهي رسالة مهمة في بابها فلتُنظر.

الثالث: أننا وجدنا أن بعض العلماء المدافعين عن ابن عربي قد تناقضت أقوالهم كثيرًا. فخُذ مثلاً قول السيوطي في كتابه تنبيه الغبي في تبرئة ابن عربي: «والقول عندي: تحريم النظر في كتب ابن عربي» وقارنه بقول الشعراني في اليواقيت والجواهر ـ ناقلاً له عن بعضهم ـ : «وأما قول بعض المُنكرين: أن كتب ابن عربي لا تحل قراءتها ولا إقراؤها فكُفرٌ »!!!!

الرابع: أن بعضًا من العلماء قد أحسنوا الظن بابن عربي ودافعوا عنه في مُبتدأ أمرهم، ولكن عندما تباحث معهم بعض العلماء وحاققوهم رجعوا عن تأييده .. منهم العلامة الفيروز أبادي والبساطي. وإليك دليل ذلك:

أولاً: دليل رجوع الفيروز أبادي عن الدفاع عن ابن عربي: هو العلامة: محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم الشيرازي، مجد الدين أبو طاهر الفيروز أبادي الشافعي اللغوي، قاضي اليمن (ت: ٨١٧): كان ـ رحمه الله ـ في بداية أمره من المدافعين عن ابن عربي ـ بل وصنف كتابًا في الذب عن ابن عربي ـ وردَّ عليه ابن الخياط، وابن المقرئ لذلك، ثم رجع عن ذلك. ودليل رجوعه ما خطَّهُ لنا الحافظ ابن حجر عند ترجمته له في كتابه: «إنباء الغمر بأبناء العمر ٤٨/٣»: حيث قال: «وشرع في شرح مطوَّل على البخاري ملأه بغرائب المنقولات .. إلا أنه لمّا اشتهرت باليمن مقالة ابن العربي ودعا إليها الشيخ إسماعيل الجبرتي، وغلب على علماء تلك البلاد .. صار الشيخ مجد الدين [الفيروز أبادي] يُدْخِل في شرح البخاري من كلام ابن العربي في الفتوحات ما كان سبباً لشين الكتاب المذكور، فلم يشتهر. ولم أكن أتهم الشيخ بالمقالة المذكورة إلا أنه كان يحب المُداراة، وكان الناشري يُناضل الفقهاء بزبيد ويبالغ في الإنكار على إسماعيل الجبرتي، وشرح ذلك يطول. ولما اجتمعتُ بالشيخ مجد الدين الفيروز

أبادي أظهر لي إنكار مقالة ابن العربي وغضَّ منها» [وهذا الكلام نقله ـ أيضًا ـ تلميذه السخاوي في الضوء اللامع ٨٥/١٠]. وقال الحافظ ابن حجر ـ أيضًا ـ في ذيل الدرر الكامنة (٢٤٠) ما نصه: «ولما اجتمعت بالشيخ إسماعيل الجبرتي سألني عن ابن العربي وما يقول علماؤكم فيه؟ فأجبته بما عندي في ذلك، فلم يُعجبه، فلمّا اجتمعت بشيخنا مجد الدين الفيروز أبادي ذكرت له ذلك فتبرأ من مقالة ابن العربي وأظهر موافقتي فيما أنسبه إليه». قال الحافظ السخاوي في القول المُنبي ـ لما ذّكَرَ كلام ابن حجر الأول ـ : «وكفى شيخنا عليه في ذلك شاهداً، وعنه اعتذاراً ـ رحمهما الله وإيانا ـ على أن كلاً من الجمال أبي بكر بن محمد بن صالح بن الخياط، وابن المقرئ ردَّ على المجد الفيروزبادي صنيعة قبل عِلْمِهِمَا برجوعه».

ثانيًا: دليل رجوع البساطي عن الدفاع عن ابن عربي: هو محمد بن أحمد بن عثمان بن نعيم، شمس الدين البساطي القاهري المالكي القاضي (ت: ٨٤٢هـ): كان ـ رحمه الله ـ من المتأولين لابن عربي، ثم رُفِعَ أمره إلى قضاة عصره من أصحاب المذاهب الأربعة، وخَلُصَ بعدما حاججوه إلى: «البراءة من اعتقاد الاتحاد، ومن طائفة الاتحادية، وتكفيره لمن يقول بقولهم» كذا نصَّ عليه البقاعي في تنبيه الغبي (١٢٨). وقال ابن حجر والسخاوي ـ بعد ذكرهما لمناظرة العلاء البخاري مع البساطي ـ : «فتبرأ القاضي من مقالة ابن عربي، وكفَّر من يعتقدها» [انظر أنباء الغمر ٤٠٣/٣ والذيل على رفع الإصر عن قضاة مصر ٢٢٩]. وقال الشوكاني في البدر الطالع (٧٧٩): «وكان البساطي قد اعترف بكفر ابن عربي في مجلس السلطان». وذكر ذلك ـ أيضًا ـ التنبكتي المالكي (ت: ١٠٣٦هـ) في كتابه (كفاية المحتاج لمعرفة من ليس في الديباج صفحة ٤٠١ فانظره إن شيئت). وقال البقاعي في كتابه تنبيه الغبي وكذا السخاوي في القول المبني: «ثم إن البساطي قال في كتابٍ له في أصول الدين ـ في المسألة السادسة: في حدوث العالم ـ : «وخالَفَنَا في ذلك طوائف: الأولى: الدهرية، والثانية: متأخرو الفلاسفة كأرسطو ومن تبعه من ضُلَّال المسلمين كابن سينا والفارابي، ومن حلَّى كلامه وزخرفه بشعار الصالحين كابن عربي وابن سبعين» .. ثم قال عن ابن عربي وطائفته: «وهؤلاء زعموا أن ما هم فيه وراء العقل، وأنه بالوجدان يحصل، وأن من نازعهم محجوبٌ مطرودٌ عن الأسرار الإلهية»!!!

ولكن بعد كل هذا قد يقول قائل: نراك قد اعتمدت في إثبات رجوع الفيروز أبادي والبساطي عن تأييد ابن عربي على كلام الحافظ ابن حجر .. وغيرك قد اعتمد على كلام

الشعراني في اليواقيت والجواهر لإثبات موالاتهما لابن عربي؟ وليس تقليد ابن حجر، بأولى من تقليد الشعراني؟؟؟

وجوابًا عن ذلك نقول: لا شك أن كلام شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر ـ في أمر ابن عربي ـ هو مُقدَّمٌ عندنا على كلام الشعراني .. وذلك لثلاثةِ أسبابٍ:

١/ لأن الحافظ ابن حجر هو إمام الجرح والتعديل عند المتأخرين.

٢/ لأن شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر هو التلميذ المُباشر للفيروز أبادي، ولا ريب أن التلميذ أعرف بأحوال شيخه من غيره. بعكس الشعراني فهو ليس تلميذًا مُباشرًا للفيروز أبادي .. بل بينهما مفاوز تنقطع دونها أعناق الرجال.

٣/ ولأن الشعراني قد انتُقِدَتْ عليه بعض الأقوال الشاذة، التي تناصر مذهب غلاة الصوفية .. كقوله: «إن الله يوكل بقبر الولي ملكًا يقضي حوائج الناس، وقد يخرج الولي فيقضيها بنفسه!». كذا ذكره الشعراني في بعض كتبه ونقله الباجوري في شرحه على الجوهرة عند قول الماتن: واثبتن للأولياء الكرامة .. وكقوله: «بتصحيح الحديث عن طريق الكشف!» الذي استفاض في كثير من كتبه. ولم يُنتقد مثل هذا على شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر. بل عُرف شيخ الإسلام بنقده اللاذع لانحرافات غلاة الصوفية .. في غالب مُصنفاته، وبخاصة في فتح الباري.

ابن عربي وإيمان فرعون

اضطربت أقوال ابن عربي في الفتوحات المكية في إيمان فرعون، ففي موضع قال: «هو من أهل النار»، وفي موضع آخر قال: «أمره إلى الله». بيد أنه في كتابه فصوص الحكم كان واضحًا، فقال بإيمانه. وعند الموازنة بين أقواله كلها يترجح لنا ثبوته على القول الأخير ـ أي: القول بإيمان فرعون ـ وذلك لعدة أسباب:

١/ لأن كلامه في الفتوحات ذكره عَرَضًا، بيد أن كلامه في الفصوص نصب له الأدلة وأقام له الحجج والبراهين .. راجع الفصوص (فص موسوي).

٢/ أن قوله بإيمان فرعون الذي قرره في الفصوص، سايره فيه كافة شُرّاح الفصوص البالغ عددهم أكثر من مائة، منهم من المتقدمين تلميذه الصدر القونوي، ومن المتأخرين عبد الغني النابلسي كما في كتابه «جواهر النصوص في حل كلمات الفصوص» وهو متوفر بالدار السودانية للكتب، في قسم كتب التصوف .. فلينظر.

٣/ أضحى القول بإيمان فرعون مذهبًا لكثير من علماء الصوفية المُتأخرين .. بل وصنفوا فيه المصنفات (راجع كشف الظنون) .. فمنهم على سبيل المثال: جلال الدين الدواني (راجع فر العون في الرد على من قال بإيمان فرعون للملا علي القاري الذي رد به على الجلال الدواني) .. ومنهم محمد رسول البرزنجي صاحب كتاب الإشاعة في أشراط الساعة (راجع الجزء الأول من كتاب فتح الملهم بشرح صحيح مسلم، للشيخ شبير أحمد العثماني كتاب الإيمان، باب الدليل على صحة إيمان من حضره الموت، صفحة ٣٨٢ طبعة دار القلم دمشق). والقول بإيمان فرعون ثابت عن هؤلاء الثلاثة ثبوت الجبال الرواسي .. وما أُتُوا إلا من قِبَلِ تعظيمهم لابن عربي.

فائدة: قال الشيخ الجليل محمد نصيف في كتابه «ماضي الحجاز وحاضره»: «أقول أنا محمد نصيف بن حسين بن عمر نصيف: سألت السائح التركي «ولي هاشم» عند عودته من الحج في محرم / سنة ١٣٣٥٥هـ عن سبب عدم وجود ما صنفه العلماء في الرد على ابن عربي وأهل نحلته الحلولية والاتحادية من المتصوفة؟ فقال: قد سعى الأمير السيد عبد القادر الجزائري بجمعها كلها بالشراء والهبة وطالعها كلها ثم أحرقها بالنار. وقد ألَّف الأمير عبد القادر الجزائري كتابًا في التصوف على طريقة ابن عربي، صرَّح فيه بما كان يلوِّح به ابن عربي خوفًا من سيف الشرع، الذي صرع من قبله أبا الحسين الحلَّاج. وقد طبع كتابه بمصر في ثلاثة مُجلدات وسماه «المواقف في الوعظ والإرشاد» وطُبع وقفًا ولا حول ولا قوة إلا بالله». قلت: ولاء الجزائري لابن عربي أمر معلوم. فهو أوَّل من قام بطبع «الفتوحات المكية» ولولاه لكانت في حيِّز النسيان.

انتبه !!! ابن الإزيرق يقع على أمِّ رأسه ويأتي بطامَّة لم يسبق إليها .. ويبدع ـ بلازم قوله ـ سيد الطائفة الإمام الجنيد وينعته بأنه مُحارب لله ورسوله!!!

قال الرويبضة في رسالته القول المصيب في كشف ضلالات حمد النجيب (صفحة٢٤): «فائدة: الشيخ الأكبر محي الدين ابن عربي والشيخ الحلاج والعارف بالله ابن سبعين والنجم الإسرائيلي والحكيم الترمذي والعفيف التلمساني وابن الفارض....إلخ. فهؤلاء خط أحمر فمن رأيته أو سمعته ـ من المعاصرين ـ يشنشن حولهم بكلمة فاعلم أنه مبتدع ومحارب لله ورسوله» !!! انتهى. ونحن نقول في الرد عليه: يلزم من كلامك هذا ـ أيها الرويبضة ـ وصفَ

الإمامُ الجنيدُ والحافظُ ابن كثيرٍ والحافظُ الذهبيُّ وشيخُ الإسلامِ الحافظُ ابن حجرٍ ...إلخ. بأنهم مُبتدعون ومُحاربون لله ورسوله !!! لذمِّهم من ذكرت .. وحاشاهم من الابتداع. قال الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (٦٦/١٥) في الحطّ على الحلاج، ما نصُّهُ: «الْقَاضِي أَبُو عُمَرَ الْمَالِكِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ أَبُو عُمَرَ الْقَاضِي بِبَغْدَادَ وَمُعَامَلَاتِهَا فِي سَائِرِ الْبِلَادِ، كَانَ مِنْ أَئِمَّةِ الْإِسْلَامِ عِلْمًا وَمَعْرِفَةً وَفَصَاحَةً وَبَلَاغَةً وَعَقْلًا وَرِيَاسَةً، بِحَيْثُ كَانَ يُضْرَبُ بِعَقْلِهِ وَحِلْمِهِ الْمَثَلُ، وَقَدْ رَوَى الْكَثِيرَ عَنِ الْمَشَايِخِ، وَحَدَّثَ عَنْهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ مِنَ الْحُفَّاظِ، وَحَمَلَ النَّاسُ عَنْهُ عِلْمًا كَثِيرًا مِنَ الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ، وَقَدْ جُمِعَ لَهُ قَضَاءُ الْقُضَاةِ فِي سَنَةِ سَبْعَ عَشْرَةَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، وَلَهُ مُصَنَّفَاتٌ كَثِيرَةٌ، وَجَمَعَ مُسْنَدًا حَافِلًا، وَكَانَ إِذَا جَلَسَ لِلْحَدِيثِ، جَلَسَ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ عَنْ يَمِينِهِ، وَهُوقَرِيبٌ مِنْ سِنِّ أَبِيهِ، وَعَنْ يَسَارِهِ ابْنُ صَاعِدٍ وَبَيْنَ يَدَيْهِ أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ، وَسَائِرُ الْحُفَّاظِ حَوْلَ سَرِيرِهِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ. قَالُوا: وَلَمْ يُنْتَقَدْ عَلَيْهِ حُكْمٌ مِنْ أَحْكَامِهِ أَخْطَأَ فِيهِ. قُلْتُ: وَكَانَ مِنْ أَعْظَمِ صَوَابِ أَحْكَامِهِ قَتْلُهُ الْحُسَيْنَ بْنَ مَنْصُورٍ الْحَلَّاجَ، قَبَّحَهُ اللَّهُ وَأَخْزَاهُ، وَذَلِكَ فِي سَنَةِ تِسْعٍ وَثَلَاثِمِائَةٍ، كَمَا تَقَدَّمَ». وقال الشيخ تقي الدين ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٣٧٣/١١) في نقد الحكيم الترمذي، ما نصه: «فَصْلٌ:تَكَلَّمَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ فِي كِتَابِ "خَتْمِ الْوِلَايَةِ": بِكَلَامٍ مَرْدُودٍ مُخَالِفٍ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ السَّلَفِ وَالْأَئِمَّةِ حَيْثُ غَلَا فِي ذِكْرِ الْوِلَايَةِ وَمَا ذَكَرَهُ مِنْ خَاتَمِ الْأَوْلِيَاءِ وَعِصْمَةِ الْأَوْلِيَاءِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مُقَدِّمَةٌ لِضَلَالِ ابْنِ عَرَبِيٍّ وَأَمْثَالِهِ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا فِي هَذَا الْبَابِ بِالْبَاطِلِ وَالْعُدْوَانِ». وقال الخطيب الشربيني في «مغني المُحتاج إلى معرفة معاني وألفاظ المنهاج» في كتاب الردة ـ أعاذنا الله منها ـ (٤٢٨/٥) في الحط على الحلاج وابن عربي، ما نصه: «وَقَدْ سُئِلَ ابْنُ سُرَيْجٍ عَنْ الْحُسَيْنِ الْحَلَّاجِ لَمَّا قَالَ: أَنَا الْحَقُّ فَتَوَقَّفَ فِيهِ وَقَالَ: هَذَا رَجُلٌ خَفِيَ عَلَيَّ أَمْرُهُ وَمَا أَقُولُ فِيهِ شَيْئًا، وَأَفْتَى بِكُفْرِهِ بِذَلِكَ الْقَاضِي أَبُو عَمْرٍو وَالْجُنَيْدُ وَفُقَهَاءُ عَصْرِهِ، وَأَمَرَ الْمُقْتَدِرُ بِضَرْبِهِ أَلْفَ سَوْطٍ، فَإِنْ مَاتَ، وَإِلَّا ضُرِبَ أَلْفًا أُخْرَى، فَإِنْ لَمْ يَمُتْ قُطِعَتْ يَدَاهُ وَرِجْلَاهُ ثُمَّ يُضْرَبُ عُنُقُهُ، فَفُعِلَ بِهِ جَمِيعَ ذَلِكَ لِسِتٍّ بَقَيْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ تِسْعٍ وَثَلَاثِمِائَةٍ، وَالنَّاسُ مَعَ ذَلِكَ مُخْتَلِفُونَ فِي أَمْرِهِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يُبَالِغُ فِي تَعْظِيمِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُكَفِّرُهُ لِأَنَّهُ قُتِلَ بِسَيْفِ الشَّرْعِ، وَجَرَى ابْنُ الْمُقْرِي تَبَعًا لِغَيْرِهِ عَلَى كُفْرِ مَنْ شَكَّ فِي كُفْرِ طَائِفَةِ ابْنِ عَرَبِيٍّ».

فنحن مع الجنيد وابن حجر والرويبضة مع الحلاج وابن عربي. وعند الله تجتمع الخصوم.

انتبه !!! ابن الإزيرق يُكفِّر العلامة برهان الدين البقاعي «الأشعري» «الشافعي» «الصوفي»

أقدم الرويبضةُ الضليلُ على أمرٍ جللٍ، ليس له فيه سلف، ألا وهو: تكفير العلامة النظار الإمام المُفسر المُحدِّث: برهان الدين البقاعي .. حيث قال في رسالته المشئومة (صفحة ١٦): «وممن وقع في ابن عربي المتنطع برهان الدين البقاعي الذي ظهر أنه يعمل بعمل أهل الجنة ولكن غلبت عليه شقوته وسبق عليه الكتاب فصار من أهل العذاب، المنسوب إليه التفسير المشهور، المسمى بـ«نظم الدرر» والحق أنه ليس له كما هو معلوم عند أهل العلم» !!!

الرد على الرويبضة: قال الشيخ محمد عوامة في مقدمة تحقيقه لتدريب الراوي (١١/١) طبعة دار المنهاج: مُنوِّهًا بإمامة البرهان البقاعي، وداحضًا لهذا الهُراء، ما نصه: «كل ما يراه القارئ في "تدريب الراوي" نقلاً عن شيخ الإسلام ـ يريد ابن حجر ـ فهو من "النكت الوفية" للبقاعي، الذي أصله تقريرات الحافظ ابن حجر لمَّا درَّس "شرح الألفية" للعراقي، وكان من الحاضرين الإمام البرهان البقاعي، فكان إذا خرج كتب إفادات الحافظ، وإذا أراد زيادة شيء صدره بـ«قلت» في أوله، وختمه بقوله: «الله أعلم» في آخره، فجزاه الله خير الجزاء عمَّا فعل وأفاد. إلا أن الشارح الإمام السيوطي لم يُصرِّح بالنقل عن البقاعي عامَّةً، ولا عن هذا الكتاب خاصَّةً، في كلِّ شرحِهِ من أَوَّلِهِ إلى حيث انتهى: آخر النوع الثالث والثلاثين: معرفة الحديث المسلسل، ولم أقف على سببٍ ـ ولو كان ضعيفًا ـ يشير إلى ذلك، مع أنه ترجَمَهُ في "نظم العقيان" صفحة ٢٤ وأثنى عليه بـ"العلامة المحدث الحافظ، مَهَرَ وبرع في الفنون، ودأَب في الحديث ورحل" وذكر كتابه هذا "النكت" بين مؤلفاته، وما أشار إلى شيءٍ بينهما، إلا أنه معلوم ما بينهما من اختلاف وجهة النظر في الفتنة التي كانت في ذلك القرن نحو بعض الصوفية [يعني: ابن عربي]. ومع ما بين السيوطي والبقاعي في هذه المسألة من افتراق، فإنه ـ كما ذكرت ـ : أثنى عليه دون ثُنْيا. أما السخاوي، فمع ما بينهما من اتفاق في هذه المسألة: فإنه ترجم للبقاعي في "الضوء اللامع" (١٠١/١) فما بعدها، ترجمة مظلمة جداً، وللوقوف على سبب ـ أو أسباب ـ ذلك: لابد من الدراسة الطويلة لحياة الإمامين العلمية مع شيوخهما، ومع أحداث عصرهما، وما اتفقا فيه وافترقا، ولعلَّ من أسباب ذلك: المنافسة بينهما في أخذ (راية) الخلافة عن الإمام

الحافظ ابن حجر؟. ومع كثرة الرجوع إلى مؤلفات هذين الإمامين: ابن حجر والسخاوي، فلم أَرَ إلا موقفاً واحداً يشير فيه السخاوي ـ بأدب ـ إلى مخالفة شيخه الإمام ابن حجر، وهذا درس: في الأدب وحفظ حق العلم وكرامته، وفي حفظ حق العلماء والشيوخ. وأَضِيفُ إلى ذلك الموقف موقفاً آخر، وهو هذه المخالفة (الصارخة) من السخاوي لشيخه ابن حجر في ثناء الشيخ ـ أي: ابن حجر ـ على البقاعي ثناءً كبيرًا، ثم يخالفه التلميذ .. فقد جاء في (٥٦/١) من مقدمة طبعة مؤسسة الرسالة العالمية لـ(هُدى الساري)، و(فتح الباري)، نقلاً عن خاتمة مخطوطه الظاهرية بدمشق من (هُدى الساري)، فإنه بعد أن قرأ البقاعي (المقدمة) على شيخه الحافظ، كتب له الحافظ ما يلي: «قرأ عليَّ جميع هذا الكتاب صاحِبُهُ الإمامُ العلامةُ الأوحدُ المفسِّرُ المُحَدِّثُ الحافظُ برهان الدين البقاعي، من أوله إلى آخره، في ليالٍ آخرها ليلة الأحد لليلةٍ بقيت من شهر ربيع الأول سنة اثنتين وخمسين وثمان مئة» .. أي: كتب الحافظ هذا الثناء على البقاعي قبل وفاته بتسعة أشهر، وهي ألقاب قلَّ أن يكتبها شيخ لتلميذ، خاصَةً من إمام لا يرفع رأسًا لكل أحد!! وأَرَدْتُّ من هذه الكلمات أمرين: إنصاف الإمام البقاعي، لا نقلاً عن فلان وفلان، بل نقلاً عن المصدر الأول شيخه الإمام ابن حجر، ثانيهما: التعريف بالمكانة العلمية لكتابه "النكت الوفية" للاعتماد عليه، وعلى النقول الكثيرة عنه التي في كتابنا هذا "التدريب"». وقال العلامة الشوكاني مترجمًا للبرهان البقاعي في البدر الطالع: «١٢ـ إبراهيم بن عمر بن حسن بن الرِّبَاط ـ بِضَمِّ الرَّاءِ بعْدَهَا مُوَحَّدَة خَفِيفَة ـ ابْن علي بن أَبى بكر البقاعي نزيل الْقَاهِرَة ثمَّ دمشق الإمام الْكَبِير برهَان الدّين. ولد تَقْرِيبًا سنة ٨٠٩ تسع وثمان مائَة بقرية من عمل الْبِقَاع وَنَشَأ بهَا ثمَّ تحوَّل إلى دمشق ثمَّ فَارقهَا وَدخل بَيت الْمُقَدّس ثمَّ الْقَاهِرَة وَقَرَأَ على التَّاج بن بهادر فِي الْفِقْه والنحو وعَلى الجزرى فِي القراآتِ جَمِيعًا للعشرة إلى أَثْنَاء سُورَة الْبَقَرَة وَأخذ عَن التقي الحصني والتاج الغرابيلي والعماد بن شرف والشرف السبكي والْعَلَاء القلقشندي والقاياتي والحافظ ابْن حجر وأبي الْفضل المغربي وبرع فِي جَمِيع الْعُلُوم وفَاق الأقران .. لَا كَمَا قَالَ السخاوي: «أَنه مَا بلغ رُتْبَة الْعلمَاء، بل قصارى أمره إدراجه فِي الْفُضَلَاء، وَأَنه مَا علمه أتقن فَنًّا. قَالَ: وتصانيفه شاهدة بِمَا قلته» قلت: بل تصانيفه شاهدة بِخِلَاف مَا قَالَه وَأَنه من الْأَئِمَّة المتقنين المتبحرين فِي جَمِيع المعارف وَلَكِن هَذَا من كَلَام الأقران فِي بَعضهم بعض بِمَا يُخَالف الإنصاف لما يجري بَينهم من المنافسات تَارَة على الْعلم

وَتارَة على الدُّنْيَا وَقد كَانَ الْمُترجَم لَهُ مُنحرفاً عَن السخاوي والسخاوي منحرفاً عَنهُ وَجرى بَينهمَا من المُناقضة والمراسلة والمُخالفة مَا يُوجب عدم قبول أَحدَهُمَا على الآخر. وَمنْ أمعن النظر فِي كتاب المُترجَم لَهُ فِي التَّفْسِير الَّذِي جعله فِي الْمُنَاسبَة بَين الآي والسور عَلِمَ أَنه من أوعيةِ العِلْمِ المُفرطين فِي الذكاء الجامعين بَين علمي الْمَعْقُول وَالْمَنْقُول، وَكَثِيرًا مَا يشكل عليَّ شئ فِي الْكتاب الْعَزِيز فأرجع إلى مطولات التفاسير ومختصراتها فَلَا أجد مَا يشفي وأرجع إلى هَذَا الْكتاب فأجد مَا يُفِيد فِي الْغَالِب. وَقد نَالَ مِنْهُ عُلَمَاء عصره بِسَبَب تصنيف هَذَا الْكتاب وأنكروا عَلَيْهِ النَّقْل من التَّوْرَاة والإنجيل وترسَّلوا عَلَيْهِ وَأغْروا بِهِ الرؤساء، وَرَأَيْت لَهُ رِسَالَةً يُجيبُ بهَا عَنْهُم وينقلُ الْأَدِلَّة على جَوَاز النَّقْل من الْكِتَابَيْنِ وفيهَا مَا يشفي. وَقد حجّ ورابط وانجمع فَأخذ عَنهُ الطّلبَة فِي فنون وصنَّف التصانيف وَلما تنكَّر لَهُ النَّاس وبالغوا فِي أَذَاهُ لمّ أَطْرَافه وَتوجَّه إلى دمشق». وقال الحافظ السيوطي في الإتقان في علوم القرآن (٣/٢٠٤) في شأن البقاعي: «النَّوْعُ الثَّالِثُ: مَا يُسَمَّى بِالِاحْتِبَاكِ وَهُوَ مِنْ أَلْطَفِ الْأَنْوَاعِ وَأَبْدَعِهَا وَقَلَّ مَنْ تَنَبَّهَ لَهُ أَوْ نَبَّهَ عَلَيْهِ مِنْ أَهْلِ فن البلاغة ولم أره فِي شَرْحِ بَدِيعِيَّةِ الْأَعْمَى لِرَفِيقِهِ الْأَنْدَلُسِيِّ وَذَكَرَهُ الزَّرْكَشِيُّ فِي الْبُرْهَانِ ولم يسمه هذا لاسم بَلْ سَمَّاهُ الْحَذْفَ الْمُقَابَلِيَّ وَأَفْرَدَهُ بِالتَّصْنِيفِ مِنْ أَهْلِ الْعَصْرِ الْعَلَّامَةُ بُرْهَانُ الدِّينِ الْبِقَاعِيُّ قَالَ الْأَنْدَلُسِيُّ فِي شَرْحِ الْبَدِيعِيَّةِ مِنْ أَنْوَاعِ الْبَدِيعِ الِاحْتِبَاكُ وَهُوَ نَوْعٌ عَزِيزٌ». ولإثبات صحة نسبة كتاب: «نظم الدرر» للبرهان البقاعي، يقول حاجي خليفة في «كشف الظنون»: «نظم الدرر، في تناسب الآي والسور في التفسير. للشيخ، الإمام، برهان الدين: إبراهيم بن عمر البقاعي. المتوفى: سنة ٨٨٥، خمس وثمانين وثمانمائة. وهو: كتاب لم يسبقه إليه أحد، جمع فيه: من أسرار القرآن، ما تتحير منه العقول».

فهذه هي: أقوال أهل الاختصاص في الإمام برهان الدين البقاعي. وذاك هو: قول «ابن الإزيرق» فيه. فقارن وتعجب ـ أخي القارئ ـ من مبلغ ضلاله وجهله .. وتهجُّمِهِ على العلم وأهله!

وبعد أن عُلم هذا : فلا التفات بعد ذلك إلى ما ورد في الكتاب الموسوم: بـ«ترياق الأفاعي في الرد على الخارج البقاعي» لمؤلِّفٍ مجهولٍ .. ويبدو أنه لأحد المُخرفين من أنصار ابن عربي «أمثال ابن الإزيرق» .. ممن امتلأ قلبه حقدًا وغيظًا على البرهان البقاعي في هتكه لستار ابن عربي، وكشفه لعوار طائفته.

تطاول ابن الإزيرق على أمين جمعية الإمام مالك والرد عليه

شنَّع ابن الإزيرق في رسالةٍ لَهُ بعنوان: «رد الفقير السالك على أمين جمعية الإمام مالك» على الدكتور علاء الدين عبد الله أبو زيد في إنكاره نسبة المقولة الشهيرة: «من تفقَّه ولم يتصوَّف فقد تفسَّق»...إلخ إلى إمامنا مالك. والحق أن الصواب مع دكتور علاء الدين، وذلك للآتي:

أولاً: لأن هذه المقولة ـ وإن تناقلها بعضُ العلماءِ في مصنفاتهم ـ لم يُعلم لها إسناد.

ثانيًا: لأن هذه المقولة تُعارض ما نُقل عن الإمام مالك، في كتابٍ معتمدٍ من كتب المالكية .. ألا وهو كتاب: ترتيب المدارك للقاضي عياض، حيث جاء فيه (٥٤/٢): «قال التِّنِّيسي: كنا عند مالكٍ وأصحابه حوله، فقال رجل من أهل نصبين: عندنا قوم يُقال لهم الصوفية، يأكلون كثيرًا، ثم يأخذون في القصائد، ثم يقومون فيرقصون؟ فقال مالك: أصبيانٌ هم؟ قال: لا، قال أمجانين هم؟ قال: لا، هم قومٌ مشايخ، وغير ذلك .. عقلاءُ، فقال مالك: ماسمعت أن أحدًا من أهل الإسلام يفعل هذا !!! فقال له الرجل: بل يأكلون، ثم يقومون ويرقصون دَوَائِبَ، ويلطم بعضهم رأسه، وبعضهم وجهه، فضحك مالك ثم قام فدخل منزله، فقال أصحابُ مالك للرجل: لقد كنت يا هذا مشؤومًا على صاحبنا، لقد جالسناه نيفًا وثلاثين سنة، ما رأيناه ضحك إلا في هذا اليوم !!!!»اهـ. وقد أورد هذه القصة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في تعليقهِ على رسالة المسترشدين للإمام المحاسبي ولم يتعقبها بشيء .. مما يدل على أنها مسلَّمة عنده.

ثالثًا: ـ وهو الأهم ـ لأن هذه المقولة تُعارض حديثًا صحيحًا .. وهو قولهﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ». قال الإمام النووي في شرحه على صحيح مسلم: «فِيهِ فَضِيلَةُ الْعِلْمِ وَالتَّفَقُّهِ فِي الدِّينِ وَالْحَثِّ عَلَيْهِ وَسَبَبُهُ أَنَّهُ قَائِدٌ إِلَى تَقْوَى اللَّهِ تَعَالَى». وقال المناوي في فيض القدير: «فمن ألهمه الله الفقه في الدين، ظهرت عناية الحق به، وأنه أراد به خيرا عظيمًا، كما يُؤذِن به التنكير».

فها أنت رأيت ـ أخي المسلم ـ أن النبيَّﷺ قد شَهِدَ للمتفقّهِ في الدين بالخير والفلاح، فكيف يجرؤ أحدٌ بعد ذلك على وصفه بالفسق والطلاح؟ وهذا من أبين الأدلة الدالة على أن إمامنا مالكًا لم يتفوَّه بذلك. والله الموفق.

قصيدة بعنوان:

امتطاءُ النجيب في الذبِّ عن حمد نجيب

جادت بها قريحة: أبو فهر الرباطابي

الــــدمع ســـــال وبلَّـــل الوجنـــات	والقلــب مشــجىٌّ بـــذي الحســرات
يـــا قلــب لا تحـــزن لفُرقـــة كاعـــبٍ	يـــا قلـــب لا تســـبيك بـــالنظرات
واحـزن لمـا قـد قـال شيخ فصوصـهم	كـــم في فتـــوح الشـــؤم مـــن طامـــات
قـــد قـــال: إن اللهَ عـــينُ عبـــاده[1]	مخلـــوقهم معبـــودهم بالـــذات
ســموه مُحيـــي الـــدين ديـــن ضـــلالةٍ	وهـــو الجهـــول وقائـــل التُرهـــات
ولقـــد لعنـــتُ المـــارقين جمـــيعهم	واخـــصُّ للطـــائيِّ باللَّعنـــات
ولقـــد أتيتـــك بالقصـــيد مُزمجـــرًا	كالسـيل جـاءك مـن عَـلِ الهضـبات
فـــ«ابـــن الإزيـــرق» بالغوايـــة مُـــتخمٌ	زَرَقَ الضـــلال فلـــوَّث الورقـــات
أتبجَّــــل الطـــائي شـــيخ ضـــلالكم	ترمـــي «النجيـــب» بأقـــذع الكلمـــات
أتـــذم «حمـــدَ» ومـــا بلغـــت علومـــه	إذ قـــال قـــول الحـــقِّ في الحلقـــات
وأرى الضـــلال ملازمًـــا أفـــواهكم	ومـــن العلـــوم تُتَابِـــعِ الـــزلّات
وتقـــولُ قـــد دسُّـــوا عليـــه مقالـــةً	ومـــن الشـــيوخ رواهـــا عنـــه ثقـــاتي
وتقـــول مـــا فهمـــوا دقيـــق كلامـــهِ	وتـــؤَوِّل الكلمـــات بالترهـــات
أفــــلا تـــؤوِّل قـــول كـــلَّ مخـــالفٍ	والســـاجدين لـــودَّ أو لـــلَّات

(١) يشير الى قول ابن عربي في الفتوحات المكيَّة (٢/٤٥٩): «سبحان من أظهر الأشياء وهو عينها».

أوَّل كـــذلك قولـــةً لأبـــي علـــيٍّ — أو قولـــةَ النظَّـــام ذي الطفـــرات

أوِّل فعائـــل ابـــن مُلجمـــة في علـــيٍّ — أو مـــن يُســـمِّي الآن عبـــد منـــاة

يـا «ابـن النجيـب» جـزاك خيـر جزائـهِ — ربُّ العبـــاد بـــأرفع الـــدرجات

فـ«ابـن الإزيـرق» أنَّ مِـنْ ضَـرَبَاتِكُم — والســـوط دومًـــا يـــأتي بالأنَّـــات

أضـــربهموا بـــالعِلم ضـــرب مُجاهـــدٍ — في الله لا تخـــــشَ للكلمـــــات

إن «الشـهاب» و«صـاحب الفـتح» الـذي — يـــروي الغليـــل بأعـــذب الرَشَـــفات

قـــد قـــام كالحُجَّـــاج في عَـــرَصَاتِهِم — كـــم قـــد رمـــى الطـــائيَّ بـــالجمرات

إقـــرأ «اللســـان» لـــه أو «الـــدُرر» التـــي — قـــد رُصِّـــعت بعقودهـــا أبيـــاتي

يـــا «ابـــن الإزيـــرق» لـــو تـــروم نزالنـــا — فاضـــرب لنـــا الميقـــات بالســـاحات

لكـــنْ تـــيقَّن قبـــل أن تغشـــى الـــوغى — أنـــا نصـــول بمُحكـــم الآيـــات

واللهَ أَســـــألهُ قَبـــــول قصـــــيدتي — وأُرافـــق المختـــار في الجنـــات

صـــلى عليـــه الله دومـــًا ســـرمداً — صـــلى عليـــه بأكمـــل الصـــلوات

واخـــزِ الأثـــيم الحـــاتمي ورهطـــه — والعنهمـــوا في ســـائر الأوقـــات

وارضِ الجنيـــد الألمعـــي وحزبـــه — والســـالكين طـــريقهم بثبـــات

تمت الرسالة الأولى

«الرسالة الثانية»

بناء القباب على الأضرحة والقبور في ميزان الشريعة الإسلامية

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله، وعلى أله وصحبه ومن والاه.

أما بعدُ: فهذه رسالةٌ وجيزةٌ، نَقِفُكَ من خلالها ـ أَخي المُسلم ـ على حكم الشَّرع في مسألةٍ مُهمةٍ طالما شغلت الأذهان، وتجادل فيها الفريقان .. فاضطربت فيها الفتوى، وعمَّت بها البلوى ، ألا وهي: مسألة (البناء علي القبور). **فنقول:** مُلَخَّصُ أقوال الفقهاء في هذه المسألة :

أن البناءَ على القبر لا يخلو عن حالين:

الحال الأول: (أن يكونَ البناءُ في مقابرِ المسلمين المُعدَّة للدفن العام).. فهذا حكمه: التحريم. بل يجب على ولاة الأمر هدمه وإزالته. وقد أطبق علي هذا جمهور علماء المذاهب الأربعة المُتَّبعة.

قال الإمام الشافعي في «كتاب الجنائز» من كتاب الأُم: «وَقَدْ رَأَيْتُ مِنْ الْوُلَاةِ مَنْ يَهْدِمَ بِمَكَّةَ مَا يُبْنَى فِيهَا ـ [عَلَى القُبُورِ] ـ فَلَمْ أَرَ الْفُقَهَاءَ يَعِيبُونَ ذَلِكَ».

وقال العلامة الحطَّاب المالكي في «كتاب الجنائز» من شرحه على مُختصر سيدي خليل: «وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ الْمَالِكِيَّةِ أَبَاحَ الْبِنَاءَ حَوْلَ الْقَبْرِ فِي مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ سَوَاءٌ كَانَ الْمَيِّتُ صَالِحًا، أَوْ عَالِمًا، أَوْ شَرِيفًا، أَوْ سُلْطَانًا، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ».

وقال الكمال ابن الهُمام الحنفي في فتح القدير (١٤٠/٢): «قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: حَدَّثَنَا شَيْخٌ لَنَا يَرْفَعُ ذَلِكَ إلَى النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ نَهَى عَنْ تَرْبِيعِ الْقُبُورِ وَتَجْصِيصِهَا»».

وقال الشيخ منصور البهوتي الحنبلي في «كتاب الجنائز» من كشاف القناع: «(قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي) كِتَابِهِ (إغَاثَةِ اللَّهْفَانِ) مِنْ مَكَايِدِ الشَّيْطَانِ : (يَجِبُ هَدْمُ الْقِبَابِ الَّتِي عَلَى الْقُبُورِ لِأَنَّهَا أُسِّسَتْ عَلَى مَعْصِيَةِ الرَّسُولِ ﷺ)».

ولكن استثنى بعض علماء المالكية والحنفية عن النهي المتقدم: التحويز اليسير على نفس القبر ـ قياسًا على وضع النبي ﷺ الصخرة على قبر سيدنا عثمان بن مظعون ـ وذلك لكي يُعرف القبر، فيُزار، ويُحترم، ولا يُمتهن. قال الشيخ خليل في التوضيح: «وأما تحويز موضع الدفن بناءً،

فقالوا: جائز، ما لم يُرفع فيه إلى قدرٍ يأوي إليه بسببِ ذلك أهلُ الفساد، وإن فُعِلَ منه ذلك أُذيل منه ما يستر أهل الفساد ويُترك باقيه». وقال الكمال ابن الهمام في فتح القدير (١٤١/٢): «وَأَمَّا مَا فِي مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الْهِيَاجِ الْأَسَدِيِّ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيٌّ: «أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا تَدَعَ تِمْثَالًا إلَّا طَمَسْتَهُ وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إلَّا سَوَّيْتَهُ» فَهُوَ عَلَى مَا كَانُوا يَفْعَلُونَهُ مِنْ تَعْلِيَةِ الْقُبُورِ بِالْبِنَاءِ الْحَسَنِ الْعَالِي، وَلَيْسَ مُرَادُنَا ذَلِكَ الْقَدْرَ، بَلْ قَدْرَ مَا يَبْدُو مِنْ الْأَرْضِ وَيَتَمَيَّزُ عَنْهَا، وَاَللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ».

هذا وقد تعرِضُ حُرمة البناء في المقبرة العامة من وجهٍ آخر، وذلك في حال تعرُّض الباني لنبش القبور المجاورة ـ كما يقع كثيرًا ـ لأن القبرَ حبسٌ على صاحِبِهِ، ولأن حُرمة الميِّت كحُرمة الحي .. قال الشيخ الدردير في الشرح الصغير: «وَالْقَبْرُ حَبْسٌ عَلَى الْمَيِّتِ لَا يُنْبَشُ، أَيْ: يَحْرُمُ نَبْشُهُ مَا دَامَ الْمَيِّتُ بِهِ، أَيْ: فِيهِ، إلَّا لِضَرُورَةٍ شَرْعِيَّةٍ».

والحقُّ؛ أن نبش قبر ما؛ لأجل البناء على آخر .. فعلٌ مُشينٌ، وتعدٍّ سافرٍ على حُرماتِ المُسلمين، لا يقدِم عليهِ إلا مُرتزقة المُتصوِّفة الجهلة الطغام، بمشايعةِ ظَلَمَةِ الحُكَّام، ومداهنة أدعياء العلم أشباه الأنعام .. كما وقع ذلك من بعضهم ـ وشاهدناه ـ بمقبرة قرية «العيدج» المحروسة ـ الكائنة على ضفة النيل الأزرق، على بعد ٨٠ كلم جنوب مدينة «بحري» ـ فقد نُبشت هُناك قبور الموتى، ورُمَّت عظامهم لأجل بناء قبة شاهقة على قبرٍ من يعتقدون فيهِ أنه قادرٌ على قضاء الحاجات، وهبة البنين والبنات !!!

وفي إنكار مثل هذا الفعل يقول الشيخ الدردير، في الشرح الكبير على مُختصر سيدي خليل: «وَمِنْ الضَّلَالِ الْمُجْمَعِ عَلَيْهِ أَنَّ كَثِيرًا مِنْ الْأَغْبِيَاءِ يَبْنُونَ بِقَرَافَةِ مِصْرَ أَسْبِلَةً وَمَدَارِسَ وَمَسَاجِدَ وَيَنْبُشُونَ الْأَمْوَاتَ وَيَجْعَلُونَ مَحَلَّهَا الْأَكْنِفَةَ وَهَذِهِ الْخُرَافَاتُ وَيَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ فَعَلُوا الْخَيْرَاتِ، كَلَّا مَا فَعَلُوا إلَّا الْمُهْلِكَاتِ». ونبش القبر ـ في الغالب ـ يؤدي إلى كسر عظم الميت، وهو محذور آخر .. وهو من الكبائر، كما نصَّ عليه ابن حجر الهيتمي في الزواجر، وساق فيه عدة أحاديث، منها ما أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا سَمِعْتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ كَسْرَ عَظْمِ الْمَيِّتِ مَيِّتًا كَمَثَلِ كَسْرِهِ حَيًّا. يَعْنِي فِي الْإِثْمِ». وبالجملة لا يجوز نبش قبر من القبور إلا لضرورة شرعية .. وبناء القباب ليس منها.

كما قد تَعْرُضُ ـ أيضًا ـ حُرمة البناء على القبور: من جهةِ تبذير الأموال في غير فائدة

مرجوَّةٍ، لأن المال من الكُليات الخمس التي أمر الشارع بحفظها، ونهى عن إضاعتها. فقد نصَّ الشيخ الدردير في الشرح الصغير ـ باب الجنائز ـ على النهي عن: «إِضَاعَةِ الْمَالِ بِغَيْرِ وَجْهٍ شَرْعِيٍّ»، وهو مُقرر في كُتب الأصول ومقاصد الشريعة، وكذا نص عليه الإمام اللقاني في جوهرة التوحيد، حيث قال: **(وحفظُ دينٍ ثم نفسٍ مالٌ نَسَبْ ومثلُها عقلٌ وعِرضٌ قد وجبْ)**

وإنفاق الأموال الطائلة في بناء القباب الشامخة ـ المشاهدة الآن، المُنتشرة في طول البلاد وعرضها ـ هو بلا ريب، مما يدخل تحت هذا النهي دخولاً أوليًا .. لأنه إنفاق في بناءٍ لا يدفع عن الميت، ولا ينفع الحي .. بل ضرره إلى الحيِّ أقرب، لأنه ذريعة لإفساد عقائد العوام .. إذ أن الواقع المُشاهد من حالهم أنهم في الغالب يهرعون ـ في زياراتهم البدعيَّة الشِرْكيَّة ـ إلى قبرٍ عليه بناء، ولو كان صاحبه طالحًا .. ولا يلتفتون إلى قبر ليس عليه بناء، ولو كان صاحبه صالحًا .. وهذه حقيقة مُشاهدة لا يُغالِطُ فيها إلا مُكابر.

الحال الثاني: (أن يكون البناءُ في أرضٍ مملوكةٍ للباني).. فهذا حُكْمُهُ الكراهة، إن خلا عن المُباهاة، أو إيواء أهل الفساد .. وإلا حَرُم.

بَيْدَ أنَّ بعضًا من العلماءِ لم يروا هذا التفصيل المُتقدم .. فطَرَدوا القول بالتحريم، في كِلا الحالين السابقين، واحتجُّوا بعموم النهي عن البناء على القبور الوارد في صحيح الإمام مسلم (٩٧٠): عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ، وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ، وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ» وقالوا: إن النهي في الأصل يقتضي التحريم .. لا الكراهة، إلاّ في ظل وجود قرينة صارفة ـ كما هو مُقرر في الأُصول ـ ووجَّهُوا قول من أطلق الكراهة من العلماءِ، بأن الأئمةَ كثيرًا ما يُطلقون لفظ الكراهة، ومرادهم بها: كراهة التحريم. ولنصاعة حُجة هذا الفريق، جنح كثير من العلماء إلى إطلاق القول بالتحريم ولم يُعرجوا على سواه. منهم ـ على سبيل المثال ـ العلامة ابن العطَّار الشافعي، قال في شرحه على عمدة الأحكام، قال ـ بعد أن نصَّ على تحريم بناء المساجد على القبور ـ: «أما البناءُ في ملك الباني ـ غير المساجد على القبر ـ فهو مكروهٌ، وعموم النهي عنه في الأحاديث الصحيحة يقتضي التحريم». وقال الشيخ شبير أحمد العثماني في كتابه «فتح المُلْهِم» عند شرحه لحديث مُسلم المُتقدم: «قوله: (وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ): فيه دليلٌ على تحريم البناء على القبر»اهـ. وانظر بقية كلامه هناك، ففيه فوائد. ومنهم: العلامة محمد الأمين الشنقيطي، حيث قال في أضواء البيان عند تفسير [الآية٨٠ الحجر]: «وَالتَّحْقِيقُ

الَّذِي لَا شَكَّ فِيهِ: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْبِنَاءُ عَلَى الْقُبُورِ وَلَا تَجْصِيصُهَا. كَمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ، وَغَيْرُهُ عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ الْأَسَدِيِّ: أَنَّ عَلِيًّا ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ قَالَ لَهُ: أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَلَّا تَدَعَ تِمْثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ». وَلِمَا ثَبَتَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ أَيْضًا عَنْ جَابِرٍ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ، وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ، وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ». فَهَذَا النَّهْيُ ثَابِتٌ عَنْهُ ﷺ وَقَدْ قَالَ: «وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ» . وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: «وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا». وقال ابن القيم في إغاثة اللهفان (١/١٨٥): «وقد تواترت النصوص عن النبي ﷺ بالنهى عن ذلك [أي: البناء على القبور] والتغليظ فيه. فقد صرح عامة الطوائف بالنهى عن بناء المساجد عليها، متابعة منهم للسنة الصحيحة الصريحة. وصرح أصحاب أحمد وغيرهم من أصحاب مالك والشافعى بتحريم ذلك. وطائفة أطلقت الكراهة. والذى ينبغى أن تُحمل على كراهة التحريم إحسانًا للظن بالعلماء، وأن لا يظن بهم أن يُجوزوا فعل ما تواتر عن رسول الله ﷺ لعن فاعله والنهى عنه».

هذا؛ ولكي تتضح كافة الأمور، وتنجلي الوساوس عن الصدور، إليك أخي القارئ:

طائفة من أقوال العلماء في حكم البناء على القبور

قال الفقيه الشافعي الصُّوفي ابن حجر الهيتمي في كتابه الذي لم يُصنَّف في بابه مثله: «الزواجر عن اقتراف الكبائر» في معرض حديثِهِ عن الكبيرة [الحادية والعشرون: اتخاذ المساجد على القبور] بعد ذِكْرِهِ لحديث: «لعن اللهُ اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد» ما نصُّهُ: «وَالْقَوْلُ بِالْكَرَاهَةِ مَحْمُولٌ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ إذْ لَا يُظَنُّ بِالْعُلَمَاءِ تَجْوِيزُ فِعْلٍ تَوَاتَرَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ لَعْنُ فَاعِلِهِ، وَتَجِبُ الْمُبَادَرَةُ لِهَدْمِهَا وَهَدْمِ الْقِبَابِ الَّتِي عَلَى الْقُبُورِ إذْ هِيَ أَضَرُّ مِنْ مَسْجِدِ الضِّرَارِ لِأَنَّهَا أُسِّسَتْ عَلَى مَعْصِيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَنَّهُ نَهَى عَنْ ذَلِكَ وَأَمَرَ ﷺ بِهَدْمِ الْقُبُورِ الْمُشْرِفَةِ، وَتَجِبُ إزَالَةُ كُلِّ قِنْدِيلٍ أَوْ سِرَاجٍ عَلَى قَبْرٍ وَلَا يَصِحُّ وَقْفُهُ وَنَذْرُهُ».

وجاء في «المُدونة الكُبرى» ـ عُمدة المالكية ـ : «قَالَ مَالِكٌ: أَكْرَهُ تَجْصِيصَ الْقُبُورِ وَالْبِنَاءَ عَلَيْهَا وَهَذِهِ الْحِجَارَةَ الَّتِي يُبْنَى عَلَيْهَا. قَالَ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ ابْنِ لَهِيعَةَ عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ قَالَ: إنْ كَانَتْ الْقُبُورُ لَتُسَوَّى بِالْأَرْضِ. قَالَ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ ابْنِ لَهِيعَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي زَمْعَةَ الْبَلَوِيِّ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ أَمَرَ أَنْ يُصْنَعَ ذَلِكَ بِقَبْرِهِ إذَا مَاتَ. قَالَ سَحْنُونٌ: فَهَذِهِ آثَارٌ فِي تَسْوِيَتِهَا فَكَيْفَ بِمَنْ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ عَلَيْهَا»اهـ [انظر المدونة الكُبرى: كتاب الجنائز].

وقال الحافظ أبو عمر بن عبد البر في: «الكافي في الفقه على مذهب أهل المدينة»: «وجائزٌ تسطيح القبور، وتسنيمها، ولا تُجصَّص، ولا يُبنى عليها». وهو نصٌّ صريحٌ لا يحتاجُ إلى توضيحٍ.

وقال الفقيه المالكي ابن يُونُس، في كتابِ الجامعِ ـ المُلقَّب بمصحف المذهب ـ ما نصُّهُ: «وكَرِهَ مالكٌ رحمه الله تعالى تجصيص القبور والبناء عليها، وهذه الحجارة التي تُبنى عليها .. م: [أي: قال ابن يونس]: وإنما كره ذلك، لنهي النبيﷺ عن تجصيص القبور ـ والقصَّة: الجصّ ـ ولأن ذلك من زينة الدنيا، وتفاخرها، والميِّت غير مُحتاج إلى ذلك. قال في العُتبية: وأكْرَهُ المساجد المُتَّخذة على القبور. ومن المُدونة: روى ابن وهب عن بكر بن سوادة: إن القبور كانت تُسوَّى بالأرض، وأن أبا زمعة صاحب النبيﷺ: أَمَرَ بتسوية قبره إذا مات. وقال ابن حبيب: روى جابر أن النبيﷺ: «نهى أن تُرفع القبور أو يُبنى عليها أو يُكتب فيها أو تُقصَّص ـ ويُروى: تُجصَّص، بمعنى: تُبيَّض بالجير، أو بالتُراب الأبيض ـ وأمر بهدمها وتسويتها بالأرض، وفَعَلَهُ عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه». قال ابن حبيب: ولا بأس أن يُوضع في طَرَفِ القبرِ الحجر الواحد، لئلا يَخفى موضعهُ إذا عفا أثرهُ. قال ابن القاسم في العُتْبيَّة: لا بأس بالحجر والعود، يَعْرِف به قبر وليّه، ما لم يكتب عليه، ولا أرى قول عمر: «ولا تجعلوا على قبري حجرًا أبدًا» إلا أنه أراد من فوقه على معنى البناء» [انظر كتاب الجنائز من كتاب: «الجامع لمسائل المُدونة» لابن يُونُس] وهو من الكتب المُعتمدة عند السادة المالكية، قال فيه صاحب «البوطليحية»:

واعتمدوا الجامع لابن يُونُسِ وكان يُدْعَى مُصحفًا لكن نُسي

وقال الإمام اللخمي المالكي في «التبصرة ٣٤٦/١»: «وَيُمْنَعُ مِنْ بِنَاءِ الْبُيُوتِ عَلَى الْمَوْتَى؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مُبَاهَاةٌ، وَلَا يُؤْمَنُ لِمَا يَكُونُ فِيهَا مِنْ الْفَسَادِ وَقِيلَ: لِمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ فِي الرَّجُلِ يُوصِي أَنْ يُبْنَى عَلَى قَبْرِهِ ؟ فَقَالَ: لَا، وَلَا كَرَامَةَ. يُرِيدُ بِنَاءَ الْبُيُوتِ».

وقال العلامة الشوكاني في [نيل الأوطار، كتاب الجنائز] ـ عند شرحه للحديثِ الذي خرَّجه الإمامُ مُسْلِم، برقم (٩٦٩): من حديث أبي الهيَّاج الأسدي، قال: قال لي عليٌّ بن أبي طالب رضي الله عنه: أبعثك على ما بعثني عليه رسول اللهﷺ: «لا تَدَعَ تمثالًا إلا طمستَهُ ولا قبرًا مُشْرِفًا إلا سوَّيتَهُ» ـ ما نصُّهُ: «قَوْلُهُ: (لَا تَدَعْ تِمْثَالًا إلَّا طَمَسْتَهُ) فِيهِ الْأَمْرُ بِتَغْيِيرِ صُوَرِ ذَوَاتِ الْأَرْوَاحِ. قَوْلُهُ: (وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إلَّا سَوَّيْتَهُ) فِيهِ أَنَّ السُّنَّةَ أَنَّ الْقَبْرَ لَا يُرْفَعُ رَفْعًا كَثِيرًا مِنْ غَيْرِ فَرْقٍ بَيْنَ

مَنْ كَانَ فَاضِلًا وَمَنْ كَانَ غَيْرَ فَاضِلٍ. وَالظَّاهِرُ أَنَّ رَفْعَ الْقُبُورِ زِيَادَةً عَلَى الْقَدْرِ الْمَأْذُونِ فِيهِ مُحَرَّمٌ، وَقَدْ صَرَّحَ بِذَلِكَ أَصْحَابُ أَحْمَدَ وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ وَمَالِكٍ، وَالْقَوْلُ بِأَنَّهُ غَيْرُ مَحْظُورٍ لِوُقُوعِهِ مِنْ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ بِلَا نَكِيرٍ ـ كَمَا قَالَ الْإِمَامُ يَحْيَى وَالْمَهْدِيُّ فِي الْغَيْثِ ـ لَا يَصِحُّ؛ لِأَنَّ غَايَةَ مَا فِيهِ أَنَّهُمْ سَكَتُوا عَنْ ذَلِكَ، وَالسُّكُوتُ لَا يَكُونُ دَلِيلًا إذَا كَانَ فِي الْأُمُورِ الظَّنِّيَّةِ، وَتَحْرِيمُ رَفْعِ الْقُبُورِ ظَنِّيٌّ، وَمِنْ رَفْعِ الْقُبُورِ الدَّاخِلِ تَحْتَ الْحَدِيثِ دُخُولًا أَوَّلِيًّا الْقُبَبُ وَالْمَشَاهِدُ الْمَعْمُورَةُ عَلَى الْقُبُورِ، وَأَيْضًا هُوَ مِنْ اتِّخَاذِ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ، وَقَدْ لَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ فَاعِلَ ذَلِكَ كَمَا سَيَأْتِي. وَكَمْ قَدْ سَرَى عَنْ تَشْيِيدِ أَبْنِيَةِ الْقُبُورِ وَتَحْسِينِهَا مِنْ مَفَاسِدَ يَبْكِي لَهَا الْإِسْلَامُ، مِنْهَا اعْتِقَادُ الْجَهَلَةِ لَهَا كَاعْتِقَادِ الْكُفَّارِ لِلْأَصْنَامِ: وَعَظُمَ ذَلِكَ فَظَنُّوا أَنَّهَا قَادِرَةٌ عَلَى جَلْبِ النَّفْعِ وَدَفْعِ الضَّرَرِ فَجَعَلُوهَا مَقْصِدًا لِطَلَبِ قَضَاءِ الْحَوَائِجِ وَمَلْجَأً لِنَجَاحِ الْمَطَالِبِ وَسَأَلُوا مِنْهَا مَا يَسْأَلُهُ الْعِبَادُ مِنْ رَبِّهِمْ، وَشَدُّوا إلَيْهَا الرِّحَالَ وَتَمَسَّحُوا بِهَا وَاسْتَغَاثُوا. **وَبِالْجُمْلَةِ** إنَّهُمْ لَمْ يَدَعُوا شَيْئًا مِمَّا كَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ تَفْعَلُهُ بِالْأَصْنَامِ إلَّا فَعَلُوهُ، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إلَيْهِ رَاجِعُونَ. وَمَعَ هَذَا الْمُنْكَرِ الشَّنِيعِ وَالْكُفْرِ الْفَظِيعِ لَا تَجِدُ مَنْ يَغْضَبُ لِلَّهِ وَيَغَارُ حَمِيَّةً لِلدِّينِ الْحَنِيفِ لَا عَالِمًا وَلَا مُتَعَلِّمًا وَلَا أَمِيرًا وَلَا وَزِيرًا وَلَا مَلِكًا، وَقَدْ تَوَارَدَ إلَيْنَا مِنْ الْأَخْبَارِ مَا لَا يُشَكُّ مَعَهُ أَنَّ كَثِيرًا مِنْ هَؤُلَاءِ الْقُبُورِيينَ أَوْ أَكْثَرِهِمْ إذَا تَوَجَّهَتْ عَلَيْهِ يَمِينٌ مِنْ جِهَةِ خَصْمِهِ حَلَفَ بِاَللَّهِ فَاجِرًا، فَإِذَا قِيلَ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ: احْلِفْ بِشَيْخِك وَمُعْتَقَدِكَ الْوَلِيِّ الْفُلَانِيِّ تَلَعْثَمَ وَتَلَكَّأَ وَأَبَى وَاعْتَرَفَ بِالْحَقِّ. وَهَذَا مِنْ أَبْيَنِ الْأَدِلَّةِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّ شِرْكَهُمْ قَدْ بَلَغَ فَوْقَ شِرْكِ مَنْ قَالَ: إنَّهُ تَعَالَى ثَانِيَ اثْنَيْنِ أَوْ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ!!! فَيَا عُلَمَاءَ الدِّينِ وَيَا مُلُوكَ الْمُسْلِمِينَ، أَيُّ رُزْءٍ لِلْإِسْلَامِ أَشَدُّ مِنْ الْكُفْرِ؟؟؟ وَأَيُّ بَلَاءٍ لِهَذَا الدِّينِ أَضَرُّ عَلَيْهِ مِنْ عِبَادَةِ غَيْرِ اللَّهِ؟؟؟ وَأَيُّ مُصِيبَةٍ يُصَابُ بِهَا الْمُسْلِمُونَ تَعْدِلُ هَذِهِ الْمُصِيبَةَ؟؟؟ وَأَيُّ مُنْكَرٍ يَجِبُ إنْكَارُهُ إنْ لَمْ يَكُنْ إنْكَارُ هَذَا الشِّرْكِ الْبَيِّنِ وَاجِبًا؟؟؟:

لَقَـدْ أَسْمَعْتَ لَوْ نَادَيْتَ حَـيًّا ... وَلَكِنْ لَا حَيَاةَ لِمَـنْ تُنَـادِي

وَلَـوْ نَارًا نَفَخْت بِهَا أَضَـاءَتْ ... وَلَكِنْ أَنْتَ تَنْفُخُ فِي رَمَـادِ»

انتهى نقل كلام العلامة الشوكاني ـ رحمه الله ـ وهو كلام نفيس، يحكي نفثة عالم متوجع مما آل إليه حال العباد .. أجاد فيه وأفاد، وأخرس ألسن أهل الزيغ والعناد .. فو الله لقد شاهدنا بأُمِّ أعيننا كل ما حذَّر منه وأنذر، بل وأكثر. فرحماك ربي .. رحماك.

وقال الإمام القُرطبي المالكي المُفسِّر، عند تفسير قوله تعالى: «قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ

لَتَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا» [الكهف ٢١] ما نصُّهُ: «وَتَنْشَأُ هُنَا مَسَائِلُ مَمْنُوعَةٌ وَجَائِزَةٌ، فَاتِّخَاذُ الْمَسَاجِدِ عَلَى الْقُبُورِ وَالصَّلَاةُ فِيهَا وَالْبِنَاءُ عَلَيْهَا، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا تَضَمَّنَتْهُ السُّنَّةُ مِنَ النَّهْيِ عَنْهُ مَمْنُوعٌ لَا يَجُوزُ .. لِمَا رَوَى أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِﷺ زَوَّارَاتِ الْقُبُورِ وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ .. حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ. وَرَوَى الصَّحِيحَانِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِالْحَبَشَةِ ـ فِيهَا تَصَاوِيرُ ـ لِرَسُولِ اللَّهِﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ:" إن أولئك ذا كان فيهم الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ". لَفْظُ مُسْلِمٍ. قَالَ عُلَمَاؤُنَا: وَهَذَا يُحَرِّمُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَتَّخِذُوا قُبُورَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْعُلَمَاءِ مَسَاجِدَ. وَرَوَى الْأَئِمَّةُ عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيِّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِﷺ يَقُولُ:" لَا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا" لَفْظُ مُسْلِمٍ. أَيْ لَا تَتَّخِذُوهَا قِبْلَةً فَتُصَلُّوا عَلَيْهَا أَوْ إِلَيْهَا كَمَا فَعَلَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، فَيُؤَدِّي إِلَى عِبَادَةِ مَنْ فِيهَا كَمَا كَانَ السَّبَبُ فِي عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ. فَحَذَّرَ النَّبِيُّﷺ عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ، وَسَدَّ الذَّرَائِعَ الْمُؤَدِّيَةَ إِلَى ذَلِكَ فَقَالَ:" اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ". وَرَوَى الصَّحِيحَانِ عَنْ عَائِشَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَا: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ:" لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ" يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا. وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِﷺ أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ. وَخَرَّجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ .. أَيْضًا عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِﷺ أَنْ تُجَصَّصَ الْقُبُورُ وَأَنْ يُكْتَبَ عَلَيْهَا وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهَا وَأَنْ تُوطَأَ. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَرَوَى الصَّحِيحُ عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ الْأَسَدِيِّ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِﷺ: أَلَّا تَدَعَ تِمْثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ - فِي رِوَايَةٍ - وَلَا صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا. وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ. قَالَ عُلَمَاؤُنَا: ظَاهِرُهُ مَنْعُ تَسْنِيمِ الْقُبُورِ وَرَفْعِهَا وَأَنْ تَكُونَ لَاطِئَةً» وَقَدْ قَالَ بِهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ. وَذَهَبَ الْجُمْهُورُ إِلَى أَنَّ هَذَا الِارْتِفَاعَ الْمَأْمُورَ بِإِزَالَتِهِ هُوَ مَا زَادَ عَلَى التَّسْنِيمِ، وَيَبْقَى لِلْقَبْرِ مَا يُعْرَفُ بِهِ وَيُحْتَرَمُ، وَذَلِكَ صِفَةُ قَبْرِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍﷺ وَقَبْرِ صَاحِبَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَلَى مَا ذَكَرَ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّإِ - وَقَبْرِ أَبِينَا آدَمَﷺ، عَلَى مَا رواه الدارقطني من حديث ابن عباس.

وأما تَعْلِيَةُ الْبِنَاءِ الْكَثِيرِ عَلَى نَحْوِ مَا كَانَتِ الْجَاهِلِيَّةُ تَفْعَلُهُ تَفْخِيمًا وَتَعْظِيمًا فَذَلِكَ يُهْدَمُ وَيُزَالُ، فَإِنَّ فِيهِ اسْتِعْمَالُ زِينَةِ الدُّنْيَا فِي أَوَّلِ مَنَازِلِ الْآخِرَةِ، وَتَشَبُّهًا بِمَنْ كَانَ يُعَظِّمُ الْقُبُورَ وَيَعْبُدُهَا. وَبِاعْتِبَارِ هَذِهِ الْمَعَانِي وَظَاهِرِ النَّهْيِ أَنْ يَنْبَغِيَ أَنْ يُقَالَ: هُوَ حَرَامٌ. وَالتَّسْنِيمُ فِي الْقَبْرِ: ارْتِفَاعُهُ قَدْرَ شِبْرٍ، مَأْخُوذٌ مِنْ سَنَامِ الْبَعِيرِ. وَيُرَشُّ عَلَيْهِ بِالْمَاءِ لِئَلَّا يَنْتَثِرَ بِالرِّيحِ. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ لَا بَأْسَ أَنْ يُطَيَّنَ الْقَبْرُ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يُجَصَّصُ الْقَبْرُ وَلَا يُطَيَّنُ وَلَا يُرْفَعُ عَلَيْهِ بِنَاءٌ فَيَسْقُطَ. وَلَا بَأْسَ بِوَضْعِ الْأَحْجَارِ لِتَكُونَ عَلَامَةً، لِمَا رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ الْأَثْرَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ دَرَّاجٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: كَانَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِﷺ تَزُورُ قَبْرَ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ كُلَّ جُمْعَةٍ وَعَلَّمَتْهُ بِصَخْرَةٍ، ذَكَرَهُ أَبُو عُمَرَ. وَأَمَّا الْجَائِزَةُ: فَالدَّفْنُ فِي التَّابُوتِ .. وَهُوَ جَائِزٌ لَا سِيَّمَا فِي الْأَرْضِ الرِّخْوَةِ. رُوِيَ أَنَّ دَانْيَالَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ كَانَ فِي تَابُوتٍ مِنْ حَجَرٍ، وَأَنَّ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْصَى بِأَنْ يُتَّخَذَ لَهُ تَابُوتٌ مِنْ زُجَاجٍ وَيُلْقَى فِي رَكِيَّةٍ مَخَافَةَ أَنْ يُعْبَدَ، وَبَقِيَ كَذَلِكَ إِلَى زَمَانِ مُوسَى صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، فَدَلَّتْهُ عَلَيْهِ عَجُوزٌ فَرَفَعَهُ وَوَضَعَهُ فِي حَظِيرَةِ إِسْحَاقَ عَلَيْهِ السلام. وفى الصحيح عن سعد ابن أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّهُ قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي هَلَكَ فِيهِ: اتَّخِذُوا لِي لَحْدًا وَانْصِبُوا عَلَيَّ اللَّبِنَ نَصْبًا، كَمَا صُنِعَ بِرَسُولِ اللَّهِﷺ. اللَّحْدُ: هُوَ أَنْ يُشَقَّ فِي الْأَرْضِ ثُمَّ يُحْفَرُ قَبْرٌ آخَرُ فِي جَانِبِ الشَّقِّ مِنْ جَانِبِ الْقِبْلَةِ إِنْ كَانَتِ الْأَرْضُ صُلْبَةً يُدْخَلُ فِيهِ الْمَيِّتُ وَيُسَدُّ عَلَيْهِ بِاللَّبِنِ. وَهُوَ أَفْضَلُ عِنْدَنَا مِنَ الشَّقِّ، لِأَنَّهُ الَّذِي اخْتَارَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِرَسُولِهِﷺ. وَبِهِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ قَالَ: السُّنَّةُ اللَّحْدُ. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: الشَّقُّ. وَيُكْرَهُ الْآجُرُّ فِي اللَّحْدِ. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: لَا بَأْسَ بِهِ لِأَنَّهُ نَوْعٌ مِنَ الْحَجَرِ. وَكَرِهَهُ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَصْحَابُهُ، لِأَنَّ الْآجُرَّ لِإِحْكَامِ الْبِنَاءِ، وَالْقَبْرُ وَمَا فِيهِ لِلْبِلَى، فَلَا يَلِيقُ بِهِ الْإِحْكَامُ. وَعَلَى هَذَا يُسَوَّى بَيْنَ الْحَجَرِ وَالْآجُرِّ. وَقِيلَ: إِنَّ الْآجُرَّ أَثَرُ النَّارِ فَيُكْرَهُ تَفَاؤُلًا، فَعَلَى هَذَا يُفَرَّقُ بَيْنَ الْحَجَرِ وَالْآجُرِّ. قَالُوا: وَيُسْتَحَبُّ اللَّبِنُ وَالْقَصَبُ لِمَا رُوِيَ أَنَّهُ وُضِعَ عَلَى قَبْرِ النَّبِيِّﷺ حُزْمَةً مِنْ قصب. وحكى عن الشيخ الامام أبو بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الْحَنَفِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ جَوَّزَ اتِّخَاذَ التَّابُوتِ فِي بِلَادِهِمْ لِرِخَاوَةِ الْأَرْضِ. وَقَالَ: لَوِ اتُّخِذَ تَابُوتٌ مِنْ حَدِيدٍ فَلَا بَأْسَ بِهِ، لَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يُفْرَشَ فِيهِ التُّرَابُ وَتُطَيَّنَ الطَّبَقَةُ الْعُلْيَا مِمَّا يَلِي الْمَيِّتَ، وَيُجْعَلُ اللَّبِنُ الْخَفِيفُ عَلَى يَمِينِ الْمَيِّتِ وَيَسَارِهِ لِيَصِيرَ بِمَنْزِلَةِ اللَّحْدِ. قُلْتُ: وَمِنْ هَذَا الْمَعْنَى جَعْلُ الْقَطِيفَةِ فِي قَبْرِ النَّبِيِّﷺ، فَإِنَّ الْمَدِينَةَ سَبِخَةٌ، قَالَ شُقْرَانُ: أَنَا وَاللَّهِ طَرَحْتُ الْقَطِيفَةَ تَحْتَ رَسُولِ اللَّهِﷺ فِي الْقَبْرِ. قَالَ أَبُو عِيسَى

التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثُ شُقْرَانَ حَدِيثٌ حسن صحيح غريب» انتهى كلام الإمام القرطبي رحمه الله من [تفسيره: الجامع لأحكام القرآن] .. وإنَّما نقلناه لك بطوله لنفاسته.

تحريم اتخاذ المساجد على القبور والصلاة إليها تبرُّكًا وإعظامًا

ولكن ـ وبالرغم من صراحة كلام الإمام القرطبي المُتقدم في تحريم بناء المساجد على القبور ـ فقد جنح بعض المتفيقهين، ممن يُغرِّد خارج السِّرب، إلى عكس القضية، وقلب الطاولة في هذه المسألة .. فاستدلُّوا بآية الكهف المُتقدمة ـ وهي قوله تعالى: «قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَسْجِدًا» ـ على جواز بناء المساجد على القبور !!! وهو استدلالٌ مردودٌ من عِدَّةِ وُجُوه:

١/ لما تقدم من كلام الإمام القرطبي السابق، بقوله: «فَاتِّخَاذُ الْمَسَاجِدِ عَلَى الْقُبُورِ وَالصَّلَاةُ فِيهَا وَالْبِنَاءُ عَلَيْهَا، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا تَضَمَّنَتْهُ السُّنَّةُ مِنَ النَّهْيِ عَنْهُ مَمْنُوعٌ لَا يَجُوزُ»... إلى آخره، وهو موافق لما نصَّ علية كافة علماء الشريعة، من أهل الحل والعقد، ولم يشذ عنه إلا الآحاد، ممن لم يُعتبر خلافهم أصلاً. بل وعدَّه ابن حجر الهيتمي من الكبائر كما في كتابه الزواجر. فانظرهُ.

٢/ لأن الآية جاءت في سياق الخبر، ولم تأتِ لإثبات حُكم أو نفيه .. نظير قوله تعالى: «يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِيبَ وَتَمَاثِيلَ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ اعْمَلُوا آلَ دَاوُودَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ» [سبأ ١٣] قال الإمام القرطبي في تفسيرها: «قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَتَمَاثِيلَ) جَمْعُ تِمْثَالٍ. وَهُوَ كُلُّ مَا صُوِّرَ عَلَى مِثْلِ صُورَةٍ مِنْ حَيَوَانٍ أَوْ غَيْرِ حَيَوَانٍ» ... ثم قال: «الثَّالِثَةُ: حَكَى مَكِّيٌّ فِي الْهِدَايَةِ لَهُ: أَنَّ فِرْقَةً تُجَوِّزُ التَّصْوِيرَ، وَتَحْتَجُّ بِهَذِهِ الْآيَةِ. قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: وَذَلِكَ خَطَأٌ، وَمَا أَحْفَظُ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَئِمَّةِ الْعِلْمِ مَنْ يُجَوِّزُهُ».

٣/ ولأن النهي عن اتخاذ المساجد على القبور، ورد في السُنَّةِ الثابتة على لسان المعصوم، وكان ذلك في آخر حياتهﷺ فلم يُنسخ. قال شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٥٢٥/١): «وَلِمُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ جُنْدَبٍ أَنَّهُﷺ قَالَ نَحْوَ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُتَوَفَّى بِخَمْسٍ، وَزَادَ فِيهِ: (فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ فَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ) انْتَهَى. وَفَائِدَةُ التَّنْصِيصِ عَلَى زَمَنِ النَّهْيِ: الْإِشَارَةُ إِلَى أَنَّهُ مِنَ الْأَمْرِ الْمُحْكَمِ الَّذِي لَمْ يُنْسَخْ، لِكَوْنِهِ صَدَرَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِﷺ».

٤/ ولأن المسجد المُتخذ علي أصحاب الكهف ـ على فرضِ ثبوت بنائهِ ـ لم يكن على الطرازِ المنهيّ عنهُ، الملعون فاعله ـ الذي تكون القُبُور قابعة فيه، بداخلِ رَحْبَتِهِ ـ وإنما كان ذلك عند باب كَهْفِهِمْ، لا على قبورهم .. وهو ما نصَّ عليه ابن عجيبة في تفسيره «البحر المديد» عند تفسير قوله تعالى: «لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِداً»: حيث قال: «ذَكَرَ في القصةِ أنَّهُ جَعَلَ على بابِ الكهف مسجدًا يُصليِّ فيه».

وبتلك الأجوبة المتقدمة ـ أيضًا ـ يُردُّ استدلال من استدلَّ بقصة الصحابي أبي بصير ـ على فرض صحتها في ميزان الرواية ـ فقد صرَّحت بـ«العِنْدِيَّةِ» فيها رواية الإمام البيهقي في دلائل النبوة (١٧٥/٤) بقوله: «فَدَفَنَهُ أَبُو جَنْدَلٍ مَكَانَهُ، وَجَعَلَ عِنْدَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا» ـ خلافًا للروايات الأُخرى التي لم تصرِّح بذلك ـ وهي الرواية التي ينبغي المصير إليها دفعًا للتعارُض بين الأدلة.

وزيادة على ما تقدم، فإن الاستدلال بقصة الصحابي أبي بصير ـ على جواز بناء المساجد على القبور ـ يبطل من ثلاثة وُجُوهٍ أُخرى:

الأول: غاية ما فيها أنها فعل صحابي، فلا ينتهض لمعارضة السنة الثابتة .. فقد تقرر في الأصول أن فِعْلَ، أو قول الصحابي، لا يُؤخذ به إذا خالف السنة الثابتة. وقد ثبت عن النبيﷺ النهي عن بناء المساجد على القبور.

الثاني: من أين لنا أن النبيّﷺ اطلع على فِعْلِ أبي بصير هذا؟ ولو سلَّمنا أنه اطلع عليه، فمن أين لنا أنه أقرَّهُ عليه؟ .. فَهَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ لَمَّا أَخْبَرَهُ رِفَاعَةُ بْنُ رَافِعٍ: «أَنَّهُمْ كَانُوا يُجَامِعُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِﷺ وَلَا يَغْتَسِلُونَ، حَتَّى يُنْزِلُوا. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَفَأَخْبَرْتُمُ النَّبِيَّﷺ بِذَلِكَ، فَرَضِيَهُ لَكُمْ؟ ، قَالَ: لَا، فَلَمْ يَجْعَلْ ذَلِكَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حُجَّةً». وقد استدل الإمام أبو جعفر الطحاوي بهذا الأثر، في واقعةٍ مشابهةٍ لواقعتنا هذه، في كتابه «شرح معاني الآثار» (حديث رقم ٢٣٦٠) ـ في قصة صلاة مُعاذ بقومه بعد صلاته مع النبيﷺ ـ حيث قال: «وَلَوْ ثَبَتَ ذَلِكَ أَيْضًا عَنْ مُعَاذٍ ، لَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ دَلِيلٌ أَنَّهُ كَانَ بِأَمْرِ رَسُولِ اللهِﷺ، وَلَا أَنَّ رَسُولَ اللهِﷺ لَوْ أَخْبَرَهُ بِهِ لَأَقَرَّهُ عَلَيْهِ، أَوْ غَيَّرَهُ. وَهَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا لَمَّا أَخْبَرَهُ رِفَاعَةُ بْنُ رَافِعٍ أَنَّهُمْ كَانُوا يُجَامِعُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِﷺ وَلَا يَغْتَسِلُونَ ، حَتَّى يُنْزِلُوا. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: فَأَخْبَرْتُمُ النَّبِيَّﷺ بِذَلِكَ، فَرَضِيَهُ لَكُمْ؟ ، قَالَ: لَا، فَلَمْ يَجْعَلْ ذَلِكَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حُجَّةً. فَكَذَلِكَ هَذَا الْفِعْلُ، لَوْ ثَبَتَ أَنَّ مُعَاذًا فَعَلَهُ

فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِﷺ، لَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ دَلِيلٌ أَنَّهُ بِأَمْرِ رَسُولِ اللهِﷺ. وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ رَسُولِ اللهِﷺ مَا يَدُلُّ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ». وبهذا ثبت أن الاستدلال بقصة أبي بصير لا ينهض .. إذًا فالأمر برُمَّتِهِ قد صار مُحتملاً، والقاعدة المُقررة في الأصول: أن الدليل إذا طَرَقَهُ الاحتمال سقط به الاستدلال.

الثالث: نهيُ النبيﷺ عن اتخاذ القبور مساجد ـ كما أسلفنا ـ كان في مرض موته .. فيتعذَّر معه وجود ناسخ، لكونه صدر في آخر حياتهﷺ فصار من الأمر المُحكم، فلذا ينبغي التمسك به وطرح ما سواه.

الرابع: كان الصحابة يكرهون أن يُبنى مسجدٌ بين القبور .. ودليل ذلك ما أخرجه ابن أبي شيبة في مُصنفه (رقم٧٥٨٠) بقوله: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، نا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «كَانَ يُكْرَهُ أَنْ يَبْنِيَ مَسْجِدٌ بَيْنَ الْقُبُورِ» .. فكيف يُقدِمون على فِعْلٍ كانوا يكرهونه.

الخامس: لو اعتمدنا قصة الصحابي أبي بصير، نصًا مُبيحًا .. واعتمدنا ـ بالمقابل ـ الأحاديث المتواترة نصًّا مُحرِّمًا .. فسيجتمع عندنا نصان مُتعارضان، أحدهما: مُبيحٌ للبناء على القبور، والآخر: مُحرِّمٌ للبناء على القبور .. وقد تقرر في الأُصول: أنه إذا اجتمع حظرٌ وإباحةٌ، غُلِّبَ جانب الحظر على الإباحة. قال العلامة المُحقق الكمال ابن الهمام الحنفي في فتح القدير، في باب الصلاة على الميت، عند كلامه عن حكم الصلاة على السقط: «الْحَظْرُ مُقَدَّمٌ عَلَى الْإِطْلَاقِ عِنْدَ التَّعَارُضِ». قال العلماء: لأن فيه إبراءً للذمة .. واستدلوا بأحاديث كثيرة، ليس هذا مكان بسطها، فلتنظر في مظانها من كتب الأُصول.

وحاصل القول : فإنَّ بناءَ المساجد على القبور أمرٌ منهيٌّ عنهُ في الشريعة الإسلامية ـ كما ثبت ذلك في أحاديثَ كثيرةٍ بلغت حد التواتر ـ كما في «نظم المُتناثر في الحديث المتواتر» ـ ولا التفات بعد ذلك إلى كلام من شذَّ عنه، مُقررًا خلافه.

وإليك كلامًا نفيسًا لأحد عمالقة التفسير ـ به تقوى الحُجَّة، وتتضح المَحجَّة، في هذه المسألة ـ ألا وهو العلامة الألوسي رحمه الله تعالى، حيث قال في تفسيره «روح المعاني» عند تفسير (الآية ٢١ من سورة الكهف) ما نصه: «واستُدِلَّ بالآيةِ على جوازِ البناءِ على قبورِ الصُلحاءِ واتخاذ مسجد عليها، وجواز الصلاة في ذلك، وممن ذكر ذلك الشهاب الخفاجي في حواشيه على البيضاوي، وهو قول باطلٌ، عاطلٌ، فاسدٌ، كاسدٌ. فقد رَوَى أحمد، وأبو داود،

والترمذي، والنسائي، وابن ماجة، عن ابن عباس قال: قال رسول اللهﷺ: «لعن الله تعالى زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج» ومسلم: «ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم مساجد فإني أنهاكم عن ذلك» وأحمد، عن أسامة. وهو، والشيخان، والنسائي، عن عائشة. ومسلم، عن أبي هريرة: «لعن الله تعالى اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» وأحمد، والشيخان، والنسائي: «إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور أولئك شرار الخلق يوم القيامة» وأحمد، والطبراني: «إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء ومن يتخذ القبور مساجد» وعبد الرزَّاق: «من شرار أمتي من يتخذ القبور مساجد» وأيضا: «كانت بنو إسرائيل اتخذوا القبور مساجد فلعنهم الله تعالى» إلى غير ذلك من الأخبار الصحيحة والآثار الصريحة» انتهى كلام العلامة الألوسي بحروفه .. وهو صريح في دحض حُجَّةِ المخالف، وموافق لتقرير الإمام القرطبي المُتقدم، ولله الحمد:

إذا قالتْ حزامِ فصدقوها   فإن القول ما قالت حزامِ

وقال العلامة الساعاتي في [الفتح الرباني (٧٥/٣) باب التحذير من اتخاذ القبور مساجد] بعد ذِكْرِهِ لجملةٍ من الأحاديثَ في النهي عن اتخاذ المساجد على القبور، مُؤيدًا لما تقدم، بما نصُّهُ: «أحاديث الباب تَدُلُّ على تحريم اتخاذ القبور مساجد ... فمن اتخذ مسجدًا بجوار نبي أو صالح، بحيث يكون القبر داخلاً في المسجد ـ رجاء بركته في العبادة، ومجاورة روح ذلك الميِّت ـ فقد شمله الحديث شمولاً واضحًا كشمس النهار .. ومن توجَّه إليه في صلاته خاضعًا لهُ مُستمدًّا منهُ فلا شك أنه أشرك بالله وخالف أمر رسول اللهﷺ في أحاديث الباب وما في معناها .. ولم تُشرع الزيارة في مِلَّة الإسلام إلا للعبرةِ والزهد في الدنيا وتَذَكُّر الآخرة والدعاء بالمغفرة للموتى، نسأل الله السلامة. قَالَ الإمامُ النَوَوِيُّ رَحِمَهُ الله: قَالَ الْعُلَمَاءُ: إِنَّمَا نَهَى النَّبِيُّﷺ عَنِ اتِّخَاذِ قَبْرِهِ وَقَبْرِ غَيْرِهِ مَسْجِدًا خَوْفًا مِنَ الْمُبَالَغَةِ فِي تَعْظِيمِهِ وَالِافْتِتَانِ بِهِ فَرُبَّمَا أَدَّى ذَلِكَ إِلَى الْكُفْرِ كَمَا جَرَى لِكَثِيرٍ مِنَ الْأُمَمِ الْخَالِيَةِ، ولما احتاجت الصَّحَابَةُ رِضْوانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ وَالتَّابِعُونَ إِلَى الزِّيَادَةِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِﷺ حِينَ كَثُرَ الْمُسْلِمُونَ وَامْتَدَّتِ الزِّيَادَةُ إِلَى أَنْ دَخَلَتْ بُيُوتُ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ فِيهِ وَمِنْهَا حُجْرَةُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَدْفِنُ رَسُولِ اللَّهِﷺ وَصَاحِبَيْهِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، بَنَوْا عَلَى الْقَبْرِ حِيطَانًا مُرْتَفِعَةً مُسْتَدِيرَةً حَوْلَهُ لِئَلَّا يَظْهَرَ فِي

الْمَسْجِدِ فَيُصَلِّيَ إِلَيْهِ الْعَوَامُّ وَيُؤَدِّي إِلَى الْمَحْذُورِ، ثُمَّ بَنَوْا جِدَارَيْنِ مِنْ رُكْنَيِ الْقَبْرِ الشَّمَالِيَّيْنِ وَحَرَّفُوهُمَا حَتَّى الْتَقَيَا حَتَّى لَا يَتَمَكَّنَ أَحَدٌ مِنِ اسْتِقْبَالِ الْقَبْرِ، وَلِهَذَا قَالَ فِي الحديث: ولولا ذَلِكَ لَأُبْرِزَ قَبْرُهُ غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ»اهـ

تنبيهٌ مُهمٌ

يزعُمُ بعض العلماء المعاصرين ـ من أنصار البناء على القبور، ذوي الميول الشيعية ـ أن معنى اتخاذ القبور مساجد، المنهيُّ عنه الملعون فاعله في الأحاديث المتقدمة، هو: الصلاة إليها تعبُّدًا، لا البناء عليها !!! وهو ـ لعمري ـ فهمٌ معلول، ورأيٌ مرذول، لما يأتي:

١/ جاءت روايات صحيحة وصريحة في أن المُراد من النهي عن اتخاذ القبور مساجد، هو: «البناء عليها» نصًّا، كقولهﷺ في الحديث ـ الذي رواه الإمامان البُخاريُّ ومسلمٌ ـ الآنف الذكر: «إِنَّ أُولَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا». حيث جاء التنصيص في هذه الرواية على «البناء» تعيينًا، بقولهﷺ: «بَنَوْا» وهي الرواية التي تعامى عنها الشيخ محمود سعيد ممدوح في كتابِهِ: «كشف الستور عمَّا أشكل من أحكام القبور» لأنها تنسف كلَّ ما بناه وشيَّدَهُ، وتسفُّهُ كلّ ما حَرَّرَهُ وقيَّدَهُ .. وكذلك «نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ».

٢/ ولأن جميع أئمة السلف الصالح من الفقهاء والمحدثين لم يفهموا ـ من النهي عن اتخاذ القبور مساجد ـ ذاك الفهم الخاطئ !!! بل فهموا أن المراد بذلك، هو النهي عن كلٍّ من (البناء عليها) و(السجود إليها) و(اتخاذ التصاوير فيها) ليس واحدًا، وبوبوا بذلك في مُصنفاتهم .. كما فعل الإمامان البخاريُّ ومسلمٌ في صحيحيهما. فقد بوب البخاري في صحيحه، بقوله: [بَابُ بِنَاءِ المَسْجِدِ عَلَى القَبْرِ]. وبوب مسلم في صحيحه، بقوله: [بَابُ النَّهْيِ عَنْ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ، عَلَى الْقُبُورِ وَاتِّخَاذِ الصُّوَرِ فِيهَا وَالنَّهْيِ عَنِ اتِّخَاذِ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ] وأورد كلٌّ منهما تحت الباب الذي صَدَّرَ به، الحديث الآتي: «عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: لَمَّا اشْتَكَى النَّبِيُّﷺ ذَكَرَتْ بَعْضُ نِسَائِهِ كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِأَرْضِ الحَبَشَةِ يُقَالُ لَهَا: مَارِيَةُ، وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ، وَأُمّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَتَتَا أَرْضَ الحَبَشَةِ، فَذَكَرَتَا مِنْ حُسْنِهَا وَتَصَاوِيرَ فِيهَا، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «إِنَّ أُولَئِكِ، إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ أُولَئِكِ شِرَارُ الخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ القِيَامَةِ ». قال العلامة بدر الدين العيني في عمدة القاري،

عند شرحه لهذا الحديث: «ذِكْرُ مَا يُستنبَّط مِنْهُ مِنْ الْأَحْكَام: قَالَ ابْن بطال: فِيهِ: نهيٌ عَن اتِّخَاذ الْقُبُور مَسَاجِد» ... إلى أن قال: «وَفيه: منع بِنَاء الْمَسَاجِد على الْقُبُور، وَمُقْتَضَاهُ التَّحْرِيم، كَيفَ وَقد ثَبت اللَّعْن عَلَيْهِ؟»أهـ. إذًا؛ فالأمر قد استبان، فها أنت رأيت ـ أخي القارئ ـ أن النبيَّ ﷺ قد نصَّ في هذا الحديث ـ المُتفق على صحته ـ على لفظة: «البناء» تحديدًا .. ففهم الإمام البدر العيني من هذا النص: أن البناء هو المقصود بالمنع أصالةً .. وفاقًا لكافة العلماء المُعتبرين. فأبى المعترضون ـ كالغمارية وتلامذتهم ـ إلا أن يُغالطوا هذه الحقيقة، فقالوا: إن البناء ليس مقصودًا بالمنع، بل المقصود بالمنع هو السجود ـ تعبُّدًا ـ فقط !!! كما حاول ـ عبثًا ـ الشيخ أحمد الغماري إثبات ذلك في كتابه: «إحياء المقبور». فمن نصدق، ومن نتبع، يا حضرات الإخوان ؟ ومما يدعو للاستغراب والدهشة ـ بعد معرفة هذه الحقيقة العلمية الثابتة ـ أن يعتمد كثير من طلاب العلم في استقاء معلوماتهم على كُتُبِ المذكورِين: كـ«كشف الستور عما أشكل من أحكام القبور» لمحمود سعيد ممدوح، و: «إحياء المقبور من أدلة جواز بناء المساجد على القبور» لأحمد الغماري، و«إعلام الراكع والساجد بإتخاذ القبور مساجد» لعبد الله الغماري، مع مُخالفتهما الصارخة لمُعتمد المذاهب الأربعة !!! .. **وقال الحافظ ابن رجب** الحنبلي في شرحه على البخاري عند شرحه لحديث البخاري المُتقدم: «هذا الحديث يدل على تحريم بناء المساجد على قبور الصالحين، وتصوير صورهم فيها كما يفعله النصارى، ولا ريب أن كل واحد منهما مُحرَّمٌ على انفراده .. فتصوير صور الآدميين مُحرَّمٌ، وبناء القبور على المساجد بانفراده مُحرَّمٌ كما دلت عليه نصوصٌ أُخر، يأتي ذِكْرُ بعضها ... فإن اجتمع بناء المسجد على القبور ـ ونحوها من آثار الصالحين ـ مع تصوير صورهم، فلا شكَّ في تحريمه، سواءٌ كانت صورًا مُجسَّدةً كالأصنام، أو على حائطٍ ونحوه، كما يفعله النصارى في كنائسهم .. والتصاوير التي في الكنيسة التي ذكرتها أم حبيبة وأم سلمة أنهما رأتاها بالحبشة كانت على الحيطان ونحوها، ولم يكن لها ظل ... فتصوير الصور على مثل صور الأنبياء والصالحين للتبرك بها والاستشفاع بها، مُحرَّمٌ في دين الإسلام، وهو من جنس عبادة الأوثان، وهو الذي أخبر النبيﷺ أن أهلهُ شِرار الخلق عند الله يوم القيامة .. وتصوير الصور للتأسِّي برؤيتها أو للتنزه بذلك والتلهي مُحَرَّمٌ، وهو من الكبائر، وفاعله من أشدِّ الناس عذابًا يوم القيامة، فإنه ظالمٌ مُمثلٌ بأفعالِ اللهِ التي لا يقدر على فعلها غيره، والله تعالى {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ} لا في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله سبحانه وتعالى».

إذًا نخلص ـ من كل ما سبق ـ إلى أن: «السجود للقبور» و«بناء المساجد علي القبور» و«اتخاذ التصاوير في المساجد» كل واحد من هذه الثلاث قد ورد النهي عنه بدليل مستقل. وقد جمع الإمام مسلم في ترجمتهِ السابقة بين تلك الأنواع الثلاثة المنهيِّ عنها .. فعبَّر عن «النهي عن البناء» في أوَّل الترجمة، بقوله: [بَابُ النَّهْيِ عَنْ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ، عَلَى الْقُبُورِ] ثم عطف عليه: «النهي عن اتخاذ الصور فيها» في وسط الترجمة، بقوله: [وَاتِّخَاذِ الصُّوَرِ فِيهَا] ثم عطف عليها: «النهي عن السجود» في آخر الترجمة، بقوله: [وَالنَّهْيِ عَنِ اتِّخَاذِ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ] ليدلّ على تغاير الكُل. فتأمَّل. هذا؛ وعلة النهي عن «السجود» للقبور، هي: عبادتها. وأما علة النهي عن «البناء» على القبور، واتخاذ التصاوير فيها، فهي: مُخالفة أفعال المُشركين. كما جاء في صحيح البخاري: «٤٢٧ـ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ، وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِالحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَذَكَرَتَا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ أُولَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، فَأُولَئِكَ شِرَارُ الخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ القِيَامَةِ». فقد اشتمل هذا الحديث على النهي عن فعلين مُحرمين من أفعال المُشركين: الأول: بناءُ مسجدٍ على قبرِ رجلٍ صالحٍ. وهنا لابد أن ننبه على أن التنصيص على الصالح لا يجوِّز البناء على قبر الطالح .. لأنه خرج مخرج الغالب، إذ إن عادة الناس جرت بذلك. والثاني: اتخاذ الصور في المعابد. وقد يُجادلُ مُجادلٌ، ويقول: إن المنهي عنه في هذا الحديث، هو: اجتماع البناء والتصاوير!!! فأما إن خلا البناء عن التصاوير، فيجوز!!! وقوله هذا منقوض من جهتين: أولاً: من جهة الدليل: فهذا تخصيصٌ للنصِّ بدون مُخصِّصٍ، وتحكُّم باطل .. فالنهي يشمل الأمرين معًا، اجتمعا أم افترقا. وثانيًا: من جهة النظر: فنلزِم هذا القائلَ، القول بجواز اتخاذ التصاوير والتماثيل على القبور، إن خلت عن بناء المساجد!!! ولا قائل به .. فبطل الأول. فافهم ذلك، وتدبَّره؛ فَلَعَلَّكَ لا تجده مجموعًا مُستقصًى في غير هذا الموطن. ولله الحمد والمنَّة على ذلك.

شبهة وجوابها

يستدل بعض أنصار البناء على القبور على مُرادهم بما روى الأزرقي في أخبار مكة: بأن قبر سيدنا إسماعيل ـ وغيره ـ في الحجر من المسجد الحرام! ونقول جوابًا عليه: ورد هذا الأثر بأسانيد واهية لا تقوم بها حجة، وعلى فرض صحتها، فإن القبور المعنية قد اندرست، (والقبور المُندرسة لا يتعلق بها حُكم شرعي). وما قيل هُنا، يُقال في الجواب عن قبور مسجد الخيف.

إبطال دعوى أن النهي الوارد .. محمول على البناء:
(على نفس القبر) لا: (حول القبر)

من مُغالطات ومُراوغات أنصار البناء على القبور ـ التي لا تنتهي ـ قولهم: أن المنهي عنه هو: (البناء على نفس القبر لا حَوْلَهُ) !!! وقد استنبطوا ذلك ـ بفهم خاطئ ـ من تفريعات الفقهاء .. ولكن مقصود الفقهاء بذلك ليس كما فهمه هؤلاءِ، بل مُرادهم به: جواز اتخاذ سور يسير حول قبرٍ، أو مجموعة قبورٍ، بقصد حمايتها وتمييزها عن غيرها، حتى لا تُمتهن، ويعفى أثرها. وإن شئت قل: على غِرار النمط المُتخذ في وقتنا الحالي على قبر سيدنا حمزة وشهداء أحد. وهو سورٌ مضروب حول قبر سيدنا حمزة، وقبور من استشهد معه بأُحُد، كما هو معلوم لمن أكرمه الله بزيارة تلك البقاع الشريفة .. وأنت خبير بأن مثل هذا السور، لا يُعد في عُرف الناس، ولغة العرب، من البناء على القبور في شيء. وإليك بعضًا من أقوال العلماء لترى هل تساعد على ما فهمه هؤلاء؟: قال الإمام الْمَازِرِيُّ الْمَالِكِيُّ فِي شَرْحِ التَّلْقِينِ: «وَلَا بَأْسَ بِالْحَائِطِ الْيَسِيرِ الِارْتِفَاعِ يَكُونُ حَاجِزًا بَيْنَ الْقُبُورِ؛ لِئَلَّا تَخْتَلِطَ عَلَى النَّاسِ قُبُورُهُمْ». وقال العلامة الحطاب في مواهب الجليل: «وَلَا بَأْسَ بِالْحَائِطِ الْيَسِيرِ الِارْتِفَاعِ لِيَكُونَ حَاجِزًا بَيْنَ الْقُبُورِ لِئَلَّا يَخْتَلِطَ عَلَى الْإِنْسَانِ مَوْتَاهُ مَعَ غَيْرِهِمْ لِيَتَرَحَّمَ عَلَيْهِمْ وَيَجْمَعَ عَلَيْهِمْ غَيْرَهُمْ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَدْفِنَ فِي مَقْبَرَةِ غَيْرِهِ إلَّا أَنْ يُضْطَرَّ إلَى ذَلِكَ فَإِنْ اُضْطُرَّ لَمْ يُمْنَعْ؛ لِأَنَّ الْجَبَّانَةَ أَحْبَاسٌ لَيْسَ لِأَحَدٍ فِيهَا شَيْءٌ وَيُمْنَعُ مَعَ الِاخْتِيَارِ؛ لِأَنَّ لِلنَّاسِ أَغْرَاضًا فِي صِيَانَةِ مَوْتَاهُمْ وَتَعَاهُدِهِمْ بِالتَّرَحُّمِ انْتَهَى».

ويلزم هؤلاء من جهة النظر ـ بفهمهم الخاطئ هذا ـ أن لا تُسقف قبة أبدًا، لكي يصدق أن البناء واقع حول القبر محيط به، لا عليه !!! فما جوابهم؟ ولكنه جدل أعداء السُنن، ممن «اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ» !!!

وإليك الدليل ـ الذي يدحض حُجتهم، ويقطع تشغيبهم، ويخرس ألسنتهم ـ من السنة المُشرفة، التي يُترك لها قول كل قائل: فقد أخرج الحافظ الكبير عبد الرزاق الصنعاني في مُصنفه: ٦٤٩٧ـ «عَنْ يَحْيَى بْنِ الْعَلَاءِ، عَنِ الْأَحْوَصِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ تَقْصِيصِ الْقُبُورِ، وَتَكْلِيلِهَا، وَالْكِتَابَةِ عَلَيْهَا»، قَالَ الْبَجَلِيُّ: ـ يَعْنِي التَّكْلِيلَ: رَفْعَهَا ـ وَقَالَ غَيْرُهُ: التَّكْلِيلُ: أَنْ يُطْلَى فَوْقَهَا شِبْهَ الْقَصَّةِ». قال العلامة الزمخشري ـ وهو أحد

أئمة اللسان، ومن يُرجع إليه في الفهم والبيان ـ «التَّكْلِيلَ»: هو أن يحوطها ببناءٍ .. مِنْ كَلَّلَ رأسهُ بالإكليل».

دَفْنُ النبيﷺ في حجرته الشريفة، وإدخالها في مسجده، خصوصية من خصوصياته، لا يُقاس عليها

ولكن ـ بعد كل ما تقدم ـ لقائل أن يقول : ما هو جوابكم عن إلحاق حجرة النبيﷺ ـ التي بها قبرُهُ وقبرا صاحبيه ـ بمسجده؟ أليس هو من اتخاذ القبور مساجد، المنهي عنه، الملعون فاعله ؟؟؟ كما فهم ذلك بعض المُتنطعين من أدعياء السلفية !!! فاجترؤوا بكل وقاحة على تخطئة إجماع السلف الصالح ممن حضروا ذاك المشهد!؟

وللجواب على ذلك نقول: لا؛ ليس هذا من اتخاذ القبور مساجد، كما فهم هؤلاء المُتنطعين، بل هو من باب استثناء الخاص من العام. فقد ورد الدليل العام بالنهي عن بناء المساجد على القبور، فخرج موضع قبر النبيﷺ عن هذا بدليلٍ خاص، من السنة والإجماع. فأما الدليل من السُنَّة، فهو: حديث: «مَا بَيْنَ قَبْرِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ». وسوف يأتي مُفصلاً. وأما الدليل من الإجماع، فهو: أن إلحاق حُجرة النبيﷺ بمسجده، قد تم في عهد الوليد بن عبد الملك في إمارة الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز على المدينة ـ على ساكنها أفضل الصلاة وأتم التسليم ـ وقد كان من بين جموع التابعين ممن حضروا ذاك المشهد، بقايا صحابة سيدنا رسول اللهﷺ، فتم هذا الأمر بمرأىً من الجميع، فأقرُّوه ولم يُنكروه فكان إجماعًا. ومن بكى منهم يومئذٍ، بكى على هدم حُجر النبيﷺ لا على إدخال القبور المُشرَّفة إلى المسجد.

وأما ما ينعق به أدعياء السلفية في هذه القضية ـ بتخطئتهم لهذا الإجماع ـ فلا التفات إليه البتة، وهو مما يُنادي بجهلهم .. وليت شعري كيف يُعتبر كلامهم، أم يُعوَّل على مُرامهم، وقد بلغ الجفاء ببعضهم أن جاهر بتغيير وضع الحُجرة النبوية، بإخراج القبر الشريف من المسجد! بل صرَّح بعضهم ـ كما وقفنا عليه ـ بوجوب هدم القبة الخضراء المُشرَّفة! عياذًا بالله.

وبالجملة ففي إدخال قبره المُكرَّم، إلى مسجده المُعظَّم، عَلَمٌ من أعلام نبوته، وهو من باب ما خُصَّ بهﷺ وشُرِّف، وعُظِّم، وكُرِّم، وتشهد لذلك رواية: «مَا بَيْنَ قَبْرِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ» التي رواها الإمام أحمد، وابن أبي شيبة، والطبراني، وجمع طُرقها الإمام الحافظ

الحُجَّة أبو جعفرٍ الطحاوي في شرح مشكل الآثار، وصحح إسنادها شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري عند شرحه لحديث: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الجَنَّةِ» حيث قال ما نصُّهُ: «وَقَعَ فِي حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عِنْدَ الْبَزَّارِ بِسَنَدٍ رِجَالُهُ ثِقَاتٌ وَعِنْدَ الطَّبَرَانِيّ من حَدِيث بن عُمَرَ بِلَفْظِ الْقَبْرُ، فَعَلَى هَذَا الْمُرَادُ بِالْبَيْتِ فِي قَوْله: «بَيْتِي» أحد بيوته، لا كلها وَهُوَ بَيْتُ عَائِشَةَ الَّذِي صَارَ فِيهِ قَبْرُهُ»اهـ.

وقال الإمام أبو جعفر الطحاويُّ في شرح مُشكل الآثار: «وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مَعْنًى يَجِبُ أَنْ يُوقَفَ عَلَيْهِ ، وَهُوَ قَوْلُهُ ﷺ: " مَا بَيْنَ قَبْرِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ " عَلَى مَا فِي أَكْثَرِ هَذِهِ الْآثَارِ ، وَعَلَى مَا فِي سِوَاهُ مِنْهَا مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ، فَكَانَ تَصْحِيحُهُمَا يَجِبُ بِهِ أَنْ يَكُونَ بَيْتُهُ هُوَ قَبْرَهُ ، وَيَكُونَ ذَلِكَ عَلَامَةً مِنْ عَلَامَاتِ النُّبُوَّةِ جَلِيلَةَ الْمِقْدَارِ ؛ لِأَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَخْفَى عَلَى كُلِّ نَفْسٍ سِوَاهُ ﷺ الْأَرْضَ الَّتِي يَمُوتُ فِيهَا؛ بِقَوْلِهِ جَلَّ وَعَزَّ فِي كِتَابِهِ {وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ} [لقمان: ٣٤] فَأَعْلَمَهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمَوْضِعَ الَّذِي فِيهِ يَمُوتُ ، وَالْمَوْضِعَ الَّذِي فِيهِ قَبْرُهُ حَتَّى عَلِمَ ذَلِكَ فِي حَيَاتِهِ وَحَتَّى أَعْلَمَهُ مَنْ أَعْلَمَهُ مِنْ أُمَّتِهِ فَهَذِهِ مَنْزِلَةٌ لَا مَنْزِلَةَ فَوْقَهَا زَادَهُ اللهُ شَرَفًا وَخَيْرًا ، وَاللهَ عَزَّ وَجَلَّ نَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ».

ولا ريب أن المحذورَ المخشيّ من عِلَّةِ بناء المساجد على القبور .. هو منتفٍ في حق قبر النبيِّ ﷺ؛ بقوله ـ كما في الموطأ ـ : «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ. اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» فكأنَّ الله أعَلَمَهُ بأن قبرهُ سيُلحق بمسجده، فدعا بهذه الدعوة التي لا يشكّ مُسلمٌ في أن الله قد استجاب لها، فحَمى حِمى قبره الشريف من أدناس الكُفر، وأرجاس الشرك. ولَعَلَّ دعوته تلك، هي السّر الذي قابل خصوصية إلحاق حجرته بالمسجد، حتى لا يقع محذور من المحاذير التي حذَّر منها، من الافتتان بالقبور، والغلو فيها .. فبقي قبره محفوظًا من الشرك على مر الدهور ـ كما هو مُشاهد ـ وما سواه من القبور لا يُوجد فيه هذا المعنى، فلا يُؤمن من أن يقع فيه محذور، أو يُمارس في سوحه مُنكر وفجور. وحتى لا يُغالط هذه الحقيقة أحدٌ .. ويتهمنا بالمبالغة في ما قررناه، نقول: لينظر كل مسلم غيور على دينه إلى ما يفعله الشيعة في مراقد الأئمة، وكذا غلاة الصوفية في أضرحة الأولياء .. من أفعال بدعية شركية تخدش جناب التوحيد، الذي هو حق الله على العبيد. بل بلغ الأمر بكثيرٍ من جهلة المتصوفة في مصر والهند أن لجأوا إلى أضرحة وقبور النصارى القابعة في كنائسهم ومعابدهم،

يتوسلون بها ويستغيثون، فـ«إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ» .. كما نصَّ على ذلك الشيخ عبد الله بن الصديق الغماري ـ رحمه الله تعالى ـ في آخر صفحة من صفحات كتابه «الرد المُحكم المتين»[1].

دليل خصوصية دفنه ﷺ في حجرته الشريفة

مما هو معلومٌ لأدنى طالب علم أن النبيَّ ﷺ قد خُصَّ بأشياء دون غيره .. وخَصَّ ـ هو ـ بعض أصحابه بأشياء دون غيرهم. ومن خصوصياته ـ كما في «فتح الباري» لشيخ الإسلام الحافظ ابن حجر، و«الخصائص الكُبرى» للحافظ جلال الدين السيوطي ـ دفنه في حجرته الشريفة التي جُدِّدَ بناءَها ـ فيما بعد ـ إلى أن اتخذت شكلها الحالي الذي ازداد جمالاً وبهاءً بوضع القبة الخضراء المُنيفة على سَقْفِهِ. ومعلوم لدى أهل فن العمارة والبناء أن أكثر أنواع السقوف تحمُّلاً لعوامل التعرية، هو السقف المخروطي «المُقَبَبْ» ولذلك وقع الاختيار عليه من قِبَلِ المُهندسين في عهد السلطان قلاوون الصالحي، صونًا للحجرة النبوية الشريفة، وتمتينًا لها. وقدَّر اللهُ أن يكون فيه فائدة أخرى: وهي أن زُوَّار قبره ﷺ يهتدون إليه من بعيد، بلا مشقة ولا عناء .. لتميُّزه عن سائر معمار مسجده ﷺ بتلك القبة المُشرَّفة .. كما قال أحدُ المُحبين:

وهذه القبة الخضراء قد ظهرت   وفـيـهـا المُـصـطـفى الـقـمـر

ولتوضيح علَّة الخصوصية، قال الموفق بن قُدامة في المُغني: «وَالدَّفْنُ فِي مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ أَعْجَبُ إلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مِنْ الدَّفْنِ فِي الْبُيُوتِ؛ لِأَنَّهُ أَقَلُّ ضَرَرًا عَلَى الْأَحْيَاءِ مِنْ وَرَثَتِهِ، وَأَشْبَهُ بِمَسَاكِنِ الْآخِرَةِ، وَأَكْثَرُ لِلدُّعَاءِ لَهُ، وَالتَّرَحُّمِ عَلَيْهِ. وَلَمْ يَزَلْ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ يُقْبَرُونَ فِي الصَّحَارِي. فَإِنْ قِيلَ: فَالنَّبِيُّ ﷺ قُبِرَ فِي بَيْتِهِ، وَقُبِرَ صَاحِبَاهُ مَعَهُ؟ قُلْنَا: قَالَتْ عَائِشَةُ إنَّمَا فُعِلَ ذَلِكَ لِئَلَّا يُتَّخَذَ قَبْرُهُ مَسْجِدًا. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. وَلِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْفِنُ أَصْحَابَهُ فِي الْبَقِيعِ، وَفِعْلُهُ أَوْلَى مِنْ فِعْلِ غَيْرِهِ، وَإِنَّمَا أَصْحَابُهُ رَأَوْا تَخْصِيصَهُ بِذَلِكَ. وَلِأَنَّهُ رُوِيَ: " يُدْفَنُ الْأَنْبِيَاءُ حَيْثُ يَمُوتُونَ " وَصِيَانَةً لَهُمْ عَنْ كَثْرَةِ الطُّرَّاقِ، وَتَمْيِيزًا لَهُ عَنْ غَيْرِهِ»اهـ. وقال الشيخ منصور البهوتي في كشَّاف القناع: «وَاخْتَارَ صَاحِبَاهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ـ الدَّفْنَ

---

[1] وهنا لا يفوتنا أن نسجل ملاحظتنا على هذا الكتاب حتى لا يُغترَّ به .. فنقول: إن أصدق ما يُوصف به: أنه كتاب نقض آخره أولهُ !!! فغدا لا مُحكمًا ولا متينًا. فسبحان من أحكم كتابه.

مَعَهُ تَشَرُّفًا وَتَبَرُّكًا وَلَمْ يَزِدْ عَلَيْهِمَا لِأَنَّ الْخَرْقَ يَتَّسِعُ، وَالْمَكَانُ ضَيِّقٌ وَجَاءَتْ أَخْبَارٌ تَدُلَّ عَلَى دَفْنِهِمْ كَمَا وَقَعَ ذَلِكَ»اهـ. فقد جاء في الموطأ: «عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «رَأَيْتُ ثَلَاثَةَ أَقْمَارٍ سَقَطْنَ فِي حُجْرَتِي» فَقَصَصْتُ رُؤْيَايَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، قَالَتْ: «فَلَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَدُفِنَ فِي بَيْتِهَا»، قَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ هَذَا أَحَدُ أَقْمَارِكِ وَهُوَ خَيْرُهَا»اهـ.

وبما تقرَّر ـ في هذه الفقرة ـ يُعلم ثبوت خُصوصية دَفن النبي ﷺ في حجرته الشريفة ـ خلافًا لمن أنكر ذلك ـ وأن دفنَ صاحبيهِ معه جاءَ تبعًا. يَدُلُّكَ على ذلك أمران:

الأول: أن الخليفةَ الراشد الثالث ـ سيدنا عثمان بن عفان ـ دُفن في البقيع في الفضاء، ولم يُتخذ علي قبره بناء بإجماع الصحابة .. ولم يُبنَ عليه إلاَّ في سنة: (٦٠١هـ) في عهد أسامة بن سنان، وزير صلاح الدين الأيوبي على المدينة ـ كما نصَّ على ذلك العلامة السمهودي في كتابه: «وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى» ـ فلو قُدِّر أن أبا بكر وعمر دُفنا في البقيع مثلهُ، لكان حالَ قَبْرَيْهِما كحال قبره، فرضوان الله تعالى عن الجميع.

الثاني: لم يثبت عن الصحابة أنهم فعلوا فعلاً مُشابهًا لدفن النبي ﷺ وصاحبيه، في مسجد من مساجد الأمصار. مع شدة تأسيهم، وتوفر المساجد الكبيرة كالمسجد الأموي في دمشق ومسجد عمرو بن العاص في القاهرة. فلو كان هذا مشروعًا لبادروا إلى الدفن في تلك المساجد.

«تأكيد ثبوت الخصوصية»

وبيان أن البناء على القبور لم يكن معهودًا في زمان الصحابة

وبما تقدم يتضح لنا اتضاحًا جليًا ثبوت خصوصية دفن النبي ﷺ وتَبِعَهُ صاحباه .. كما يتضح لنا أيضًا أن البناء على القبور لم يكن معهودًا في زمان الصحابة ـ كما يَتَصَوَّر، أو يُصَوِّر البعضُ ـ يَدُلُّكَ على ذلك أمورٌ أخرى غير ما تقدم:

أولاً: كلام شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر في فتح الباري منزعهُ قويٌّ في إثبات الخُصوصية، حيث قال في فتح الباري شرح الحديث رقم (٤٣٢): «وَإِذَا حُمِلَ دَفْنُهُ ﷺ فِي بَيْتِهِ عَلَى الِاخْتِصَاصِ، لَمْ يَبْعُدْ نَهْيُ غَيْرِهِ عَنْ ذَلِكَ .. بَلْ هُوَ مُتَّجَهٌ لِأَنَّ اسْتِمْرَارَ الدَّفْنِ فِي الْبُيُوتِ رُبَّمَا

صَيَّرَهَا مَقَابِرَ، فَتَصِيرُ الصَّلَاةُ فِيهَا مَكْرُوهَةً، وَلَفْظُ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عِنْدَ مُسْلِمٍ أَصْرَحُ مِنْ حَدِيثِ الْبَابِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ» فَإِنَّ ظَاهِرَهُ يَقْتَضِي النَّهْيَ عَنِ الدَّفْنِ فِي الْبُيُوتِ مُطْلَقًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ»اهـ. قلت: وقوله: «فَتَصِيرُ الصَّلَاةُ فِيهَا مَكْرُوهَةً»: أي: على قول الجمهور ـ وهو ما اقتصر عليه الحافظ هنا ـ أو مُحَرَّمة على قول السادة الحنابلة كما هو معلوم.

ثانيًا: سطَّر لنا الإمام الشافعي في «كتاب الأم» كلامًا مُهِمًّا يتضمن رأيهُ في حُكم البناء على القبور، وصف لنا من خلاله ما شاهده من هيئة قبور المُهاجرين والأنصار، حيث قال ما نصه: «وَأُحِبُّ أَنْ لَا يُزَادَ فِي الْقَبْرِ تُرَابٌ مِنْ غَيْرِهِ وَلَيْسَ بِأَنْ يَكُونَ فِيهِ تُرَابٌ مِنْ غَيْرِهِ بَأْسٌ إذَا ـ إذَا زِيدَ فِيهِ تُرَابٌ مِنْ غَيْرِهِ ارْتَفَعَ جِدًّا ـ وَإِنَّمَا أُحِبُّ أَنْ يُشَخَّصَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ شِبْرًا أَوْ نَحْوَهُ. وَأُحِبُّ أَنْ لَا يُبْنَى، وَلَا يُجَصَّصَ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُشْبِهُ الزِّينَةَ وَالْخُيَلَاءَ، وَلَيْسَ الْمَوْتُ مَوْضِعَ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، وَلَمْ أَرَ قُبُورَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ مُجَصَّصَةً (قَالَ الرَّاوِي): عَنْ طَاوُسٍ: «إنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُبْنَى الْقُبُورُ أَوْ تُجَصَّصَ»»انتهى منه بحروفه. فتأمّل قوله: «وَلَمْ أَرَ قُبُورَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ مُجَصَّصَةً». وقوله السابق في صدر هذه الرسالة: «وَقَدْ رَأَيْتُ مِنْ الْوُلَاةِ مَنْ يَهْدِمَ بِمَكَّةَ مَا يُبْنَى فِيهَا، فَلَمْ أَرَ الْفُقَهَاءَ يَعِيبُونَ ذَلِكَ» تعلم أن البناء على القبور أمر مُحدث، وأن هدم ما يُبنى على القبور ليس من سُنَّةِ الخوارج والوهابية، كما ذهب إليه صاحب كتاب «الوهابية بين التكفير والهدم والتكسير».

ثالثًا: قال العلامة السمهودي في كتابة: «وفاء الوفاء بأخبار دار المُصطفى» (جزء٢/صفحة٩٣) بعد أن ساق خلاف العلماء في تعيين موضع قبر السيدة فاطمة رضي الله عنها، ما نصُّهُ: «وإنما أوجب عدم العلم بعين قبر فاطمة رضي الله تعالى عنها ـ وغيرها من السلف ـ ما كانوا عليه من عدم البناء على القبور وتجصيصها».

وقال أيضًا ـ في نفس المصدر ـ : «لا شك أن مقبرة البقيع محشوَّة بالجماءِ الغفير من سادات الأُمة .. غير أن اجتناب السلف الصالح من المبالغة في تعظيم القبور وتجصيصها أفضى إلى انطماس آثار أكثرهم .. فلذلك لا يُعرف قبر مُعيَّنين منهم إلا أفرادًا معدودة»اهـ.

رابعًا: لو كان البناء على القبور معهودًا بين الصحابه، لبنوا على قبور شهداء أحد، خاصَّةً وأن فيهم سيد الشهداء، سيدنا حمزة بن عبد المطلب، مع العلم بأنه استشهد في حياة النبي ﷺ فلو كان البناء على القبور مُستحسنًا عندهم لفعلوه، ولم يتوانوا فيه. فهم من حفروا خندقًا حول

المدينة أفيعجزهم بناء قبة؟ ومن الأولى بذلك من أسد الله سيدنا حمزة رضي الله عنه وأرضاه؟

فقد جاء في وصف حال قبور شهداء أحد، ما أخرجه عبد الرزاق الصنعاني في مُصنفه (٥٠٤/٣)، بقوله: قَالَ الثَّوْرِيُّ، وَأَخْبَرَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: «كَانَ قُبُورُ أَهْلِ أُحُدٍ جَثًّى مُسَنَّمَةً». [والجثى أو الجِثى ـ بكسر الجيم وفتحها ـ : الحجارة المجموعة وكومة التراب]. فهذا وصف حالها في أفضل القرون، ولو كان عليها بناء لذكروه، ولو كان خيرًا لفعلوه. فهذه هي السيدة فاطمة الزهراء رضي الله عنها، ورد أنها: «كانت تزور قبر حمزة رضي الله عنه بأُحُدٍ، كل جمعة» فلم تزد على أن علَّمتهُ بصخرة. أخرجه عبد الرزاق والحاكم والبيهقي.

خامسًا: ومما يدلُّ على أن تحريم البناء على القبور كان أمرًا معلومًا لدى الصحابة ـ بل هو مما كانوا يتواصون به ـ ما أخرجهُ عبد الرزاق الصنعاني في مُصنفه (٥٠٦/٣): «قَالَ: أَخْبَرَنَا النُّعْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: تُوُفِّيَ عَمٌّ لِي بِالجَنَدِ فَدَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلَى ابْنِ طَاوُسٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هَلْ تَرَى أَنْ أُقَصِّصَ قَبْرَ أَخِي؟ قَالَ: فَضَحِكَ وَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا أَبَا شَيْبَةَ، خَيْرٌ لَكَ أَلَّا تَعْرِفَ قَبْرَهُ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهَ فَتَسْتَغْفِرَ لَهُ وَتَدْعُو لَهُ، أَمَا عَلِمْتَ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِﷺ نَهَى عَنْ قُبُورِ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يُبْنَى عَلَيْهَا أَوْ تُجَصَّصَ أَوْ تُزْدَرَعَ، فَإِنَّ خَيْرَ قُبُورِكُمُ الَّتِي لَا تُعْرَفُ».

وأخرج البيهقي في «السُنن» : «وَرُوِّينَا عَنْ أَبِي مُوسَى فِي وَصِيَّتِهِ: وَلَا تَجْعَلُنَّ عَلَى قَبْرِي بِنَاءً».

وأخرج عبد الرزاق في مصنفه أيضًا (٥٠٧/٣): عَنْ يَحْيَى بْنِ الْعَلَاءِ، عَنِ الْأَحْوَصِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِﷺ عَنْ تَقْصِيصِ الْقُبُورِ، وَتَكْلِيلِهَا، وَالْكِتَابَةِ عَلَيْهَا»، قَالَ الْبَجَلِيُّ: - يَعْنِي التَّكْلِيلَ رَفْعَهَا - وَقَالَ غَيْرُهُ: التَّكْلِيلُ أَنْ يُطْلَى فَوْقَهَا شِبْهَ الْقَصَّةِ. قال ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث والأثر»: «وتَكْلِيلها: أَيْ رَفْعِهَا بِبِنَاءٍ مثل الكِلَل، وهي الصَّوامِع والقِباب»اهـ. فهل يريد القوم نصًّا ـ في تحريم بناء القباب ـ أصرح من هذا؟ «فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ».

سادسًا: ومما يدل دلالة صريحة على أن البناء على القبور لم يكن معهودًا في زمان الصحابة خبر دانيال عليه السلام، الذي أخرجه الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية وصحَّح إسناده، حيث قال: «عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي خَلْدَةَ خَالِدِ بْنِ دِينَارٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَالِيَةِ قَالَ: لَمَّا افْتَتَحْنَا تُسْتَرَ وَجَدْنَا فِي مَالِ بَيْتِ الْهُرْمُزَانِ سَرِيرًا، عَلَيْهِ رَجُلٌ مَيِّتٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مُصْحَفٌ، فَأَخَذْنَا الْمُصْحَفَ فَحَمَلْنَاهُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَدَعَا لَهُ كَعْبًا فَنَسَخَهُ بِالْعَرَبِيَّةِ، فَأَنَا أَوَّلُ رَجُلٍ

مِنَ الْعَرَبِ قَرَأَهُ، قَرَأْتُهُ مِثْلَ مَا أَقْرَأُ الْقُرْآنَ هَذَا. فَقُلْتُ لِأَبِي الْعَالِيَةِ: مَا كَانَ فِيهِ؟ قَالَ: سِيَرُكُمْ وَأُمُورُكُمْ وَلُحُونُ كَلَامِكُمْ وَمَا هُوَ كَائِنٌ بَعْدُ. قُلْتُ: فَمَا صَنَعْتُمْ بِالرَّجُلِ؟ قَالَ: حَفَرْنَا بِالنَّهَارِ ثَلَاثَةَ عَشَرَ قَبْرًا مُتَفَرِّقَةً، فَلَمَّا كَانَ بِاللَّيْلِ دَفَنَّاهُ وَسَوَّيْنَا الْقُبُورَ كُلَّهَا ؛ لِنُعَمِّيَهُ عَلَى النَّاسِ فَلَا يَنْبِشُونَهُ. قُلْتُ: فَمَا يَرْجُونَ مِنْهُ؟ قَالَ: كَانَتِ السَّمَاءُ إِذَا حُبِسَتْ عَنْهُمْ بَرَزُوا بِسَرِيرِهِ فَيُمْطَرُونَ. قُلْتُ: مَنْ كُنْتُمْ تَظُنُّونَ الرَّجُلَ؟ قَالَ: رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ دَانْيَالُ. قُلْتُ: مُنْذُ كَمْ وَجَدْتُمُوهُ قَدْ مَاتَ؟ قَالَ: مُنْذُ ثَلَاثِمِائَةِ سَنَةٍ. قُلْتُ: مَا تَغَيَّرَ مِنْهُ شَيْءٌ؟ قَالَ: لَا إِلَّا شَعَرَاتٌ مِنْ قَفَاهُ ؛ إِنَّ لُحُومَ الْأَنْبِيَاءِ لَا تُبْلِيهَا الْأَرْضُ وَلَا تَأْكُلُهَا السِّبَاعُ. وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ إِلَى أَبِي الْعَالِيَةِ».

فعُلِمَ من خبر نبي الله دانيال هذا: أن سد ذرائع الشرك في مسائل القبور، سنة عُمرية لا بدعة وهابية. فوربِّ الكعبةِ لو وقع هذا لغلاةِ صوفيةِ زماننا لضربوا على قبره ـ عليه السلام ـ قبَّةً شاهقةً، واتَّخذوه لله ندًّا، فضلاً عن أن يتوسلوا به لإنزال المطر!!!

سابعًا: أَخْرَجَ الدَّيْلَمِيُّ فِي «الْفِرْدَوْسِ» عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَفَعَهُ: قال«أَوَّلُ عَدْلِ الْآخِرَةِ الْقُبُورُ .. لَا يُعْرَفُ شَرِيفٌ مِنْ وَضِيعٍ». وهذا الأثر يُعضده حديث أبي الهيَّاج الأسدي عن الإمام عليٍّ المُتقدم عند «مُسلم ٩٦٩». وهو صريح في أن البناء على القبور أمرٌ مُحدث.

ثامنًا: أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه، قال: «حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي فَزَارَةَ، عَنْ مَوْلًى لِابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: «إِذَا رَأَيْتَ الْقَوْمَ قَدْ دَفَنُوا مَيِّتًا، فَأَحْدَثُوا فِي قَبْرِهِ مَا لَيْسَ فِي قُبُورِ الْمُسْلِمِينَ فَسَوِّهِ بِقُبُورِ الْمُسْلِمِينَ».

فهذا الأثر يصلح جوابًا لسؤال القاضي عياض لابن رشد الذي نقله الحطاب في مواهب الجليل في كتاب الجنائز، حيث قال: «وَمِمَّا فِي نَوَازِلِ ابْنِ رُشْدٍ عَنْهُ وَعَنْ الْقَاضِي عِيَاضٍ، وَنَصُّهُ: وَكَتَبَ إلَيْهِ الْقَاضِي عِيَاضٌ يَسْأَلُهُ فِيمَا اُبْتُدِعَ مِنْ بِنَاءِ السَّقَائِفِ وَالْقُبَبِ وَالرَّوْضَاتِ عَلَى مَقَابِرِ الْمَوْتَى وَخُولِفَتْ فِيهِ السُّنَّةُ فَقَامَ بَعْضُ مَنْ بِيَدِهِ أَمْرٌ فِي هَدْمِهَا وَتَغْيِيرِهَا وَحَطِّ سَقْفِهَا وَمَا أُعْلِيَ مِنْ حِيطَانِهَا إلَى حَدِّهَا هَلْ يَلْزَمُ أَنْ يَتْرُكَ مِنْ جُدْرَانِهَا مَا يَمْنَعُ دُخُولَ الدَّوَابِّ أَمْ لَا قَطْعًا لِلذَّرِيعَةِ؟»

تاسعًا: لو كان الاستدلال على جواز البناء على القبور بدفن النبيﷺ وصاحبيه في حجرته الشريفة مُتَّجهًا ـ كما ذهب إليه الغماريُّ وتلميذاهُ السقاف، وممدوح، ومن لف لفهما، من

جهلة المتصوفة ـ لما عدل عنه أئمة المذاهب الأربعة، إلى القول بالكراهة والحُرمة، ولأفتوا بجوازه صراحةً. وقد مر بك ـ في صدر هذه الرسالة ـ نقل أقوال أرباب المذاهب المعتبرة في حكم البناء على القبور، فأرجع إليه وتأمله، هل يُساعد على ما ذهب إليه هؤلاء؟ بل ستجد حتمًا أن ما سطره الغماري وحسن السقاف وجعفر السبحاني وممدوح سعيد ممدوح، في حكم البناء على القبور، يمثل بالأساس رأي الشيعة وغلاة الصوفية، لا رأي المذاهب الأربعة. وإنِّي لأعجب ـ مرة أخرى ـ ممن يقتدون بهولاء .. وأذكرهم بأن العلم أمانة، وأن التعصب للطائفة بتحريف الدليل، وتتبع الأقوال الشاذة خيانة. وحتى لا نُتهم بالمبالغة، والتطاول على العلماء، إليك بيان بعض الأخطاء التي تتابع عليها القوم في حكم البناء على القبور، سَنَّها لهم شيخهم وعمدتهم: أحمد عبد الله الصديق الغُماري، في كتابه إحياء المقبور .. تحت العنوان التالى:

التحذير من كتاب الغماري:

«إحياء المقبور من أدلة جواز بناء القباب على القبور»

روى الإمام البيهقي في المدخل للسنن الكبرى بسنده، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ: «إِنَّ أَشَدَّ مَا أَتَخَوَّفُ عَلَى أُمَّتِي ثَلَاثَةٌ زَلَّةُ عَالِمٍ، وَجِدَالُ مُنَافِقٍ بِالْقُرْآنِ، وَدُنْيَا تَقْطَعُ أَعْنَاقَكُمْ فَاتَّهِمُوهَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ» وله شواهد كثيرة، منها ما رواه البيهقيُّ ـ أيضًا ـ بسنده، قال: قال: سيِّدنا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يُفْسِدُ الزَّمَانَ ثَلَاثَةٌ: أَئِمَّةٌ مُضِلُّونَ، وَجِدَالُ الْمُنَافِقِ بِالْقُرْآنِ ـ وَالْقُرْآنُ حَقٌّ ـ وَزَلَّةُ عَالِمٍ». ومن المعلوم أن المخوفَ في زلة العالم تقليده فيها، إذ لولا ذلك لم يُخف منها على غيره. فإذا عَرِفَ أنها زلة لم يَجُزْ له أن يتبعه فيها باتفاق العلماء .. فإنه يكون ـ حينئذٍ ـ إتباعٌ للخطأ عن عمد. فإذا ثبت أن العالم يزل ويخطيء لم يجز لأحدٍ أن يفتي ويدين الله بقول لا يعرف وَجْهَهُ، فكيف إذا عارض بقوله أو فعله، قول رسول اللهﷺ أو فعله ؟ فإذا عُلم هذا، نقول: وقع الشيخ أحمد بن الصديق الغماري في أخطاء فادحةٍ، وزلاّتٍ عظيمةٍ في كتابه: «إحياء المقبور من أدلة جواز بناء المساجد على القبور». منها على سبيل المثال قوله في خاتمة كتابه المذكور: «إن المُراد بتسوية القبور الوارد في حديث مُسلم ـ عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِﷺ؟ «أَنْ لَا تَدَعَ تِمْثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ» ـ هو: قبور المُشركين، لا

قبور المُسلمين !!!» وغَفَلَ ـ أو تغافل ـ عن الرواية الأخرى الواردة في مصنف عبد الرزاق، والتي نصَّت على أن المُراد بذلك: قبور المسلمين لا المُشركين. وإليك نصها: فقد أخرج الحافظ الكبير عبد الرزاق الصنعاني في مُصنفه (٣/٥٠٥): عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ لِأَبِي هَيَّاجٍ: «أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تَدَعْ قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ، يَعْنِي قُبُورَ الْمُسْلِمِينَ وَلَا تِمْثَالًا فِي بَيْتٍ إِلَّا طَمَسْتَهُ». وهي الرواية التي فسَّرت ما أُبْهِمَ في رواية «مُسلم» .. وبها يتهاوى بنيان القوم جملةً .. ولله الحمد والمنة. وأما بقية أغاليطه في الكتاب فليست بشيء، ولا تعدو كونها دفعًا بالصدر .. «فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ».

والحاصل: أنه يجب على طُلاَّبِ العِلْمِ أن لا يُعوِّلوا على هذا الكتاب أصلاً .. وكذا صنوه: «إعلام الراكع والساجد» لشقيقه عبد الله الغماري، فقد حوى ـ هو الآخر ـ نفس الأغاليط.

وبتمام هذه الفقرة التي حشدنا فيها النصوص، وبينّا فيها الجيِّد من المغشوش، يكون قد أسفر الصبح لذي عينين، وانجلى عن القلوب الرين.

حكم الدفن في البيوت

اختلف العلماء في حكم الدفن في البيوت: **فذهب قوم**: إلى كراهتِهِ، أو أنه خلاف الأولى .. قال الخطيب الشربيني الشافعي في «مُغني المُحتاج»: «وَالدَّفْنُ فِي الْمَقْبَرَةِ أَفْضَلُ مِنْهُ بِغَيْرِهَا لِمَا يَلْحَقُهُ مِنْ دُعَاءِ الزُّوَّارِ وَالْمَارِّينَ؛ وَلِأَنَّهُ ﷺ كَانَ يَدْفِنُ أَهْلَهُ وَأَصْحَابَهُ بِالْبَقِيعِ، وَفِي فَتَاوَى الْقَفَّالِ أَنَّ الدَّفْنَ بِالْبَيْتِ مَكْرُوهٌ. قَالَ الْأَذْرَعِيُّ: إلَّا أَنْ تَدْعُوَ إلَيْهِ حَاجَةٌ أَوْ مَصْلَحَةٌ. عَلَى أَنَّ الْمَشْهُورَ أَنَّهُ خِلَافُ الْأَوْلَى لَا مَكْرُوهٌ. وَأَمَّا دَفْنُهُ ﷺ فِي بَيْتِهِ؛ فَلِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَقْبِضْ نَبِيًّا إلَّا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُدْفَنَ فِيهِ، وَاسْتَثْنَى الْأَذْرَعِيُّ وَغَيْرُهُ الشَّهِيدَ فَيُسَنُّ دَفْنُهُ حَيْثُ قُتِلَ لِحَدِيثٍ فِيهِ، وَيُسَنُّ الدَّفْنُ فِي أَفْضَلِ مَقْبَرَةٍ بِالْبَلَدِ كَالْمَقْبَرَةِ الْمَشْهُورَةِ بِالصَّالِحِينَ»اهـ. **وذهب آخرون**: إلى تحريمه، وقد أومأ شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر في فتح الباري إلى ترجيح هذا القول من حيث الدليل .. حيث قال ـ كما مرَّ قبل قليل ـ: «وَإِذَا حُمِلَ دَفْنُهُ ﷺ فِي بَيْتِهِ عَلَى الِاخْتِصَاصِ، لَمْ يَبْعُدْ نَهْيُ غَيْرِهِ عَنْ ذَلِكَ، بَلْ هُوَ مُتَّجَهٌ لِأَنَّ اسْتِمْرَارَ الدَّفْنِ فِي الْبُيُوتِ رُبَّمَا صَيَّرَهَا مَقَابِرَ، فَتَصِيرُ الصَّلَاةُ فِيهَا مَكْرُوهَةً، وَلَفْظُ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عِنْدَ مُسْلِمٍ أَصْرَحُ مِنْ حَدِيثِ الْبَابِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ». فَإِنَّ ظَاهِرَهُ يَقْتَضِي النَّهْيَ عَنِ الدَّفْنِ فِي الْبُيُوتِ مُطْلَقًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ»اهـ. وقال الطهطاوي الحنفي في حاشيته على مراقي الفلاح: «ويُكره

الدفن في البيوت لاختصاصه بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام" قال الكمال: لا يُدفن صغير ولا كبير في البيت الذي مات فيه، فإن ذلك خاصٌّ بالأنبياء عليهم السلام، بل يُدفن في مقابر المسلمين، ويُكره الدفن في الأماكن التي تسمى "الفساقي" وهي كبيتٍ معقودٍ في البناء يسع جماعة قيامًا ونحوه .. لمخالفتها السنة»اهـ. قلت: «والكراهة إذا أطلقت عند السادة الحنفية فمرادهم بها كراهة التحريم». هذا ومع نقلنا لخلاف العلماء في حُكم الدفن في البيوت، إلا أنه لا يخفى علي القارئ الفطن أن هنالك فرقًا كبيرًا بين: (الدفن في بناء أعد أصلاً للسكني، ثم طرأ عليه الدفن لعارض ما) وبين: (بناء أعد مُسبَّقًا للدفن، أو بُني لاحقًا بعد الدفن) ولم يُنقل لنا أن الصحابة فعلوا هذا الأخير.

هل يجوز بناء مسجد بجوار قبر رجل صالح تبرُّكًا به؟

ذهب فريق من العلماء إلى جواز ذلك، ولكن تعقبهم الأكثرون وقالوا بمنعه سدًّا للذريعة .. وإليك تفصيل أقوالهم: **قَالَ الْبَيْضَاوِيُّ**: «لَمَّا كَانَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى يَسْجُدُونَ لِقُبُورِ الْأَنْبِيَاءِ تَعْظِيمًا لِشَأْنِهِمْ وَيَجْعَلُونَهَا قِبْلَةً يَتَوَجَّهُونَ فِي الصَّلَاةِ نَحْوَهَا وَاتَّخَذُوهَا أَوْثَانًا، لَعَنَهُمْ وَمَنَعَ الْمُسْلِمِينَ عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ .. فَأَمَّا مَنِ اتَّخَذَ مَسْجِدًا فِي جِوَارٍ صَالِحٍ وَقَصَدَ التَّبَرُّكَ بِالْقُرْبِ مِنْهُ لَا التَّعْظِيمَ لَهُ وَلَا التَّوَجُّهَ نَحْوَهُ، فَلَا يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ الْوَعِيد». **وقال شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر**: «وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ الْمَنْعَ مِنْ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ حَالَ خَشْيَةِ أَنْ يُصْنَعَ بِالْقَبْرِ كَمَا صَنَعَ أُولَئِكَ الَّذِينَ لُعِنُوا، وَأَمَّا إِذَا أُمِنَ ذَلِكَ فَلَا امْتِنَاعَ .. وَقَدْ يَقُولُ بِالْمَنْعِ مُطْلَقًا مَنْ يَرَى سد الذريعة، وَهُوَ هُنَا مُتَّجِهٌ قويٌّ». وهو مُقتضى كلام شيخه الحافظ العراقي، كما نقله المُناوي في فيض القدير، عند شرحه للحديث (رقم ١٠١٦٢)، حيث قال: « قولهﷺ: «والمتخذين عليها المساجد» لما فيه من المغالاة في التعظيم .. قال ابن القيم: وهذا وأمثاله من المصطفىﷺ صيانة لحمى التوحيد أن يلحقه الشرك ويغشاه، وتجريدًا وغضبًا لربه أن يُعْدَلَ به سواه. قال الشافعي: أكرهُ أن يُعَظَّمَ مخلوقٌ حتى يُجعل قبرهُ مسجدًا مخافة الفتنة عليه، وعلى الناس. قيل ومحل الذم أن يُتخذ المسجد على القبر بعد الدفن، فلو بَنَى مسجدًا وجَعَلَ بجانبه قبر ليدفن به واقِفُ المسجد أو غيره، فلا منع!!! قال الزين العراقي: والظاهر أنه لا فرق، فلو بَنَى مسجدًا بقصد أن يُدْفَنَ في بعضه، دخل في اللعنة، بل يَحْرُمُ الدفن في المسجد وإن شَرَطَ أن يُدْفَنَ فيه، لم يصح الشرط، لمخالفته لمقتضى وقفه مسجدًا».

وخلاصة القول في مسألة البناء على القبور

لم يكن من هديهﷺ تعلية القُبُور، ولا بناءُ القباب عليها، فكُلُّ هذا بدعةٌ مكروهةٌ مُخالفةٌ لهديهِﷺ. قال ابن بطة العكبري[١] في كتابه «الشرح والإبانة»: «ومن البدع: البناء على القبور وتجصيصها». وقال السيد أحمد بن إدريس ـ شيخ الأدارسة ـ : «وأما المشاهد والقباب فهي بدعة منافية للشرعِ المُحمدي، لم يُحدِثْها على القبور سوى جهلة الملوك، ومياسير العوام، من غير مشاورة لعالمٍ، والباطل لا قيد له». ذَكَرَ في مُناظرته الكُبرى مع فقهاء وهابية عسير. وهذا النص قد حُذف من طبعة ظهرت حديثًا من «مكتبة أم القرى» بمصر بجناية بعض الغلاة .. والمُثبت أعلاه من طبعة حلبية عتيقة بحوزتنا، كُتب في آخرها، ما نصه: «طُبعت سنة ١٩٣٧م وقد أمر بطبع هذه المُناظرة الحسيب النسيب السيد محمد الشريف الإدريسي حفيد سيدي أحمد بن إدريس، وقد اختاره اللهُ لجواره قبل تمام طبعها في يوم ٢٩ يونيو ١٩٣٧م تغمده الله برحمته وأسكنه فسيح جناته». **وبالجملة:** فالحقُّ ـ الذي لا امتراء فيه ـ أنَّ بدعتي: «**بناء القباب على القبور**» و«**الاستنجاد بالمقبور**» قد تَسَلَّلَتا إلى أوساط الصُّوفية الصافية، من دوائر التَشَيُّعِ البغيض، إبَّان عُهُود الدولة الفاطمية، فهلَّا سَعَينا جاهدين إلى تنقيةِ التصوُّف مِنْهُما .. حتى نُعِيدَهُ سيرتَهُ الأُولى؟ وقد قيل: «لا يزال الصُّوفية بخيرٍ ما تناكروا».

مفاسد بناء القباب على الأضرحة والقبور

قال العلامة الشوكاني «في نيل الأوطار»: «وَكَمْ قَدْ سَرَى عَنْ تَشْيِيدِ أَبْنِيَةِ الْقُبُورِ وَتَحْسِينِهَا مِنْ مَفَاسِدَ يَبْكِي لَهَا الْإِسْلَامُ، مِنْهَا اعْتِقَادُ الْجَهَلَةِ لَهَا كَاعْتِقَادِ الْكُفَّارِ لِلْأَصْنَامِ: وَعَظُمَ ذَلِكَ فَظَنُّوا أَنَّهَا قَادِرَةٌ عَلَى جَلْبِ النَّفْعِ وَدَفْعِ الضَّرَرِ فَجَعَلُوهَا مَقْصِدًا لِطَلَبِ قَضَاءِ الْحَوَائِجِ وَمَلْجَأً لِنَجَاحِ الْمَطَالِبِ وَسَأَلُوا مِنْهَا مَا يَسْأَلُهُ الْعِبَادُ مِنْ رَبِّهِمْ، وَشَدُّوا إلَيْهَا الرِّحَالَ وَتَمَسَّحُوا بِهَا وَاسْتَغَاثُوا. **وَبِالْجُمْلَةِ** إنَّهُمْ لَمْ يَدَعُوا شَيْئًا مِمَّا كَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ تَفْعَلُهُ بِالْأَصْنَامِ إلَّا فَعَلُوهُ، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إلَيْهِ رَاجِعُونَ. وَمَعَ هَذَا الْمُنْكَرِ الشَّنِيعِ وَالْكُفْرِ الْفَظِيعِ لَا تَجِدُ مَنْ يَغْضَبُ لِلَّهِ وَيَغَارُ حَمِيَّةً لِلدِّينِ الْحَنِيفِ لَا عَالِمًا وَلَا مُتَعَلِّمًا وَلَا أَمِيرًا وَلَا وَزِيرًا وَلَا مَلِكًا، وَقَدْ تَوَارَدَ إلَيْنَا مِنْ الْأَخْبَارِ مَا لَا يُشَكُّ مَعَهُ أَنَّ كَثِيرًا مِنْ هَؤُلَاءِ الْقُبُورِيينَ أَوْ أَكْثَرِهِمْ إذَا تَوَجَّهَتْ عَلَيْهِ يَمِينٌ مِنْ جِهَةِ خَصْمِهِ

(١) قال الذهبي في السير، والحافظ فى اللسان: توفى سنة ٣٨٧ وكان مُستجاب الدعوة.

حَلَفَ بِاللَّهِ فَاجِرًا، فَإِذَا قِيلَ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ: احْلِفْ بِشَيْخِك وَمُعْتَقَدِكَ الْوَلِيِّ الْفُلَانِيِّ تَلَعْثَمَ وَتَلَكَّأَ وَأَبَى وَاعْتَرَفَ بِالْحَقِّ. وَهَذَا مِنْ أَبْيَنِ الْأَدِلَّةِ الدَّالَّةِ عَلَى أَنَّ شِرْكَهُمْ قَدْ بَلَغَ فَوْقَ شِرْكِ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ تَعَالَى ثَانِي اثْنَيْنِ أَوْ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ!!! فَيَا عُلَمَاءَ الدِّينِ وَيَا مُلُوكَ الْمُسْلِمِينَ، أَيُّ رُزْءٍ لِلْإِسْلَامِ أَشَدُّ مِنْ الْكُفْرِ؟؟؟ وَأَيُّ بَلَاءٍ لِهَذَا الدِّينِ أَضَرُّ عَلَيْهِ مِنْ عِبَادَةِ غَيْرِ اللَّهِ؟؟؟ وَأَيُّ مُصِيبَةٍ يُصَابُ بِهَا الْمُسْلِمُونَ تَعْدِلُ هَذِهِ الْمُصِيبَةَ؟؟؟ وَأَيُّ مُنْكَرٍ يَجِبُ إِنْكَارُهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ إِنْكَارُ هَذَا الشِّرْكِ الْبَيِّنِ وَاجِبًا ؟:

لَقَـدْ أَسْمَعْت لَوْ نَادَيْت حَـيًّا ... وَلَكِنْ لَا حَيَاةَ لِمَـنْ تُنَـادِي

وَلَـوْ نَارًا نَفَخْت بِهَا أَضَـاءَتْ ... وَلَكِنْ أَنْتَ تَنْفُخُ فِي رَمَـادِ»

وحاصل القول: فإن مفاسد البناء على القبور أوضح من أن يُنبَّه عليها .. وحتى يقتنع صاحب القلب السليم .. إليك جواب شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر العسقلاني عندما سُئل عن زيارة المصريين لضريح السيدة نفيسة ابنة الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب ـ رضوان الله تعالى عن الجميع ـ وعن ما اشتهر بينهم بقولهم: إن الدعاء عند قبرها الترياق المُجرَّب؟ فأجاب بقوله: «قد غلا في ذلك بعضُ العوامِ، بل كلُّهُم، حتى إن بعضهم يقع في الكُفر وهو لا يشعُرُ، والله المُستعان»اهـ. كذا نقله الحافظ السخاوي في كتابه العُجاب: «الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر .. جزء٢ ص٩٤٩ طبعة دار ابن حزم». وهذا الجواب من شيخ الإسلام يُشعر بأنه كان ممن يرى تحريم هذه الأفعال المُنكرة، خلافًا لمتصوفة زماننا المُتساهلين في هذه المسائل التي تخدش جناب التوحيد. ومما يدل ـ أيضًا ـ على أنه كان مُتَّصفًا بذلك .. كلامهُ عقب أثر ابن عُمر ـ رضي الله عنهما ـ في قصة شجرة الرضوان، الذي أخرجه البخاري بـ(رقم ٢٩٥٨): حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «رَجَعْنَا مِنَ العَامِ المُقْبِلِ فَمَا اجْتَمَعَ مِنَّا اثْنَانِ عَلَى الشَّجَرَةِ الَّتِي بَايَعْنَا تَحْتَهَا، كَانَتْ رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ». حيث قال في فتح الباري: «وَسَيَأْتِي فِي الْمَغَازِي مُوَافَقَةُ الْمُسَيَّبِ بْنِ حَزْنٍ وَالِدِ سَعِيدٍ لِابْنِ عُمَرَ عَلَى خَفَاءِ الشَّجَرَةِ وَبَيَانِ الْحِكْمَةِ فِي ذَلِكَ .. وَهُوَ: «أَنْ لَا يَحْصُلَ بِهَا افْتِتَانٌ لِمَا وَقَعَ تَحْتَهَا مِنَ الْخَيْرِ، فَلَوْ بَقِيَتْ .. لَمَا أُمِنَ تَعْظِيمُ بَعْضِ الْجُهَّالِ لَهَا، حَتَّى رُبَّمَا أَفْضَى بِهِمْ إِلَى اعْتِقَادِ أَنَّ لَهَا قُوَّةَ نَفْعٍ أَوْ ضَرٍّ، كَمَا نَرَاهُ الْآنَ مُشَاهَدًا فِيمَا هُوَ دُونَهَا»، وَإِلَى ذَلِك أَشَارَ بن عُمَرَ بِقَوْلِهِ: كَانَتْ رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ، أَيْ: كَانَ خَفَاؤُهَا عَلَيْهِم بَعْدَ ذَلِكَ، رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ تَعَالَى». وقال الفخر الرازي عند تفسير قوله تعالى: «وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُهُمْ وَلا

يَضُرُّهُمْ» [الْفُرْقَانِ: ٥٥] ما نصُّهُ: «وَرَابِعُهَا: أَنَّهُمْ وَضَعُوا هَذِهِ الْأَصْنَامَ وَالْأَوْثَانَ عَلَى صُوَرِ أَنْبِيَائِهِمْ وَأَكَابِرِهِمْ، وَزَعَمُوا أَنَّهُمْ مَتَى اشْتَغَلُوا بِعِبَادَةِ هَذِهِ التَّمَاثِيلِ، فَإِنَّ أُولَئِكَ الْأَكَابِرَ تَكُونُ شُفَعَاءَ لَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَنَظِيرُهُ فِي هَذَا الزَّمَانِ اشْتِغَالُ كَثِيرٍ مِنَ الْخَلْقِ بِتَعْظِيمِ قُبُورِ الْأَكَابِرِ، عَلَى اعْتِقَادِ أَنَّهُمْ إِذَا عَظَّمُوا قُبُورَهُمْ فَإِنَّهُمْ يَكُونُونَ شُفَعَاءَ لَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ».

هل يجوز قصد القبور للدعاء عندها؟

قال الشيخ منصور البهوتي في كشاف القناع: «قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ وَابْنُ الْجَوْزِيِّ: يُكْرَهُ قَصْدُ الْقُبُورِ لِلدُّعَاءِ». وقال بعضهم: «قصد القبور للدعاء عندها بدعة إلا قبر النبيﷺ».

حكم الطواف بالقبور

اعتاد كثيرٌ من الجهلة الأغمار الطواف بقبور من يعتقدونهم من الأولياء في زياراتهم البدعية لهم، وحتى يرعووا عن هذا المنكر فسوف ننقل لهم كلام الإمام النووي في حكم الطواف بقبر النبيﷺ من باب التنبيه بالأعلى على الأدنى، حيث قال رحمه الله في المجموع شرح المهذَّب: «لَا يَجُوزُ أَنْ يُطاف بِقَبْرِهِﷺ وَيُكْرَهُ إلْصَاقُ الظَّهْرِ وَالْبَطْنِ بِجِدَارِ الْقَبْرِ قَالَهُ أَبُو عُبَيْدِ اللَّهِ الْحَلِيمِيُّ وَغَيْرُهُ، قَالُوا: وَيُكْرَهُ مَسْحُهُ بِالْيَدِ وَتَقْبِيلُهُ بَلْ الْأَدَبُ أَنْ يَبْعُدَ مِنْهُ كَمَا يَبْعُدُ مِنْهُ لَوْ حَضَرَهُ فِي حَيَاتِهِﷺ. هَذَا هُوَ الصَّوَابُ الَّذِي قَالَهُ الْعُلَمَاءُ وَأَطْبَقُوا عَلَيْهِ وَلَا يُغْتَرُّ بِمُخَالَفَةِ كَثِيرِينَ مِنْ الْعَوَامّ وَفِعْلِهِمْ ذَلِكَ. فَإِنَّ الِاقْتِدَاءَ وَالْعَمَلَ إنَّمَا يَكُونُ بِالْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ وَأَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ وَلَا يُلْتَفَتُ إلَى مُحْدَثَاتِ الْعَوَامّ وَغَيْرِهِمْ وَجَهَالَاتِهِمْ. وَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِﷺ قَالَ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي دِينِنَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ» وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «مَنْ عَمِلَ عملا ليس عليه عملنا فَهُوَ رَدٌّ» وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ: «لَا تجعلوا قبري عبدا وصلوا علي فان صلاتكم تبلغني حيث ما كُنْتُمْ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُد بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ. وَقَالَ الفضيل ابن عِيَاضٍ رَحِمَهُ اللَّهُ مَا مَعْنَاهُ: اتَّبِعْ طُرُقَ الْهُدَى وَلَا يَضُرُّك قِلَّةُ السَّالِكِينَ وَإِيَّاكَ وَطُرُقَ الضَّلَالَةِ وَلَا تَغْتَرَّ بِكَثْرَةِ الْهَالِكِينَ، وَمَنْ خَطَرَ بِبَالِهِ أَنَّ الْمَسْحَ بِالْيَدِ وَنَحْوَهُ أَبْلَغُ فِي الْبَرَكَةِ فَهُوَ مِنْ جَهَالَتِهِ وَغَفْلَتِهِ لِأَنَّ الْبَرَكَةَ إنما هي فيما وافق الشرع وكيف يبتغي الْفَضْلُ فِي مُخَالَفَةِ الصَّوَابِ»اهـ. والله أعلم. قلت: فإن لم يجز الطواف بقبر النبيﷺ لم يجز بقبر مخلوق سواه.

الأمة المُحمدية لن ترتدّ عن الإسلام جملة .. وأما ارتداد بعض الآحاد أو الجماعات، فلا ينافيه

وأخيرًا فهذا استطراد لابد منه، له تعلُّق مُباشر بموضوع رسالتنا هذه، فنقول: قد شاع بين كثير من علماء الصوفية المُتأخرين مقولة فيها تلبيس كبير. وهي قولهم: «إن الله قد عصم الأمة من الشرك .. فلا يقع من أحدٍ ـ مهما فعل من أفعالٍ مُنكرةٍ، عند ضريح نبيٍّ أو وليٍّ ـ شركٌ البتَّة». واستندوا في ذلك ـ بفهم خاطئ ـ على الحديث المُخرَّج في الصحيحين: «إِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا» وحديث: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَئِسَ أَنْ يُعْبَدَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ». ولكن ليس الأمر كما فهموه. نعم الشق الأول من قولهم: «لن ترتد الأمة ككل» صحيح. واما الشق الآخر من قولهم: «أن الآحاد والجماعات لن يرتدوا البتة» فهذا غير صحيح. بدلالة تطابق كلام الشُرَّاح لذينك الحديثين بخلاف ذلك. والحديث ـ كما قال الإمام ابن عُيينة ـ مضلة إلا للفقهاء. ونقول لهولاء ـ من باب الإلزام ـ: يجوز على فهمكم هذا حذف كتاب الردة ـ أعاذنا الله منها ـ من كتب الفقه والعقيدة !!! ولا قائل به. وأيضًا: يلزم أن لا يرتد مسلم البتة !!! وهو بخلاف ما هو مُشاهد. ففي شرح الحديث الأول يقول شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر في فتح الباري: «قَوْلُهُ: «مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا» أَيْ: عَلَى مَجْمُوعِكُمْ، لِأَنَّ ذَلِكَ قَدْ وَقَعَ مِنَ الْبَعْضِ، أَعَاذَنَا اللَّهُ تَعَالَى»اهـ. وقال ـ في شرحه أيضًا ـ العلامة محمد تقي العثماني في [تكملة فتح الملهم بشرح صحيح الإمام مُسلم]: «قوله: «مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي»: «يعني: أن الأمة المُحمدية ـ على صاحبها السلام ـ لن ترتدّ عن الإسلام جملة. وأما ارتداد بعض الآحاد أو الجماعات، فلا ينافيه. وذكر الأُبِّي احتمالاً آخر، وهو أن يكون هذا الخبر مُتعلقًا بالمُخاطبين في ذلك الوقت فقط»اهـ. وأما الحديث الثاني فمعناه مُطابق لمعنى الحديث الأول: والجواب عنه: ما قاله الحافظ ابن رجب رحمه الله: "أنّ المراد: أنّه يئس أن تجتمع الأمّة كلها على الشرك الأكبر". وأشار ابن كثير إلى هذا المعنى عند تفسير قوله تعالى: «الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ». وأيضا في الحديث المذكور: نسبة اليأس إلى الشيطان مبنيًّا للفاعل، ولم يقل: "أيِّسَ" بالبناء للمفعول. وإياسه ظنٌّ منه وتخمين، لا عن علمٍ، لأنه لا يعلم الغيب، وهذا غيب لا يعلمه إلاّ الله، وظنّه هذا تكذّبه

الأحاديث الثابتة عن النّبيّﷺ، والتي أخبر فيها عن وقوع الشرك في هذه الأمّة من بعده. ويكذّبه الواقع، فإنّ كثيرًا من العرب ارتدّوا عن الإسلام بعد وفاة النّبيّﷺ بأنواعٍ من الردَّة.
وحاصل القول: فأَنَّ أَصْلَ الشِّرْكِ فِي العَالَمِ كان سببهُ المُبالغةُ في تَعظِيمِ القُبُورِ، والغُلُوِّ في الصّالِحِينَ. ومغالطة الشيعة وغلاة الصوفية لتغييب هذه الحقيقة ليست بشيء .. فهُم يُحاولون ـ عبثًا ـ الباس أفعالهم البدعية، ثوب الشرعية، ولكن هل هم في قرارة أنفسهم مقتنعين بذلك؟ وللتدليل على أن مُبتدأ الشرك كان سببه الغلو في الصالحين، فقد أخرج الإمام البخاريُّ في صحيحه: (٤٩٢٠) ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، «صَارَتِ الأَوْثَانُ الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي العَرَبِ بَعْدُ: أَمَّا (وَدٌّ): كَانَتْ لِكَلْبٍ بِدَوْمَةِ الجَنْدَلِ. وَأَمَّا (سُوَاعٌ): كَانَتْ لِهُذَيْلٍ. وَأَمَّا (يَغُوثُ): فَكَانَتْ لِمُرَادٍ، ثُمَّ لِبَنِي غُطَيْفٍ بِالْجَوْفِ، عِنْدَ سَبَإٍ. وَأَمَّا (يَعُوقُ): فَكَانَتْ لِهَمْدَانَ. وَأَمَّا (نَسْرٌ): فَكَانَتْ لِحِمْيَرَ لِآلِ ذِي الكَلاَعِ. أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ، أَنِ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، فَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ وَتَنَسَّخَ العِلْمُ عُبِدَتْ»اهـ. **وقال القاسمي في** تفسيره: «قوله تعالى: «وَقالُوا لا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلا سُواعاً وَلا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْراً» [نوح: ٢٣] ، قال: هؤلاء كانوا قوما صالحين في قومهم. فلما ماتوا عكفوا على قبورهم، ثم صوروا تماثيلهم. فلما طال عليهم الأمد عبدوهم .. فهؤلاء لما قصدوا الانتفاع بالموتى، قادهم ذلك إلى عبادة الأصنام. قال الإمام محمد بن عبد الهادي عليه الرحمة، في كتابه: «الصارم المُنكي» بعد إيراده ما تقدم: يوضحه أن الذين تكلموا في زيارة الموتى من أهل الشرك، صرّحوا بأن القصد هو انتفاع الزائر بالمزور. وقالوا: من تمام الزيارة أن يعلق همته وروحه بالميت وقبره. فإذا فاض على روح الميت من العلويات الأنوار، فاض منها على روح الزائر بواسطة ذلك التعلق والتوجه إلى الميت. كما ينعكس النور على الجسم الشفاف، بواسطة مقابلته. وهذا المعنى بعينه، ذكره عُبَّاد الأصنام في زيارة القبور. وتلقّاه عنهم من تلقاه ممن لم يُحِطْ علمًا بالشرك وأسبابه ووسائله. ومن هاهنا يظهر سر مقصود النبيّﷺ بنهيه عن تعظيم القبور واتخاذ المساجد عليها والسرج. ولعنُهُ فاعل ذلك، وإخباره بشدة غضب الله عليه. ونهيه عن الصلاة إليها، ونهيه عن اتخاذ قبره عيدا. وسؤاله ربه تعالى أن لا يجعل قبره وثنا يُعبد. فهذا نهيه عن تعظيم القبور. وذلك تعليمه وإرشاده للزائر أن يقصد نفع الميت والدعاء له والإحسان إليه،

لا الدعاء به ولا الدعاء عنده. ثم قال عليه الرحمة: ومن ظن أن ذلك تعظيم لهم فهو غالط جاهل. فإن تعظيمهم إنما هو بطاعتهم واتباع أمرهم ومحبتهم وإجلالهم. فمن عظَّمهم بما هو عاصٍ لهم به، لم يكن ذلك تعظيما. بل هو ضد التعظيم. فإنه متضمن مخالفتهم ومعصيتهم. فلو سجد العبد لهم أو دعاهم من دون الله أو سبّحهم أو طاف بقبورهم واتخذ عليها المساجد والسرج، وأثبت لهم خصائص الربوبية، ونزههم عن لوازم العبودية، وادعى أن ذلك تعظيم لهم كان من أجهل الناس وأضلهم. وهو من جنس تعظيم النصارى للمسيح حتى أخرجوه من العبودية. وكُلُّ من عظَّم مخلوقا بما يكرهه ذلك المُعظَّم ويبغضه، ويمقت فاعله، لم يعظِّمه في الحقيقة، بل عامله بضد تعظيمه. فتعظيم الرسولﷺ أن تُطاع أوامره وتصدق أخباره ولا يُقَدِّم على ما جاء به غيره. فالتعظيم نوعان: (أحدهما): ما يحبه المعظِّم ويرضاه ويأمر به ويثني على فاعله، فهذا هو التعظيم في الحقيقة. (والثاني): ما يكرهه ويبغضه ويذم فاعله، فهذا ليس بتعظيم بل هو غلوّ مناف للتعظيم. ولهذا لم يكن الرافضة معظمين لعليٍّ ـ رضي الله عنه ـ بدعواهم الإلهية والنبوة أو العصمة ونحو ذلك. ولم يكن النصارى معظمين للمسيح. بدعواهم فيه ما ادعوا. والنبيّﷺ قد أنكر على من عظمه بما لم يشرعه فأنكر على معاذ سجوده له وهو محض التعظيم. وفي المسند بإسناد صحيح على شرط مسلم عن أنس بن مالك أن رجلا قال: يا محمد! يا سيدنا! وابن سيدنا! وخيرنا! وابن خيرنا! فقال رسول اللهﷺ: «عليكم بتقواكم، ولا يستهوينكم الشيطان. أنا محمد بن عبد الله، عبد الله ورسوله. ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله عزّ وجلّ». وقالﷺ: «لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم. فإنما أنا عبد فقولوا: عبد الله ورسوله». وكان يكره من أصحابه أن يقوموا له إذا رأوه. ونهاهم أن يصلوا خلفه قياما وهو مريض. وقال ـ كما في صحيح مُسلم ـ: «إن كدتم آنفا لتفعلون فعل فارس والروم. يقومون على ملوكهم». وكل هذا من التعظيم الذي يبغضه ويكرهه. ولقد غلا بعض الناس في تعظيم القبور حتى قال: إن البلاء يندفع عن أهل البلد أو الإقليم، بمن هو مدفون عندهم من الأنبياء والصالحين. وهو غلوّ مخالف لدين المسلمين، مخالف للكتاب والسنة والإجماع»اهـ. **تنبيه:** اعلم أخي القارئ أن ما نقلناه عن صاحب الصارم المُنكي هُنا: هو الجزئية الوحيدة التي نتفق معه فيها دون سائر الكتاب.

«تمت الرسالة الثانية»

«الرسالة الثالثة»

سَلُّ الحُسامِ المهنَّدِ عَلى مَنْ ادَّعى وَهْبَ الوَلَدِ

الحمد لله القائل: «ولتكن مِنكم أمةٌ يدعونَ إلى الخيرِ ويأمرونَ بالمعروفِ وينهَونَ عن المُنكرِ، وأُولئك هُمُ المُفلِحون». والصلاة والسلام على سيِّدِنا مُحمَّدٍ القائل: «لتأمرنَّ بالمعروف، ولَتَنْهَوُنَّ عن المُنكر، أو ليوشِكَنَّ اللهُ أن يبعثَ عليكم عِقابًا من عندِهِ، ثم تدعونهُ فلا يستجيبَ لكم» صلى الله عليه وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان، إلى يوم الدين.

أما بعد : فقد وَرَدَنا سؤالٌ، مفادهُ : أنَّ شخصًا من صوفيَّةِ الأَرزاقِ قدم إلى مدينة العيدج المحروسة في ٢٠رجب/ من عام ١٤٣٦ هجرية .. فزَعَمَ أنهُ قادرٌ على أن يَهَبَ لمن يشاء إناثًا، ويهب لمن يشاء الذكور، فعظُمتْ الفِتنة به بين ربَّاتِ الخُدُور، وتقاضى على ذلك الأُجور ـ فقرر أن الذَكَر بـ«ألف جنيه»، والأُنثى بـ«خمسمائة جنيه» على غِرار ما «للذكرِ مثلُ حظِّ الأُنثيين» ـ فما حُكم الشَّرعِ في فِعْلِهِ هذا ؟

فقلنا في الجواب عليه : لا يستريب ذو لُبٍّ ـ نال قسطًا من علوم الدين، وسَبَرَ سِيَرَ الأسلافِ الصالحين ـ أن هذه الأفعال المحكيَّة عن هذا الشخص، هي من عظيمِ الجناية، بل هي في الغواية غاية ـ فقد جاءَ شيئًا إدًّا، تكادُ السماواتُ يتفطَّرن منهُ، وتنشقُّ الأرضُ، وتَخِرُّ الجبالُ هدًّا ـ وهي تنطوي على ثلاثِ موبقاتٍ، لو لم تكن منها إلَّا واحدة لكانت مُهلكةً :

[الأولى] : إدعاءُ علم الغيب. فمن أين لهُ أنَّهُ سيُوجد مولود، فضلاً عن أن يكون ذكرًا أو أُنثى؟ قال تعالى : «وعِندهُ مفاتحُ الغيب لا يعلمُها إلا هُو» قال الإمام القُرْطُبي في تفسيرها : «جاء في الخبر أن هذه الآية لما نزلت، نزل معها اثنا عشر ألف مَلَك. وروى البخاريُّ عن ابن عمر عن النبيﷺ : مفاتحُ الغيب خمسٌ لا يعلمها إلا الله» ... إلى أن قال : «قال علماؤنا : أضاف سبحانه علم الغيب إلى نفسه في غير ما آيةٍ من كتابه، إلا من اصطفى من عباده. فمن قال: إنهُ يَنزِلُ الغيث غدًا وجَزم، فهو: كافرٌ، أخبر عنه بأمَارةٍ ادَّعاها أم لا ـ **وكذلك من قال: إنهُ يَعلم ما في الرَّحِم فهو كافرٌ** ـ فإن لم يَجزِم، وقال: إن النَوْءَ يُنْزِلُ اللهُ بهِ الماء عادةً، وأنهُ سببُ الماءِ على ما قدَّرهُ وسَبَقَ في عِلْمِهِ: لم يَكْفُر. إلاَّ أنهُ يُستحبُّ لَهُ أن لا يتكلمَ بهِ، فإن فيه تَشْبِيهًا بكلمةِ

أهلِ الكُفر، وجهلاً بلطيفِ حكمتهِ» انتهى منهُ بحروفهِ.

قلتُ : ويخرجُ من هذا؛ معرفة الأطباءُ الجنينَ في بطن أُمِّهِ ـ أذكرٌ هو أم أُنثى ـ وهذا لا يُعد علمًا بالمفهوم الذي اقتضتهُ الآية، لأنه يتم عن طريق التصوير بالأجهزةِ الطبيةِ الحديثة التي سخرها اللهُ للإنسان، ولا يكون ذلك إلا بعد أن تكتمل أطوار خلق الجنين الأساسية .. يوضحه أنهم لا يستطيعون معرفته في أطواره الأولى، عندما كان نطفةً مثلاً .. وكأن الإمام القرطبي لحظ هذا الإشكال بستر الغيب وتولى لنا الجواب عليه، حيث قال عند تفسير الآية ٣٤ من سورة لُقمان: «**وَقَدْ يُعْرَفُ بطُولِ التجاربِ أشياءَ مِن ذُكُورةِ الحَمْلِ وأُنوثتِهِ**» انتهى منه بحروفه. ولا شك أن علم الطب، هو من أخصّ العلوم التجريبية.

وقال تعالى في آيةٍ أُخرى : «فلا يُظهرُ على غيبهِ أحدًا إلّا من ارتضى من رسولٍ» [سورة الجن٢٥] .. أخرج الإمام أحمد في مُسندهِ، عن ابن مسعودٍ رضي الله عنه، قال : «أُوتيَ نبيكمﷺ مفاتيح كل شيء غير الخمس المذكورة في الآية : «١/ إن اللهَ عندهُ علمُ الساعةِ. ٢/ ويُنزِّلُ الغيثَ. ٣/ ويعلمُ ما في الأرحامِ. ٤/ وما تدري نفسٌ ما ذا تكسبُ غدًا. ٥/ وما تدري بأيِّ أرضٍ تموتُ. إن اللهَ عليمٌ خبيرٌ» [سورة لُقمان٣٤]. قال الإمام القرطبي في تفسيرها: «قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَذِهِ الْخَمْسَةُ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، وَلَا يَعْلَمُهَا مَلَكٌ مُقَرَّبٌ وَلَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، فَمَنِ ادَّعَى أَنَّهُ يَعْلَمُ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ فَقَدْ كَفَرَ بِالْقُرْآنِ، لِأَنَّهُ خَالَفَهُ. ثُمَّ إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ يَعْلَمُونَ كَثِيرًا مِنَ الْغَيْبِ بِتَعْرِيفِ اللَّهِ تَعَالَى إِيَّاهُمْ».

وقال أبو زرعة العراقي في طرح التثريب: «(الثَّالِثَةُ) لَيْسَ فِي الْآيَةِ الْمُسْتَشْهَدِ بِهَا صَرَاحَةٌ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ لَا يَعْلَمُهَا إلَّا اللَّهُ، وَأَنَّهُ لَمْ يُطْلِعْ عَلَيْهَا أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ، وَلَكِنْ بَيَّنَتْ السُّنَّةُ ذَلِكَ، كَمَا قَدْ عَرَفْته .. وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: إنَّ مَعْنَاهُ النَّفْيُ، إذْ مَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ إلَّا اللَّهُ. قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ: وَإِنَّمَا صَارَ فِيهِ مَعْنَى النَّفْيِ بِتَوْقِيفِ الرَّسُولِ عَلَى ذَلِكَ، لِأَنَّهُ قَالَ: فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لا يَعْلَمُهَا إِلا هُوَ} [الأنعام: ٥٩] : إنَّهَا هَذِهِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَذِهِ الْخَمْسَةُ لَا يَعْلَمُهَا مَلَكٌ مُقَرَّبٌ وَلَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، فَمَنْ ادَّعَى أَنَّهُ يَعْلَمُ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ فَقَدْ كَفَرَ بِالْقُرْآنِ لِأَنَّهُ خَالَفَهُ. قُلْت ـ والكلام للعراقي ـ : وَمُخَالَفَتُهُ لَهُ بِاعْتِبَارِ تَفْسِيرِ الرَّسُولِ كَمَا تَقَدَّمَ، ثُمَّ إنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ مَعْنَاهُ النَّفْيَ لَقَلَّتْ فَائِدَتُهُ، لِأَنَّهُ تَعَالَى عِنْدَهُ عِلْمُ كُلِّ شَيْءٍ، فَلَا مَعْنَى لِتَخْصِيصِ هَذِهِ الْأُمُورِ بِالذِّكْرِ إلَّا اخْتِصَاصِهِ بِعِلْمِهَا. وَحَكَى الْقُشَيْرِيُّ، وَالْمَاوَرْدِيُّ وَغَيْرُهُمَا

عَنْ مُقَاتِلٍ: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ اسْمُهُ الْوَارِثُ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَارِثَةَ أَتَى النَّبِيَّ فَقَالَ: «إِنَّ امْرَأَتِي حُبْلَى فَأَخْبِرْنِي مَاذَا تَلِدُ، وَبِلَادُنَا جَدْبَةٌ، فَأَخْبِرْنِي مَتَى يَنْزِلُ الْغَيْثُ، وَقَدْ عَلِمْت مَتَى وُلِدْتُّ فَأَخْبِرْنِي مَتَى أَمُوتُ، وَقَدْ عَلِمْت مَا عَمِلْتُ الْيَوْمَ، فَأَخْبِرْنِي مَاذَا أَعْمَلُ غَدًا، وَأَخْبِرْنِي مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ»انتهى كلامه.

وليت شعري هل أُوتيَ هذا الشخص ـ المُتشبِّع بما لم يُعطَ ـ علمًا لم يُؤتَهُ النبيﷺ ؟!

[الثانية] : إدعاءُ الولاية. وهذا فيه ما فيه. فقد أُثِرَ عن حُجة الإسلام الإمام الغزالي رحمه الله، أنه قال: مُدعي الوَلاية يُخشى عليه الموت على سوء الخاتمة (نسأل الله السلامة والعافية ـ اللّٰهُمَّ أحفظ علينا إيماننا). وقد كان أرباب التصوف من السلف الصالح، يُخْفُون ما يجريه الله على أيديهم من الكرامات، ويسترونها كما تستر المرأةُ حيضتها، ولسان حالهم يردد: حُبُّ الظُهور قاصمٌ للظُهور.

[الثالثة] : التغرير بالنساء وأكل أموالهنَّ بالباطل .. وهو من السُّحت. وحتى لا نُتهم بأننا نُلقي الكلام على عواهِنِه، إليك ـ أخي المُسلم ـ دليل ذلك من السُنَّةِ المُشرَّفةِ: فقد أخرج شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر في مقدمة «الإصابة» بسنده المُتَّصِلِ ـ وقال رجاله ثقات ـ عن أبي سعيد الخُدْري رضي الله عنه، قال: «**كنا ننزلُ رِفاقًا مع رسول اللهﷺ، فكُنَّا في رِفقةٍ فيها أبو بكر رضي الله عنه، فنزلنا على أهلِ أبياتٍ وفيهم امرأةٌ حُبلى، ومعنا رجلٌ من أهلِ الباديةِ، فقال للمرأة الحامل : أيَسُرُّكِ أن تَلِدِي غلامًا؟ قالت : نعم. قال : إنْ أَعْطَيْتِنِي شاةً وَلَدْتِ غُلامًا. فأعطتهُ. فسجع لها أسجاعًا، ثم عمد إلى الشاةِ فذبحها وطبخها، وجلسنا نأكل منها، ومعنا أبو بكر رضي الله عنه، فلمَّا عَلِمَ بالقصَّةِ قام فتقيَّأ كل شيء أكل**» انتهى منه بحروفه.

تنبيهاتٌ مُهمةٌ

[الأول]: يستدلُّ بعض أدعياء العلم، بقصة سيدنا جبريل مع السيدة مريم، بقوله لها : «لِأَهَبَ لكِ غُلامًا زكيًّا» بأنَّهُ يجوز لغيرِهِ أن يقول ذلك! وهو استلالٌ فاسدٌ كاسدٌ. والرد عليه من وجوه:

١/ إن سيدنا جبريل قال ذلك بصفةِ أنهُ مُرسلٌ من عند الله تبارك وتعالي ـ بإمارة قوله : «إنما أنا رسول ربك» ـ فهو سفير الله، وأمين وحيهِ، بينه وبين عباده.

٢/ قوله : «لِأَهَبَ لك» جاءت مُفسرةً في قراءةٍ أُخرى: «ليَهَبَ لكِ» وهي صريحةٌ في المُرادِ والقرآن يُفسِّر بعضه بعضًا، وتفسيره ببعضهِ أولى من تفسيره بغيره. قال الفخر الرازي في

تفسير قوله : «لأهب لك»: «ولا يليق ذلك إلا بجبريل عليه السلام».

وبالجملة : فقد جاء في آخر هذه الآية ما يزيل هذا الإشكال بالكلية، وهو قولها: «أنَّى يكون لي غلام ولم يمسسني بشر ولم أك بغيًّا» فأجابها سيدنا جبريل، بقوله : «كذلك قال ربك هو علي هيِّن» فأوضح بجلاء أن القاضي بذلك هو الله تبارك وتعالى .

[الثاني]: ويتمسَّك بعضهم ـ أيضًا ـ بقولِ أبي بكر الصديق لعائشة رضي الله عنهما، في الحديث المُخرَّج في المُوطأ : «إنما هو أخواك وأختاك ... قالت: يا أبتِ إنما هي أسماء، فمن الأُخرى ؟ قال: ذو بطن بنت خارجة، أُراها جارية، ورُويَ: أُريتُها جارية» وليس لهم في هذا مُتمسكًا البتة .. ويتضح ذلك بالآتي:

١/ إن أبا بكر في هذه القصة لم يدعِ أنه يُعطي الولد، بل جَرَى الإخبار بذلك على لسانه على سبيل الكرامة، والتحديث، والإلهام .. وقد تقدم إنكاره على من ادعى هذه الدعوى الباطلة.

٢/ إنَّ أبا بكر ـ رضي الله عنه ـ لم يجزم بما قال، بل أتى بعبارة محتملة، تواضعًا منهُ وهضمًا للنفس .. فأنَّى لغيره أن يجزم بما في أرحام الأمهات، فضلاً عن منح البنين والبنات؟ ولا يخفى على المُتأمِّل أن دعوى: معرفة ما في الرَّحِم، هي أهون من دعوى: منح الولد.

٣/ إن أبا بكر ـ رضي الله عنه ـ قال ذلك استنادًا على رؤية رأها .. قال العلامة الزرقاني في شرحه على الموطأ: «قَالَ بَعْضُ فُقَهَائِنَا: وَذَلِكَ لِرُؤْيَا رَآهَا أَبُو بَكْرٍ»اهـ

٤/ وإليك كلامًا نفيسًا ـ في هذا الصدد ـ دبجته لنا يراعة الإمام أبي إسحاق الشاطبي المالكي، في كتابه «الموافقات»، أنقله إليك بطوله، حيث قال: «فَإِذَا تَقَرَّرَ هَذَا؛ فَلِقَائِلٍ أَنْ يَقُولَ: قَدْ مَرَّ قَبْلَ هَذَا فِي كِتَابِ الْمَقَاصِدِ قَاعِدَةٌ بَيَّنَتْ أَنَّ مَا يَخُصُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخُصُّنَا، وَمَا يَعُمُّهُ يَعُمُّنَا، فَإِذَا بَنَيْنَا عَلَى ذَلِكَ؛ فَلِكُلِّ مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْكَشْفِ وَالِاطِّلَاعِ أَنْ يَحْكُمَ بِمُقْتَضَى اطِّلَاعِهِ وَكَشْفِهِ، أَلَا تَرَى إِلَى قَضِيَّةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ مَعَ بِنْتِهِ عَائِشَةَ فِيمَا نَحَلَهَا إِيَّاهُ، ثُمَّ مَرِضَ قَبْلَ أَنْ تَقْبِضَه، قَالَ فِيهِ: "وَإِنَّمَا هُمَا أَخَوَاكِ وَأُخْتَاكِ؛ فَاقْتَسِمُوهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ". قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ! وَاللَّهِ لَوْ كَانَ كَذَا وَكَذَا لَتَرَكْتُهُ، إِنَّمَا هِيَ أَسْمَاءُ؛ فَمَنِ الْأُخْرَى؟ قَالَ: ذُو بَطْنِ بِنْتُ خَارِجَةَ أَرَاهَا جَارِيَةً"، وَقَضِيَّةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي نِدَائِهِ سَارِيَةَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ؛ فَبَنَوْا -كَمَا تَرَى- عَلَى الْكَشْفِ وَالِاطِّلَاعِ الْمَعْدُودِ مِنَ الْغَيْبِ، وَهُوَ مُعْتَادٌ فِي أَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وكتب العلماء؟ وَالْجَوَابُ: أَنَّ هَذَا السُّؤَالَ هُوَ فَائِدَةُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَبِسَبَبِهِ جَلَبْتُ هَذِهِ الْمُقَدِّمَةَ وَإِنْ كَانَ الْكَلَامُ الْمُتَقَدِّمُ فِي

كِتَابِ الْمَقَاصِدِ كَافِيًا، وَلَكِنْ نُكْتَةُ الْمَسْأَلَةِ هَذَا تَقْرِيرُهَا: فَاعْلَمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مُؤَيَّدٌ بِالْعِصْمَةِ مَعْضُودٌ بِالْمُعْجِزَةِ الدَّالَّةِ عَلَى صِدْقِ مَا قَالَ وَصِحَّةِ مَا بَيَّنَ، وَأَنْتَ تَرَى الِاجْتِهَادَ الصَّادِرَ مِنْهُ مَعْصُومًا بِلَا خِلَافٍ؛ إِمَّا بِأَنَّهُ لَا يُخْطِئُ أَلْبَتَّةَ، وَإِمَّا بِأَنَّهُ لَا يُقِرُّ عَلَى خَطَأٍ إِنْ فُرِضَ؛ فَمَا ظَنُّكَ بِغَيْرِ ذَلِكَ؟ فَكُلُّ مَا حَكَمَ بِهِ أَوْ أَخْبَرَ عَنْهُ مِنْ جِهَةِ رُؤْيَا نَوْمٍ أَوْ رُؤْيَةِ كَشْفٍ مِثْلِ مَا حَكَمَ بِهِ مِمَّا أَلْقَى إِلَيْهِ الْمَلَكُ عَنِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- وَأَمَّا أُمَّتُهُ؛ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ غَيْرُ مَعْصُومٍ، بَلْ يَجُوزُ عَلَيْهِ الْغَلَطُ وَالْخَطَأُ وَالنِّسْيَانُ، وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ رُؤْيَاهُ حُلْمًا، وَكَشْفُهُ غَيْرَ حَقِيقِيٍّ وَإِنْ تَبَيَّنَ فِي الْوُجُودِ صِدْقُهُ، وَاعْتِيدَ ذَلِكَ فِيهِ وَاطَّرَدَ؛ فَإِمْكَانُ الْخَطَأِ وَالْوَهْمِ بَاقٍ، وَمَا كَانَ هَذَا شَأْنُهُ لَمْ يَصِحَّ أَنْ يُقْطَعَ به حكم. وَأَيْضًا؛ فَإِنْ كَانَ مِثْلُ هَذَا مَعْدُودًا فِي الِاطِّلَاعِ الْغَيْبِيِّ؛ فَالْآيَاتُ وَالْأَحَادِيثُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْغَيْبَ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ مِنْ قَوْلِهِ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ تَلَا: {إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ} [لُقْمَانَ: ٣٤] إِلَى آخِرِ السُّورَةِ. وَقَالَ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى: {وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ} [الْأَنْعَامِ: ٥٩] . وَاسْتَثْنَى الْمُرْسَلِينَ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى بِقَوْلِهِ: {عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا، إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ} الْآيَةَ [الْجِنِّ: ٢٦، ٢٧] . فَبَقِيَ مَنْ عَدَاهُمْ عَلَى الْحُكْمِ الْأَوَّلِ، وَهُوَ امْتِنَاعُ عِلْمِهِ. وَقَالَ تَعَالَى: {وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ} الْآيَةَ [آلِ عِمْرَانَ: ١٧٩]. وَقَالَ: {قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ} [النَّمْلِ: ٦٥] . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ: "وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا يَعْلَمُ مَا فِي غدٍ؛ فَقَدْ أَعْظَمَ الفرية على الله". وَقَدْ تَعَاضَدَتِ الْآيَاتُ وَالْأَخْبَارُ وَتَكَرَّرَتْ فِي أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ، وَهُوَ يُفِيدُ صِحَّةَ الْعُمُومِ مِنْ تِلْكَ الظَّوَاهِرِ، حَسْبَمَا مَرَّ فِي بَابِ الْعُمُومِ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ؛ خَرَجَ مَنْ سِوَى الْأَنْبِيَاءِ مِنْ أَنْ يَشْتَرِكُوا مَعَ الْأَنْبِيَاءِ -صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ- فِي الْعِلْمِ بِالْمُغَيَّبَاتِ. وَمَا ذُكِرَ قَبْلُ عَنِ الصَّحَابَةِ أَوْ مَا يُذْكَرُ عَنْهُمْ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ؛ فَمِمَّا لَا يَنْبَنِي عَلَيْهِ حُكْمٌ، إِذْ لَمْ يَشْهَدْ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَوُقُوعُهُ عَلَى حَسَبِ مَا أَخْبَرُوهُ هُوَ مِمَّا يُظَنُّ بِهِمْ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يُعَامِلُونَ أَنْفُسَهُمْ إِلَّا بِأَمْرٍ مُشْتَرَكٍ لِجَمِيعِ الْأُمَّةِ، وَهُوَ جَوَازُ الْخَطَأِ، لِذَلِكَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: "أَرَاهَا جَارِيَةً"؛ فَأَتَى بِعِبَارَةِ الظَّنِّ الَّتِي لَا تُفِيدُ حُكْمًا، وَعِبَارَةُ "يَا سَارِيَةُ! الْجَبَلَ" -مَعَ أَنَّهَا إِنْ صَحَّتْ لَا تُفِيدُ حُكْمًا شَرْعِيًّا- هِيَ أَيْضًا لَا تُفِيدُ أَنَّ كُلَّ مَا سِوَاهَا مِثْلُهَا، وَإِنْ سُلِّمَ؛ فَلِخَاصِّيَّةٍ أَنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ يَفِرُّ مِنْهُ؛ فَلَا يَطُورُ حَوْلَ حِمَى أَحْوَالِهِ الَّتِي أكرمه الله بها، بِخِلَافِ غَيْرِهِ، فَإِذَا لَاحَ لِأَحَدٍ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ شَيْءٌ مِنْ أَحْوَالِ

الْغَيْبِ؛ فَلَا يَكُونُ عَلَى عِلْمٍ مِنْهَا مُحَقَّقٍ لَا شَكَّ فِيهِ، بَلْ عَلَى الْحَالِ الَّتِي يُقَالُ فِيهَا: "أَرَى" وَ"أَظُنُّ"، فَإِذَا وَقَعَ مُطَابِقًا فِي الْوُجُودِ وَفُرِضَ تَحَقُّقُهُ بِجِهَةِ الْمُطَابَقَةِ أَوَّلًا، وَالِاطِّرَادِ ثَانِيًا؛ فَلَا يَبْقَى لِلْإِخْبَارِ بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ حُكْمٌ لأنه قد صَارَ مِنْ بَابِ الْحُكْمِ عَلَى الْوَاقِعِ؛ فَاسْتَوَتِ الْخَارِقَةُ وَغَيْرُهَا، نَعَمْ تُفِيدُ الْكَرَامَاتُ وَالْخَوَارِقُ لِأَصْحَابِهَا يَقِينًا وَعِلْمًا بِاللَّهِ تَعَالَى، وَقُوَّةً فِيمَا هُمْ عَلَيْهِ، وَهُوَ غَيْرُ مَا نَحْنُ فِيهِ. وَلَا يُقَالُ: إِنَّ الظَّنَّ أَيْضًا مُعْتَبَرٌ شَرْعًا فِي الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ؛ كَالْمُسْتَفَادِ مِنْ أَخْبَارِ الْآحَادِ وَالْقِيَاسِ وَغَيْرِهِمَا، وَمَا نَحْنُ فِيهِ إِنْ سُلِّمَ أَنَّهُ لَا يُفِيدُ عِلْمًا مَعَ الِاطِّرَادِ وَالْمُطَابَقَةِ؛ فَإِنَّهُ يُفِيدُ ظَنًّا، فَيَكُونُ مُعْتَبَرًا. لِأَنَّا نَقُولُ: مَا كَانَ مِنَ الظُّنُونِ مُعْتَبَرًا شَرْعًا؛ فَلِاسْتِنَادِهِ إِلَى أصل شرعي»اهـ

[الثالث]: لم يَعهد أهل القرون الفاضلة هذه الدعاوى العريضة، ولم يعهدوا أن الولي الفلاني هذا يُعطي الولد، وذاك يُنزِل الغيث، وآخرٌ يمنع من استغاث به أذيَّة ذوات السُّمِّ من الحيات والعقارب .. وإنما هذه الأشياء حدثت من بعدهم في عُصُور انحطاطِ العلم، وتفشي الجهل، وضعف التوحيد بالغُلُوِّ في الأولياء والصالحين .. قال رسول الله ﷺ: «إنَّهُ من يَعِشْ مِنكم بعدي فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين، عَضُّوا عليها بالنواجذ» [أخرجه الإمام أحمد] وسنة سيدنا أبي بكر ـ كما تقدم النقل عنه ـ هي: **(الإنكار على من يدعي أنه يُعطي الولد)**.

[الرابع]: الذي كان معهودًا في القرون الفاضلة ـ كما هو مُستفيضٌ، معلومٌ، لمن طالع حلية الأولياء للحافظ أبي نُعيم الأصفهاني، وسير أعلام النبلاء للحافظ الذهبي ـ أن يُقال: (فلانٌ مُجاب الدعوة) لا غير .. ومع ذلك فقد كان الواحد من هؤلاء عندما يشعر بأن الناس قد قصدوه لذلك، يَفِرُّ هاربًا، أو يدعوَ الله أن يقبضَ روحه .. وما قصتا الصحابي الجليل البراء بن مالك، والتابعي الصالح أُويس القرني ببعيدتين عن الأذهان.

[الخامس]: كان أرباب التصوُّف الأوائل يتورعون غاية التورع، ويتحفَّظون غاية التحفُّظ من إظهارِ أيَّةِ دعوى لا يشهد لها كتابٌ أو سنة .. قال العارف بالله تعالى أبو سليمان الداراني: «إذا رأيتم الرجل يطير في الهواء ويمشي على الماء فلا تغتروا به حتى تزنوه بالكتاب والسنة» ولكن ـ للأسف ـ ما أكثر الدعاوى العريضة في هذا الزمان الذي اتسع فيه الخرق، واستحال على المُصلحين الرتق.

[السادس]: وهو الأخير: فنقول في الرد على هذا المُنتحل الخائب، الذي يدعي أنه يهب الولد للأباعد والأقارب، ويحمي من يلوذ به من لدغات الحيات والعقارب: فأما عن دعوى وهب الولد: فنقول له: يا جهول؛ ها هم أنبياء الله ورسله، وخاصته من خلقه، قد نزل في وصف حالهم قرآنٌ يُتلى .. فأخبر بأنهم كانوا يهتفون باسم الواحد الأحد، في تضرع واستكانة، وخشوع وخضوع، في أن يمنحهم الله الولد. ولم يدَّعِ واحدٌ منهم أن بإمكانه أن يهب لنفسه ولدًا، فضلاً عن أن يهب لغيره. وإليك دليل ذلك كما ورد في بعض الآيات: **فقد جاء في وصف حال سيدنا إبراهيم عليه السلام:** «وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي سَيَهْدِينِ (٩٩) رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ (١٠٠) فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ (١٠١)» [الصافات]. **وجاء في وصف حال سيدنا زكريا عليه السلام:** «هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ(٣٨) » [آل عمران] ... الخ. فهذه هي سنة الأنبياء في طلب الولد .. فمن أراد أن يستنَّ بها فليستن، ومن أراد الذهاب إلى هؤلاء الدجاجلة ـ لُصُوص العقيدة ـ فليذهب .. فسوف لا يجني إلا الحسرة والندامة «وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ» [الشعراء: ٢٢٥]. وأما دعواه حماية من يلوذ ويستغيث به من لدغات العقارب: فهي من جملة مخاريقه الجوفاء، التي سيُسأل عنها يوم يقوم الناسُ لفصل القضاء .. فقد قضى الله وأجرى قلم القدر بأن تلدغ العقرب أحب الخلق إليه، وأسماهم منزلة لديه، رسوله المُجتبى، أفضل من وطئ الثري، وأكرم من ارتقي السماوات العُلى. فقد أخبر الصادق المصدوقﷺ في السُنَّةِ الثابتة عنه بأن العقرب ـ لعنها الله ـ لا تدع أحدًا ـ قدَّرها الله عليه، لا نبيًا ولا غيره ـ إلا لدغته .. إلا أنها لا تضرُّ من تحصَّن بالذكر المأثور ـ وإن لدغته ـ وإليك ما جاء في ذلك: فقد روى الحافظ البيهقي: «عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللهِﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ يُصَلِّي فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى الْأَرْضِ فَلَدَغَتْهُ عَقْرَبٌ فَتَنَاوَلَهَا رَسُولُ اللهِﷺ بِنَعْلِهِ فَقَتَلَهَا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «لَعَنَ اللهُ الْعَقْرَبَ مَا تَدَعُ مُصَلِّيًا، وَلَا غَيْرَهُ أَوْ نَبِيًّا أو غَيْرَهُ، ثُمَّ دَعَا بِمِلْحٍ وَمَاءٍ فَجَعَلَهُ فِي إِنَاءٍ ثُمَّ جَعَلَ يَصُبُّهُ عَلَى إِصْبَعِهِ حَيْثُ لَدَغَتْهُ وَيَمْسَحُهَا، وَيُعَوِّذُهَا بِالْمُعَوِّذَتَيْنِ» رواه البيهقي في شعب الإيمان، وصحح إسناده السيوطي في الجامع الصغير ووافقه المناوي في فيض القدير. وروى الإمام أحمد: «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّﷺ فَقَالَ: لَدَغَتْنِي عَقْرَبٌ، قَالَ: «أَمَا إِنَّكَ لَوْ قُلْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يَضُرَّكَ» رواه أحمد، والنسائي في عمل اليوم والليلة وقال محققو المسند: إسناده صحيح على شرط مُسلم.

شبهةٌ وجوابها

فإن قال قائل: قد تقدم استدلالكم على عدم جواز هبة الولد، بكلام الإمام القرطبي السابق، وهو قوله: «قَالَ عُلَمَاؤُنَا: أَضَافَ سُبْحَانَهُ عِلْمَ الْغَيْبِ إِلَى نَفْسِهِ فِي غَيْرِ مَا آيَةٍ مِنْ كِتَابِهِ إِلَّا مَنِ اصْطَفَى مِنْ عِبَادِهِ. فَمَنْ قَالَ: إِنَّهُ يَنْزِلُ الْغَيْثُ غَدًا وَجَزَمَ فَهُوَ كَافِرٌ، أَخْبَرَ عَنْهُ بِأَمَارَةٍ ادَّعَاهَا أَمْ لَا. وَكَذَلِكَ مَنْ قَالَ: إِنَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي الرَّحِمِ فَهُوَ كَافِرٌ، فَإِنْ لَمْ يَجْزِمْ وَقَالَ: إِنَّ النَّوْءَ يُنْزِلُ اللَّهُ بِهِ الْمَاءَ عَادَةً، وَأَنَّهُ سَبَبُ الْمَاءِ عَادَةً، وَأَنَّهُ سَبَبُ الْمَاءِ عَلَى مَا قَدَّرَهُ وَسَبَقَ فِي عِلْمِهِ لَمْ يَكْفُرْ، إِلَّا أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ لَهُ أَلَّا يَتَكَلَّمَ بِهِ، فَإِنَّ فِيهِ تَشْبِيهًا بِكَلِمَةِ أَهْلِ الْكُفْرِ، وَجَهْلًا بِلَطِيفِ حِكْمَتِهِ». أفلا يحق للمعترض الاستدلال بماقرره القرطبي نفسه في موضع آخر، وهو قوله في تفسير قوله تعالى: «اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَى وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ» [الرعد٨]: «بَيْنَمَا مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ يَوْمًا جَالِسٌ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا يَحْيَى! ادْعُ لِامْرَأَةٍ حُبْلَى مُنْذُ أَرْبَعِ سِنِينَ قَدْ أَصْبَحَتْ فِي كَرْبٍ شَدِيدٍ، فَغَضِبَ مَالِكٌ وَأَطْبَقَ الْمُصْحَفَ ثُمَّ قَالَ: مَا يَرَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ إِلَّا أَنَّا أَنْبِيَاءُ! ثُمَّ قَرَأَ، ثُمَّ دَعَا، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ هَذِهِ الْمَرْأَةُ إِنْ كَانَ فِي بَطْنِهَا رِيحٌ فَأَخْرِجْهُ عَنْهَا السَّاعَةَ، وَإِنْ كَانَ فِي بَطْنِهَا جَارِيَةٌ فَأَبْدِلْهَا [بِهَا] غُلَامًا، فَإِنَّكَ تَمْحُو ما تشاء وتثبت، وعندك أُمُّ الْكِتَابِ، وَرَفَعَ مَالِكٌ يَدَهُ، وَرَفَعَ النَّاسُ أَيْدِيَهُمْ، وَجَاءَ الرَّسُولُ إِلَى الرَّجُلِ فَقَالَ: أَدْرِكِ امْرَأَتَكَ، فَذَهَبَ الرَّجُلُ، فَمَا حَطَّ مَالِكٌ يَدَهُ حَتَّى طَلَعَ الرَّجُلُ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ عَلَى رَقَبَتِهِ غُلَامٌ جَعْدٌ قَطَطٌ، ابْنُ أَرْبَعِ سِنِينَ، قَدِ اسْتَوَتْ أَسْنَانُهُ، مَا قُطِعَتْ سِرَارُهُ»؟

قلنا: لا تعارض بين كلامي القرطبي .. فهذا الرجل الصالح ـ المذكور في هذه القصة ـ الذي دعا لهذه المرأة، لم يدعِ أنه يعلم ما في الرحم، ولم يجزم بما في بطنها، ولم يأخذ منها فلسًا، ولم يغرر بها .. بل غاية أمره أنه دعا لامرأة حُبلى تعسَّرت ولادتها بدعوة مُجابةٍ، بأن ييسر الله ولادتها، فاستجاب اللهُ لدعائه.

فأين هذا مما يفعله هؤلاء الدجالون، ممن احتالوا على النصوص، فركبوا الصعب والذلول لأجل كسوة أفعالهم البدعية ثوب الشرعية .. كل ذلك تحت مظلة التصوف، البريء منهم ومن أفعالهم.

«تمت الرسالة الثالثة»

محتوى الرسائل الثلاث